Myseld En. 110, 2 Sholsto الرّوض السندسي والسراج القبسي

في جمع آثار العلامة

محمد مولود بن امرابط أغشممت الشنقيطي الجلسي إنتاج قناة النصوص المحظرية

للإنضمام في واتساب راسل الرقم 0022232411111

تحقيق وتعليق العلامة ابًاه بن محمد عالي بن نعمه

بيشي يالثوالجيزالجي المسترات

الحمد لله ، العالمين القائل جل وعلا: ﴿ فلو لا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون ﴾. والصلاة والسلام على رسوله الأمين القائل: «من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين»، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه واستن بسنته إلى يوم الدين.

وبعد: فيقول العبد الفقير إلى مولاه الغني به عمن سواه ابّاه (محمد يحظيه) بن محمد عالي بن نعم العبد الجالسي، كان الله لهم وليا ونصيرا: إنه من المعلوم أن خير ما تُصْرَفُ فيه اللحظات والأوقات وتُبدْذَلُ فيه الجهود والطاقات طلب العلم وبثه ابتغاء مرضاة رب الأرض والسموات، والسعي في ذلك الطريق بكل الوسائل والأدوات، رجاء صادق الوعد الوارد في ذلك دنيا وأخرى برفع الدرجات، والثواب الباقي بعد الممات، قال الله تعالى: ﴿ يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات ﴾، وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه مسلم وغيره: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقةٍ جاريةٍ وعلم ينتفع به وولد صالح يدعو له».

حنبل:

عِمْ صَبَاحًا أفلحت كل فلاح فيك يا لوح لم أطع ألف لاح أنت يا لوح صاحبي وأنيسي وشفائي من غلتي ولواح

إلى أن يقول:

بـــل يمينا بواردات البطاح يتبارين ضمـــرا كالقـــداح بعد ليل سرينــه بعد يــوم تصل الفجر بانسلاب الرواح أفتأ الدهـر هاجـرا للغواني ووصولا للكتب والألـــواح

وما زالوا كذلك حتى أقاموا علاقة تلازم متين بين العلم والبداوة اللذين كانا في الأصل خصمين متصارمين، فأصبحا صنوين متلازمين: رضيعي لبان ثدي أم تحالفا بأسحم داج عوض لا نتفرق

وقد ترك لنا هؤلاء الأعلام بعد رحيلهم كنزا ثمينا وثروة غالية من الآثار النفيسة الغزيرة الفائدة التي انتجتها قرائحهم وأبدعتها مداركهم في منثورات أفادُوها، ومنظومات أجادوها، تجمع شتات العلوم وتقرب النّادّ للفهوم.

همُ جدَّدوا أحكام كل مضلة من العقم لا يلفي لأمثالها فصلُ

¹⁻ واليوم ينشد لسان الحال على آثار تلك الحياة البدوية العلمية بعد أن ألقت عصى الترحال وتقلبت بها صروف الدهر والأحوال قول الشاعر:

لنن كانت الدنيا بلبنى تقلبت وللدهر والدنيا بطون واظهر لقد كان فيها للأمانة موضع وللقلب مرتاد وللعين منظر وللحائم الصديان ريِّ بريقها وللمرح الذيال طيب ومسكر

ولست بلاق بالحجاز مجاورا ولا سفرا إلا له منهم حبل فحزاهم الله أحسن الجزاء وأثابهم من فضله أجزل العطاء.

ومن أولئك الأعلام الأجلاء العلامة محمد مولود ولد امرابط أغشممت عهد أولئك النبلاء، ومصقع الشعراء البلغاء.

هذا وقد طلب مني بعض أحفاده البررة؛ وعلى رأسهم في ذلك الأخ الكريم محمد فال بن محمد عبد الله بن محمد مولود، أن أجمع ما أمكن جمعه من آثار هذا العلامة االنحرير ذي العلم الغزير والإنتاج الكثير، لتدارك بقاياها بعدما أحدثته فيها يد الحدثان من تأثير.

وقد اعتذرت له ابتداءً بأني - مع ما لدي من الشواغل المتعددة في الظروف والأحوال المعتادة - لا أخلو من بعض عوارض الأعراض والأسقام، الموجبة للإعراض والإحجام، والحمد لله على كل حال؛ إلا أني لم أستطع له ردا، ولم أحد من الاستجابة لمطلبه بدا. فاستعنت بالله ولي التوفيق، راحيا من فضله الهداية إلى أقوم طريق، فقمت بجمع ما تيسر جمعه من إنتاج هذا العلامة، ورتبته بعض الترتيب، وصححته حسب الاستطاعة، وعلقت عليه بعض التعليق للإفادة، دون استيعاب أو استقصاء، على أمل أن تسنح فرصة أخرى لتكميل النقص وإتمام الفائدة. وقد قسمته إلى قسمين:

إنتاج قناة النصوص المحظرية

للإنضمام في واتساب راسل الرقم 0022232411111

- القسم الأول قسم الأشعار
- والقسم الثاني قسم الأنظام

وسميت هذا المجموع بـ"الرَّوض السندسي والسراج القبسي في جمع آثار العلامة محمد مولود بن امرابط أغشممت المجلسي" وأبدؤه بكلمة موجزة في التعريف بصاحب هذه الآثار فأقول:

إنتاج قناة النصوص المحظرية

للإنضمام في واتساب راسل الرقم 0022232411111

التعريف بمحمد مولود بن امرابط اغشممت

إنه من الصعب أن يكون هذا التعريف تعريفا جامعا مانعا، أو ترجمه وافية شافية لهذا العلامة الذي أصبح يفصلنا عن تاريخ وفاته أكثر من قرن من الزمن، وما وقفنا عليه من التعريف به لا يعدو أن يكون لمحات خاطفة شديدة الاختصار؛ غير أنها تتفق كلها على سمو مكانته العلمية في زمانه، ورجاحة قيمته المعنوية بين أقرانه.

اسمه ونسبه:

هو العلامة الشاعر النظام محمد مولود بن محمد بن المختار (امرابط أغشممت) ابن القاضي حَيبلَّ (حبيب الله) بن عمر بن مّحَّم (محمد) بن أحمد بن محنض (محمد) بن أبيال (أبي يعلى/ يحي) بن إبراهيم بن أبي بكر بن عبد الله بن عبد الأموي، الذي ينتهي نسبه إلى الخليفة عمر بن عبد العزيز بن مروان الأموي.

كان جده حبيب الله من أهل العلم والفضل، وكان قاضيا أهليا، وكان جده المختار الذي اشتهر بـ"امرابط أغشممت" من أهل العلم والمعرفة والفضل والصلاح، وكان عابدا ورعا ناسكا مُتَّبعًا، وكان ذا مكانة وهيبة

في محيطه عرفها له الزوايا والعرب وحسان الذين كانوا هم أصحاب الحكم والسلطان، فكانوا يُجِلُّونَه ويَحْتَرِمُونَه، وكان – رحمه الله – قوي الشخصية.

كان محمد (والد محمد مولود) عالما جليلا متبحرا مدرسا، وكانت له اليد الطولى في معرفة علم التوحيد والعربية والنحو والفقه، وكان عابدا تقيا، وله مؤلفات منها شرح على رسيلة السعادة للعلامة المحتار بن بونه الجكني، وله أنظام وابتهالات، منها نظم في التوسل بأسماء الله الحسنى سوف أختم به آثار المترجم إن شاء الله.

مولده ونشأته وبعض شيوخه:

ولد العلامة محمد مولود في المنطقة الوسطى من ولاية اترارزه، وتربى في بيت علم مقابل الطرفين؛ فأبوه محمد وأحداده هم المذكورون، وأمه من بيت علم وقضاء مشهور، فهي عيشة بنت محمد فال بن الأمين بن المختار بن ألفغ موسى اليعقوبية الموسوية، أخت العلامة القاضي أحمد فال بن محمذ فال، والد العلامة المدرس المؤلف محمد مولود المعروف بـ"آد".

وقد نشأ محمد مولود في هذا المنبت الخصب والمنبع الطيب العذب، فبدأ بتعلم القرآن العظيم ومبادئ العلم على والديه، ثم تابع دراسة التوحيد على أبيه محمد الذي يقول فيه من نظم له في الجدال بين أهل السنة والاعتزال في سبعة المطالب في حق الله تعالى:

وها أنا أبين ما قد قالوا من اعسراض معه الإبطال بصيغة رويتها عن وَالِدِي عليه رحمة الإله الماجد وقوله في ذلك المسرام كمشل ما تقوله حام

ثم درس عليه الفيَّة ابن مالك وكافيته الشافية، ودرس عليه ألفية السيوطي في النحو، وكان يحفظ هذه المتون الثلاثة عن ظهر قلب، كما درس عليه النصوص الفقهية التي تدرس آنذاك في المحاظر الشنقيطية؛ مثل رسالة ابن أبي زيد القيرواني، ومختصر حليل، وغيرهما. وتابع عليه دراسته لسائر العلوم الشرعية حتى أصبح أحد العلماء البارزين والفقهاء المشهورين.

وممن أخذ عنهم خاله العلامة الكبير والقاضي الشهير أحمد فال بن محمذ فال، والعلامة محمد مختار بن عبد الله بن الأمين الموسويان. ومما يقوله في العزو لأحمد فال من نظم له في بعض أحكام الخلع: رويت ذا عن شيخنا وخالي عنيت من يُسْمَى باهـد فال ويقول فيه أيضا:

هل تسقط الفطرة عمن يعدم أو لانتظار يسرهم ما يطعم قولان في الذي لديم المال نقلم الإمام أحمد فال كما أخذ عن نحوي زمانه عبد الودود بن عبد الله الحيبلي، ثم رحل إلى العلامة الرباني العارف الجامع لأشتات الفنون والمعارف وآداب السلوك والعوارف: لمرابط محمذ فال بن متالي التندغي، وأخذ عنه الطريقة الشاذلية، ومدحه بأمداح منها قوله:

يا نفس قد حان إلقاء الزمام إلى شيخ الشيوخ ومأوى المشتكي الباكي ولا تعاصيه في أمرر دعاك له تلك المصيبة لا فقدان سلماك واسعي نهارا وليللا في مآربه ستحمدين إذا أصبحت مسراك واخشي موالاة من عاداه عن عَمَهِ والحمـــد لله إذ مــن ذاك نجاك

ثم شد الرحال إلى محظرة آل محمد سالم الجملسيين في الشمال فأخذ عن محمد وأبنائه (أحمد وعبد القادر وعبد الله). ولا يخفى تأثره بهذه المحظرة وأشياخها ومؤلفاتهم؛ فقد مدحهم عموما وخصوصا، وقرظ مؤلفاتهم وأثنى عليها. ومما مدحهم به قوله في إحدى القصائد:

وهم جـــدوا دين الإله وقد عفا فأضحى بحمد الله كالنقش في الحجر

وهم هصروا أغصان كل عويصة فأضحت غصون العلم دانية الثمر أجادوا أفادوا مبدعين وفتّحوا زوايا خبايا جمعوها شلر مذر

إلى أن يقول:

فسل حاضرا أو غائبا عن حُلاهم وليس الذي قد غاب مثل الذي حضر نعم واسأل الريان تُخبَرُ وإن تشأ سل النهمر الجاري فيخبرك النهر وإن شئت فاسأل غير ذين وإن تسل لوامعهم تخبر؛ لدى الجهني الخبر وقد أعاد عليهم دراسة مختصر خليل وغيره من النصوص الفقهية، وتعمق في مطالعتها ومذاكرتها مع مشايخ وأعيان طلاب محظرتهم الجحلين في حلبة هذا الميدان، وتبحر فيها حتى صار الفقه ربع عزته ومربط فرس وبيت قصيده.

ثم عاد من هذه المحظرة السالمية إلى وطنه وعشيرته في الجنوب، وألقى عصى التسيار، واشتغل ببث العلم تدريسا وتصنيفا وإفتاء وصدعا بالحق في مواجهة المخالفات الشرعية؛ مع القيام بأعباء المسؤوليات الاجتماعية والاقتصادية.

ثم كانت له اتصلات بشيخ المشايخ العلمية والصوفية الشيخ سعد أبيه؛ الذي يبدو أنه كان من أخص أصفيائه، وقد أسند له شرحه له (المسمى "سلم الإظهار"، الذي يقول الشيخ سعد أبيه في مقدمة شرحه له (المسمى كشاف حجب الأستار عن رجه رموز سلم الإظهار): "أما بعد فإنه سألني العلامة المجلسي محمد مولود، المعروف بكرم الآباء والأعمام والأخوال والجدود، راوية عصره وحافظة دهره، وسيف السنة الحنيفية المسلول على أهل البدع والفسوق.." الح.

كما أقام علاقات علمية وصوفية بأشياخ علويين وعنهم أخذ الطريقة التجانية، وخصوصا العالم الرباني بدي بن سيدين، وهناك أعيان آخرون وأعلام بارزون كانت له بهم صلات وصداقات، وجرت بينه وبينهم مراسلات ومساجلات.

السلوك والعوارف: لمرابط محمذ فال بن متالي التندغي، وأخذ عنه الطريقة الشاذلية، ومدحه بأمداح منها قوله:

يا نفس قد حان إلقاء الزمام إلى شيخ الشيوخ وماوى المشتكي الباكي ولا تعاصيــــه في أمــــــر دعاك له تلك المصيبة لا فقدان سلماك واسعي نهارا وليسلا في مآربه ستحمدين إذا أصبحت مسراك واخشي موالاةً من عاداه عن عَمَهِ والحمـــد لله إذ مـــن ذاك نجاك

ثم شد الرحال إلى محظرة آل محمد سالم الجلسيين في الشمال فأخذ عن محمد وأبنائه (أحمد وعبد القادر وعبد الله). ولا يخفى تأثره بهذه المحظرة وأشياحها ومؤلفاتهم؛ فقد مدحهم عموما وخصوصا، وقرظ مؤلفاتهم وأثنى عليها. ومما مدحهم به قوله في إحدى القصائد:

وهم جـــدوا دين الإله وقد عفا فأضحى بحمد الله كالنقش في الحجر وهم هصروا أغصان كل عويصة فأضحت غصون العلم دانية الثمر أجادوا أفادوا مبدعين وفتّحوا زوايا خبايا جمعوها شذر مذر

إلى أن يقول:

فسل حاضرا أو غائبا عن حُلاهم وليس الذي قد غاب مثل الذي حضر نعم واسأل الريان تُخْبَرُ وإن تشأ سل النهمر الجاري فيخبرك النهر وإن شئت فاسأل غير ذين وإن تسل لوامعهم تخبر؛ لدى الجهني الخبر وقد أعاد عليهم دراسة مختصر خليل وغيره من النصوص الفقهية، وتعمق في مطالعتها ومذاكرتها مع مشايخ وأعيان طلاب محظرتهم الجحلين وقد عرضت عليه خطة القضاء فأعرض عنها تورعا منه، وكان أديبا شاعرا نظاما، وكان يلقب في محظرة آل محمد سالم بـ"النظام". ويروى أن أحد أبناء محمد بن محمد سالم وقف يوما على مسألة من مسائل الفقه فسأل عن محمد مولود فقال له أحد إخوته: ما ذا تريد به؟ قال أريد أن ينظم لي هذه المسألة الفقهية، فقال له: أنظمها أنا لك؛ فقال له: "أخاف أن لا تقول لي: لا ولا ولا"؛ يشير بذلك إلى قوله من نظم له في باب النكاح:

وناكـــح معتدة لا يعلم بالمنع لا حد ولكـن تحرم بالاتفاق أبـدا وإن درى به على المشهور فالحد اندرا وحرمت ولاحـق من نجـلا وقيـل بـل زنى فلا ولا ولا

وقد نسج على هذا المنوال من الاختصار في أنظامه حيث يقول في فصل الصداق:

فقد تطرق في لُمعٍ منه لمدح النبي على الله والاعتبار والتفكر في عجائب صنع الله تعالى والابتهال والاستسقاء والنصح والإرشاد والمدح والرثاء

لبعض مشايخ وأعيان عصره، كما عرج في نُتفٍ منه أخرى على الفخر البعض مشايخ وأعيان عصره، كما عرج في نُتفٍ منه أخرى على الفخر وتقاريظ والمساجلات والإخوانيات والمراسلات والألغاز والأجوبة وتقاريظ والمساجلات والإخوانيات علماء دهره، ومَرَّ مرورَ الكرام بالغزل والنسيب المولفات وفتاوي بعض علماء دهره، ومَرَّ مرورَ الكرام بالغزل والنسيب في شعره.

أما الأراجيز الجامعة لكنوز الفوائد، المقيدة للكثير من الشوارد؛ وخصوصا منها العقدية والفقهية، فإنها لا تحصر ولا تحصى، وكانت هي الميدان الذي لا يجارى فيه ولا يبارى، موطن عذبيه وبارقه، وجمر عواليه وجمرى سوابقه، أغار فيه وأنجد، وأتهم فيه وأصعد. ولا غرابة في ذلك ولا عجب إذا عرفنا ما لذلك من داع وسبب؛ فمحمد مولود عالم متمرس، عاني فك رموز النصوص للطلاب، وتقريب المسائل لهم ونقيه مدرس، يعاني فك رموز النصوص للطلاب، وتقريب المسائل لهم وتذليل الصعاب، وشرح الغوامض في كل فصل وباب. ومن أمثلة ذلك قوله:

اعلم بأن قوله: كجرحه يحتاج للشرح استمع لشرحه

وقوله:

اعلم بأن سطرة الصداق تحتاج للنظم للافراق وها أنا أنظم منها الممكنا نظامه لمن به قد اعتمى

كما كان يحرص على اقتناص الفوائد التي قد يعثر عليها، ليقربها بالنظم لمن يحتاج إليها في مكان وزمان يعز فيه الظفر بالمراجع المعتمدة في

الجوامع المحظرية، كما أشار إليه بقوله:

والنظم -كما هو معلوم - هو أسهل الطرق وأيسرها لحفظ العلوم، ولم تزل العلماء قديما وحديثا تعقد بالنظم ما يتعسر حفظه أو يتعقد لفظه، من كل النصوص والمتون، وفي جميع المعارف والفنون، وهذا أمر واضح للعيان لا يحتاج إلى دليل أو برهان.

وقد كان محمد مولود - رحمه الله - محليا في هذا الجحال لا يعوقه عثار ولا يشق له غبار، وقد عرفت أنظامه بسلاسة العبارة، ودقة الإشارة، وجودة السبك وجزالة اللغة، والتفنن في أساليب التعبير، والاختصار دون تعسف أو تكلف.

وقد انتشرت بكثرة بين الخاص والعام، واعتُمِدت في أمَّات المحاظر وكتب الأعلام، كما برزت في هذه الأنظام بجلاء مكانته العلمية السامية، وتمكنه الواضح في باب التبصر والنظر، واستيعابه للمسائل من كل الوجوه؛ ولذلك كثيرا ما يستدرك ويعقب ويبحث كلما تطلب المقام ذلك، ولا يكتفي بالنقل المجرد في كل الأحوال؛ بل كان طول باعه واتساع مداركه وتوقد مصباح ذكائه يفرض عليه امتطاء صهوة البحث

والتنقيح والتمحيص، استجلاء للصواب، واستنباطا للجواب، لما يشكل من مغلقات الأبواب على ملكات ذوي الألباب.

ومن أمثلة ذلك قوله من نظم له في العقيدة:

أدلة النقل صفات الاخراع ثبوتها بها لديهم ذو امتناع

ولم أزل أبحـــ فيه بانفكاك جهته ولم أجـــ نصا لذاك حـــتى وجدت شيخنا الأميرا حــرر ما قد قلته تحريــــرا

إلى أن يقول:

قلت: فدوره على ذا المذهب قد انتهى قبل ثلث رتب

..الخ

ومن ذلك قوله من نظم له في السهو:

تكريره السورة لا سجودا فيه ومنه أن لها يعصودا لا إن بـــدا بها ولا تعـــولا على الذي الخرشي هنا قد نقلا

ويقول من نظم لمسألة من شك في الادراك:

وما من البطلان زروق اعتمد فالعسدوي قال: هو المعتمد وذا الذي لخصت في ذي المسأله يكفى الذي كانت عليه مشكله

وقوله من نظم له في الاستخلاف:

وعكسه الداخل من بعد الركوع وقَبْلَ عــذره وهذه الفـــروع نقل الميسر عن العلــوشي فلتنظرن نقلـها من إيش وله من نظم في بيوع الآجال: فإن يك الراجع أكثر احظر والمثل والأقل بالحل حر قلت: لكثرة الفروع من نظر فسيرى بعض الذي حل انحظر ويقول في نظم التهم:

إذ زاد بالتمثيل والتعليل وغير ذلك على خليل بل كاد من إظهارهن يغين مطالعيه عن شروح المتن ولست أطري ما كفي إبصاره إنَّ الجواد عينه فيراره ويقول في أحد أنظامه:

وقيل ذو الدار والآلُّ أشهر حكاه في الوديعــــة الميسَّـر قلتُ: وفي المواق تشهير الأخير في باب شركـة فسل به خبير

وله أنظام هي تآليف مستقلة بذاتها، منها ما تم شرحه بالفعل أوتحقيقه في رسائل جامعية، ومنها أنظام أخرى متفرقة في مواضيع متعددة بإمكان المهتمين والباحثين أن يجمعوا أشتاتها من خلال المواضيع التي تتناولها، فيفردوا كل موضوع على حدة بالدراسة والبحث.

ومن بين المواضيع التي تناولها الناظم في أنظامه العقيدة ومتعلقاتها وفقه العبادات والمعاملات وأصول الفقه والنحو واللغة والقرآن والسيرة، بالإضافة إلى مختلف الفوائد والأحكام والنكت.

⁻¹ مثل عربي مشهور.

هذا ولا يمكن القول إن هذا الجموع أحاط بكل ما لدى المترجم من أشعار وأنظام أو غير ذلك، لأن هذا من حيز المتعذر أو المستحيل فبالإضافة إلى تقادم الزمن هنالك الكثير من العوائق والعوامل المانعة م جمع هذه الآثار ومعرفة عددها؛ ولو على وجه التقريب. ومن ذلك فتران الجفاف التي مرت بها هذه البلاد، وأدت إلى تلف الكثير من المكتبات. ومنها الأمطار التي كانت - هي الأخرى - من أسباب تلفها لضعف وسائل الحفظ، (وخاصة في أوقات الرحيل)، وقد أشرنا إلى ذلك في كتاب "الجليس المونس". وآفات الكتب لا يمكن حصرها، ومنها - على الخصوص- تداولها بين أيدي العامة والنساخ الذين لا يعيرون - في كثير من الأحيان -أي اهتمام لتصحيح ما كتبوا، ولا تهمهم نسبة القول إلى قائله؛ فينشأ عن ذلك التحريف في النقل والاضطراب في العزو.

ثم إني اعتمدت فيما جمعته ورتبته من آثار الناظم على المراجع التالية: أولا على كناش ابن الناظم؛ وهو العالم المؤلف محمد عبد الله بن محمد مولود رحمهما الله.

ثم على كناشي ابنيه الأخوين الكريمين محمد فال وأحمد ابني محمد عبد الله حفظهما الله.

ثم على ما أخذته في حلقة تدريس شيخنا ووالدنا محمد عالي رحمه

الله، ومن أعيان طلبة محظرته. وهنا أتمثلُ بقول الناظم: وعهدة العـــزو عليَّ وعلى سواي عهدة الذي قد نقــلا

هذا وكان صاحب هذه الآثار التي بين أيدينا عابدا ناسكا متطهرا ورعا زاهدا متواضعا، ذا أخلاق سنية ونفس أبية، وكان محاميا عن السنة، ذابا عن حرمة الشريعة، لا تأخذه في الله لومة لائم، ملحوظا في محيطه بعين التقدير والاحترام، نَابِهَ القدر طائر الصيت.

وقد عاش – رحمه الله – معظم فترة حياته في الرقعة الأرضية التي تحدها من الشمال قرية وادي الناقة الحالية ومن الجنوب تكند الحالية، وإن كانت له رحلات حارجها. وفي وسط المنطقة المذكورة ولد ونشأ ولم يزل بها إلى أن توفي – رحمه الله – ليلة الجمعة الأخيرة من ربيع الثاني عام ستة وعشرين وثلاثمائة وألف هجرية، وصلى عليه العلامة الجليل والصوفي الكبير الشيخ سعد أبيه، ودفن ببير تعرف بـ"بوتيشطايه" في وسط المنطقة المذكورة في مدفن لفصيلته من المجلسيين، وكان قد أوصى بذلك.

وقد أخذ عنه جم غفير من مختلف القبائل؛ كالجحلس وانتابه وبالأخص منهم أهل اجَّارٌ، وكاليعقوبيين والبوصاديين وغيرهم. وخلف من العقب ابنا وثلاث بنات هم: محمد عبد الله وعائشة وفاطم فال وغالية، أمهاتهم غالية وسكينة بنتا خاله السيد مولود فال بن محمذ فال الموسوي. وكان

ابنه محمد عبد الله عالما جليلا كاتبا، له تآليف عديدة وتقييدات مفيلة ابنه محمد على نظم بصائر التالين لمحمد مولود بن أحمد فال اليعقوبي وشرح على دالية الألغاز لمحمد فال بن محمذ بن أحمد العاقل الديماني، وغر ذلك. توفي - رحمه الله- سنة أربع وسبعين وثلاثمائة وألف هجرية، ودفر مع أبيه بـ"بوتيشطايه" رحم الله الجميع.

وهذا أوان الشروع في جمع وترتيب وتحقيق آثار المترجم رحمه الله.



Scanned by CamScanner

للإنضمام في واتساب راسل الرقم 0022232411111

قال العلامة شاعر العلماء وعالم الشعراء محمد مولود بن محمد بن المختار،

(في بحر البسيط - المتراكب)

وحال صحة جسمي راحتي نصبي والسهو والذكر والرضوان والغضب عسر ويسر وحال الحزن والطرب وفي حياتي وموتي حـــين ينزل بي فعلَ العدوِّ الصَّدِيقُ وهو في شجب مواقف الحشر ذات الهول والشغب جسر يلاصق متن النار مضطرب فيا له موردا للعجـــــم والعرب ـفٌ في استواء فيا ذَا اللُّطْفِ لُطفَكَ بي إذ حال إمْدَادنا كالخلق في السبب ما قد أمرتهم مِن جملة القُـــــرَب فانحط شأنه لل عن رتبة الكثب ففي الدعاء امتثال الأمر والرغب

ألا إليك اضطراري حالة الوصب وفي انتباهي وعند النوم يا ثقتي وفي المقام واحوال الرحيل وفي وفي نهاري وليلي والقعود وضد وفي النزول بقبري حين يَفْعَل بي وفي المقام به إلى النشور وفي وحين أرفع رجلي للمرور على وحين أرفع رجلي للمرور على أرق من شعر أحد من إبر ألف في الهبوط وأل ألف صعودًا وألف في الهبوط وأل النا الخلود بها إن كنت قربت أقواما قد امتثلوا وكنت لم أمتثل ما قد أمرت به وكنت لم أمتثل ما قد أمرت به في المبرت به في المبرت به في المبري ما امتئلوا

الوصب: المرض، والنصب: التعب.

²⁻ الشجب: الحزن والهمم.

الشغب: (محركة) تهييج الشر.

 ⁴⁻ الكثب: القرب.

بلى؛ تنزُّه قــولُ الرب عن كَذِب يَرْجُو إجابة ما يدعـوك فاستجب طبيبنا في مقام الروع والعطيب خلاصة الدُّرِّ والياقوتِ والذهب من صلب منتخب لصلب منتخب على زنا في فتـور الوحي يا عجبي عن قلبه مضغة الشيطان وهُو صبي به اقض لی أربی وفرجن كُرَبِی فما اسْتَقوا بعد تقريب على قرب في ظل أمْن مِنَ الشيطان والرهـب يوم القيام به من ذلك الرهـــب يغدو بها شَرُّ كَسْبِ خَيْرَ مُكتسب فَتَّاحُ واكشف لنا بها عن الْحُجُبِ قدر الكفاف به في صَدْمَةِ النُّوَبِ بها نُدَال على الأعداء في الغلب واقذفه في هول بحر الجبن والهرب . جَهْدِ البلاء ومِن ـ بَعْدَ العطَا ـ السَّلَبِ

أمرتَنا بالدُّعَا إِذْ قُلــتَ مخــــبرنا ألستَ قلتَ لنا: ادْعُوا أستجِبْ لكمُ وذا عُبَيْدُك دُو الضعف الفقيرُ دَعَا وقد توسلـــت بالمختار سيــدنا محمد خيرِ مخلسوقِ يُمَـــتُّ بـــه أنالَهُ الله ما قــــد نالــــــه وسرا يا عالما كُــــرَبِي يا عالما أربــــي ولتسقني سَقْيَ من كَرَّمْتَهُـمْ كُرَمًا وهبب لنا منك توفيقا نكون به وهب لنا رغبا في اليـــوم توسعنا وهب لنا منك يا غَفَّارُ مغفرة وافتــح لنا في العلـوم النافعات به والنصر مع صحة الأبدان في سعة ونجنا من شمـــاتات العُـــداةِ ومِن

<u> - سرا: نزع وازال.</u>

²⁻ النوب: جمع نوبة الأمر ينزل بالإنسان.

³⁻ ندال: ننصر بعد الهزيمة ونعطى الغلبة. 4- أي من السلب بعد العطاء ففصل الجار عن المجرور بالظرف

ما لي ســواك ولا لي مَن أَمُتُ به وصَــلِّ يا رب ثم سَلِّمَنَّ عــلى وءاله الغر والأزواج قاطبة القائمين بنصر الدين ما فرحت

وله أيضا (خفيف - متواتر):

رب إني جنيت في غفلاتي سيئات لا عَـنْ عِنَادِك ربي ودعاني أن ليس لي من محيص ذو اعتراف أن لا عليك مَلامٌ يا مغيث الغريق من بعد يأس لا إلَّــة إليــــه يلجأ إلا طَهِّرَنِّي بديمـــة مــــن متاب وَاحْبُنِي اللُّطفَ يا لطيف وخفف وتجاوزْ عَمَّا جَنيتُ وبدل واجْعَلَنِّي على الصراط مرورًا

عكس الرجاء ومِن بَعْدَ العَطا السَّلــ حسنی بجاہ رسول اللہ أنتَ رَبي أجــــل من أحمد المختار في الرتب من كان في المشي كالمنحط من صبب والصحب والتابعي أصحابه النجب نفس المرجِّي بنيل السُّؤلِ والأرب

> سيئات أعظه بها سيئات بل دعتني - فجئتها - شهواتي عن طريق القضاء بالعثرات بل علَيَّ الملام في الهفـــوات في ظـلام البحور في الظلمات أنت إني ظلمت نَفْسِيَ هَاتِ وامح عــــــني جناية الغفلات سكـــراتِي إذا أتت سكراتي سيآتِي يـــوم الجزا حسنات مثــل برق إِلَى عُلَى الدُّرَجات

¹⁻ ربي. ربسي الله عليه وسلم الخَلقية: «إذا مشى كانما ينحط من صبب». ومعناه أنه في مشيه كانما ينحدر 2- من صفاته صلى الله عليه وسلم الخَلقية: «إذا مشى كانما ينحد

من اعلى إلى أسفل، وهو كناية عن قوة مشيه وسرعته.

³⁻ الديمة: المطر يدوم في سكون بلا رعد وبرق.

⁴⁻ احبُنِي: أعطني.

وإماء وأعبــــد ونســـاء وصحاب وإخــوة أخــوات حيوان عروضنا ونقود والمراعي مياهنا والنبات من إله كريم ازكى الصَّالة ما أجيبت بجاهــه دعــواتي

ولتبارك إله في كـــل شيء نلتناه أبنائنا والبــنات بالمقفى وسيرة الجد الاعْ لَي من تلقى من ربه كلمات فعليه والآل والصحب طــرا

وله أيضا (بسيط - متواتر)

إلى ربـــوع لأتـــرابِ حييات فأصبح القلب منها في عمايات لما يقاسيه من فرط الصبابات سيير العتاق المراسيل النجيبات وانم القتــود على قَوْدَاءَ مِقْلَات وقـــد تَذَكُّــرَ في تيهاء بيضات وما مضى فات من تلك اللَّيَيْلاتِ ذكر القدود ومن أمر السفاهات

يا نسمة الريـــح روحي بالتحيات منهن سلمى وأمست لا تكلمني نأت سليمي فأمسى القلب مكتئبا والبعد أهوله ما لا يقربه دع ذكر سلماك إذ شط المزار بها لها زَفيفُ ظَلِيم رَاعَــهُ شبـــح يا قلب صبرا فلا تجزع لما ياتي دع عنك ما كان من ذكر الخدود ومن

حتى تذكر بيضكات وهيجه يروم رذاذ عليه الريح مَغيُوم

¹⁻ العتاق: النوق الكرام الأصول، المراسيل: السريعة اليدين في السير، النجيبات: الكريمة، وفي البيت اقتباس من قول كعب:

أمست سعـاد بأرض لا يبلغها إلا العتاق النجيبات المراسيل 2- شط: بَعُدَ، انم: ارفع، القتود: أعواد الرحل، قوداء: مذاللة منقادة، المقلات: التي لا يعيش لها ولد، أو التي

³⁻ الزفيف: سير دون العدو، الظليم: ذكر النعام، تيهاء: ارض تُضل الناس كثيرا، بيضات: بيض النعام، وفي البيت اقتباس من قول علقمة بن عبدة:

فالشعر إن لم يكن في مدح سيدنا هو الرســـول الذي للناس أرسله محمد سيد الكونين قاطبة منها القُـرَانُ الحكيم اللَّذْ أتاهُ به وشــق جبريل منه الصدر يا عجبا لكنه شقـــه لكـــى يُوسِّعَـــهُ هـ و الرسـ ول الذي جَاءَتْ شريعته هو الكريم هــو الموفي بذمتـــه هو الشجاع إذا نار الوغى اضطرمت له كتائب سُــودٌ كالأُسُــودِ إذا من ذي الأسود عَلِيٌّ زوجُ فاطمةٍ فأسأل الله أن أستقى بجاههما ومنهم عُمَـــرُ الفَارُوقُ ۖ فَارْقَ بِهِ ومِنْهُمُ حَرِرة أكرم به نسبا عَمِمُ النَّبِي السَّنِي خرير البريات فيوم بدر إذ الاعداء حَرَّضَهُم فرعَوْنُ أمتهم لم يدر ما ياتي فقام حيدرة وحمرزة له فجدلوهم بضرب المشرفيات وحمـــزة يــــومَ أُحْدٍ فَلَّ شَمْلَهُمُ

محمد فهو من شعـــر الحماقات ربُّ العــــاد بآيات منـيوان مفرح الهم مفتاح الكرامات لشق صدر بلحل حمل المشقات لحكمة الله أو نيل المسرات بيضاءَ ناسخة كُل الشريعات قد نال ما نال من أعلى المقامات وخاب كـــل شجاع فاتك عات لاقت كتائب هشت للمُلَاقَاةِ أمِّ الشَّهِيدَ لَيْنِ سِبطَيْ سيِّد النات من حوض جدهما عذب الزلالات مُفَرِّقُ الجمع من أهل الضلالات نال الشهادة من بين الحظيات

¹⁻ فاتك: جريء، عات: مستكبر مجاوز للحد.

²⁻ هشت: ارتاحت ونشطت.

³⁻ النات: الناس.

⁴⁻ فرعون الأمة هو ابو جهل بن هشام، وفي الحديث: «لكُلّ أمة فرعون وفرعون هذه الأمة أبو جهل». 5- فجدَّلُوهم: صرعوهم على الجدالة وهي الأرض، المشرفيات: نسبة إلى مشارف الشام وهي قرى

من أرض العرب تدنو من الريف.

وله أيضا (حفيف - متواتر):

إن تَــزُلْ يُــوخُ أربعا ركعات للص في كل ركعـة أنـت تاتي للص في كل ركعـة أنـت تاتي لهُمَّ) حـتى (حِسَابٍ) إثـرَ الصلاة باســم ربِّي الجِيبِ لِلدَّعَــواتِ للحريـري مبـدع الترهات

يا مسريدا قضاء دَيْنِكَ فاركسع بالمثاني وءايسة الكرسسي والإخْ ثم تدعو من بعد قسول: (قل اللَّ فارج الهَمِّ كاشف الغم تظفسر لنظامي شسرْحَ المقامات فانظر

وله أيضا في مدح النبي صلى الله عليه وسلم (طويل - متدارك):

تصير إلى فتح وتقضى الحوائج فأسواق أمداح النّبيّ روائج ولوجا وإن تفعل فإنك والج تنله بيسر إن جفتك المعارج إذا ما الورى انباجت عليهم بوائج بها باب من للهم والكرب فارج فلبّاه إيسار عسن القيس خارج

ألا بمديح الهاشمي الرتائيج وإن بارت الأسواق بعد نَفَاقِهَا به فاقرعين باب المهيمن إن ترد وإن رميت أمرا فاتخده معارجا هو الغوث والغيث المؤمَّلُ للورى فأمداحه حسيى من الهم قارعا فكم معسر ناداه في حال عسره

¹⁻ يوخ: الشمس.

²⁻ الحريري: هو القاسم بن علي (516هـ) اديب بصري النف المقامات التي اشتهرت بمقامات الحريري والف ملحة الإعراب ودرة الغواص في أوهام الخواص، والترهات: جمع ترهة وهي الباطل، وتستعار للأقاويل الخالية من الطائل.

³⁻ الرتائج: المغلقات.

⁴⁻ بارت: كسدت، نفاقها: رواجها.

⁵⁻ جمع معرج السلم والمصعد.

⁶⁻ انباجت: انفتقت، بوائج: دواه.

⁷⁻ القيس: القياس.

فزالت عظيمات الهمُوم اللَّواعِبِ وكم ذي هموم الاعجات به احتَمت المعتمدة إلى الله مدح الهاشمي محمد - وإن كسدت أسواق "انْدَرَّ" - رائج عليه صلاة الله ما فتحت به لمستفتح أبوابهن الرتائسيج وله أيضا في مدح العلامة الرباني محمذ فال بن متالي رحمه الله (متقارب متدارك):

ألا حيى دورا بريع الزبد طلولا عفاهن طُولُ الأبد نعم واقض ما أنت قاض فذي ديار لسلمي و دعـــد وهند ربوع بقفر جَــوابًا يُـــرُد مغاني الأحبـة رهن الكَمَد فَخِدْنُ الْهُوى يحسب الْهُولُ جِدْ لبالعذل أنتَ الْحَرِي المسْتَبِدُ دواء لـــــدَائِي فإن لم تُفِدْ بُ بصير بأدواء قَلْبِ الكَمِد فأفضـــل زور له الرحل شُد فأفضل نـــور به يستمد

وبَلْهَ الإصَاخـةَ عند الطلول فما أنـــت أول من رام من ولا أنت أولُ مَن ظـــــــل في فلا تلح في الهزل خِدْنُ الهوى أيا عاذل الصـــب في هزله فدعــــني ودَائِي وإلا أفدْ فالامر إلى الشبيخ فهو الطبيـ ألا فاشـــدد الرحل في زوره

انذر: هو الاسم الشعبي لمدينة سان لويس السنغالية، وقد اشتهرت بنشاط حركة التجارة بها حتى

³⁻ الخدن: الصاحب.

⁴⁻ الحري: الجدير، المستبد: المختص والمنفرد.

⁵⁻ الكمد: المصاب بالحزن الشديد.

فنعـــم البدار ونعم الْمُجِدْ تــــود إلى الله قلبا شَرَدْ فأضحى بصيرا بطرق الرشد بعضب وأبلى بلاء حُمِدْ ومن ظاهـر دون كد وجد وفي الظاهر المطلـــق المجتهد فللبيت رب عزيز صمد فقد يُطْرقُ الليث عند الحرد فأبدى على السُّمِّ لِينَ الجسك فقدني من الغوص في البحر قَدْ الأعْلَى المعالى تَعَلَّى مَعَدْ فَيُوفيه ربُّ الـورى ما قَصَدْ

وبادر بجـــد إلى أمــره عسى همة الشيخ بعد الضلال فکم دل أعمى على رشده وكم ذب عن سنة المصطفى امام تضلع من باطــــن ففي الباطـــن البحر في سيبه أيا حاسد الشيخ خل الحسد فلا يَغْرُرَنَّكَ إطراقـــه ولِلصِّلِّ سم على لينه هو البحــر ذو طــم تياره وصَـــــلِّ إلهي على من بـــــه شفیع الوری یوم غـم الوَرَی وآل وأصحابـــه منتهى

وله أيضا (سريع - متدارك):

من كان منكم يطلب السؤددا هيهات أن يصطاد من أكثروا العلم نور والهوى ظلمة

يلازم المكتب فالمسجدا تطوافهم بين البيسوت العدي لا بد للضدين أن يفردا

¹⁻ عضب: سيف ماض، أبلى: أبان غَناءً.

²⁻ في البيت إشارة إلى قول عبد المطلب البرهة: "أنا رب الإبل وللبيت رب يمنعه".

³⁻ إطراقه: هدوؤه، الحرد: الغضب.

⁴⁻ الصِّلُّ: الحية، أو الخبيثة منها خاصة.

⁵⁻ ذو: الذي بلهجة طيء. طم: علا وغمر، تياره: موجه، قدني: كفاني، قد: كفي. 6- تعلى: ارتفع، معد: أبن عدنان الجد الجامع للعرب المستعربة.

⁷⁻ الورى: الخلق، الغم: الكرب.

او شيئا أبيض معا أسودا لِلرِّجْلِ والكُلْيَـةِ أَن يُغمداً فعن قريب ذاهب ذا الردا افلح من تابوا بحسر غدا نعم الهدى سبيل أهل الهدى

فَهَلُ رأيت م مُظهَرًا مُضمَرًا او يستطيع الشدق يا عاقلا فلا يَغُرَّنْكُمْ رداء الصِّبَا توبوا إلى بارئكـــم تفلحوا وبِهُدَى أهل الهدى فاهتدوا

وله أيضا (بسيط - متواتر):

لم يلف شرقا وغربا فالـق البيد أهديت أوصافك الحسنى إلى وقد هـــذا وإنى على ما كان من عجــــل وله أيضا (طويل / متدارك):

"ألا ليتني يوما شهدت ابن طارق

بيتا كبيتك يا ابن الأنجـم الصيد يهدي الكريم بما قد كان في الأيدى أجزي الكريم جَـــزاءً غير محدود

وأبعيث حسان الذي فيه أنشدا وزيدا وما تغيني الأماني ومرثدا

1- إيماء إلى مثل شعبي يقول: إن الكلية والفرسن لا يجتمعان في شدق، يضرب لمحاولة جمع ما ا يتناسب جمعه، وقد قال ابن السالم رحمه الله:

ولا الكلى والعُجَى يجمعن في شُدُقِ ما حضرة الشيخ مَلْهَى عاشق كلف 2 مجيبا للقاضي الكبير البراء بن بكي الفاضلي حين قال:

لقيانة قدرت منا لم ولود نفت غوائك هم طارق مُود لفسظ فصبح وطبع غير مكدود إذ بات يملى لنا در ا يفـــوه بــه

فقال محمد مولود الأبيات أعلاه.

3- البيد: الفلوات، الصيد: أباة الضيم، وأصله ميلان العنق وسمو الرأس.

3- البيد: العنوات، الصيد. بعث الرجيع: فعند البخاري أنهم كانوا عشرة رهط أرسلهم رسول الله صلى الله عليه - اختلفت الروايات في بعد سربي. وسلم عينا سرية وأمر عليهم عاصم بن ثابت الأنصاري رضي الله عنهم، وعند ابن اسحاق أنهم كانوا سنة وسلم عينا سريه وامر سبهم سلم من عصل والقارة يفقهونهم في الدين ويعلمونهم القرآن نفر بعثهم رسول الله عليه وسلم مع رهط من عضل والقارة يفقهونهم في الدين ويعلمونهم القرآن نفر بعثهم رسول الله صلى الله سب رسم على والمر عليهم مرتد بن أبي سير و يعلمونهم الفران بعد أن طلبوا منه ذلك مدعين أن فيهم إسلاما فبعثهم معهم وأمر عليهم مرتد بن أبي مرتد الغنوي، وبقية النفر بعد أن طلبوا منه دنت مدس من ميهم ، وبقية النفر هم: عاصم بن ثابت بن أبي مرمد العنوي، وبقية النفر هم: عاصم بن ثابت بن أبي الأقلح أحد بني عمرو بن عوف، وخبيب بن عدي الجحجبي، وزيد بن الدثنة، هم: عاصم بن ثابت بن ابي الاصح مد بي حرو . . وحالد بن البكير الليثي، أما الرجيع فهو ماء لهذيل بناحية الحجاز على الدثنة، وعبد الله بن الدري يعيش فيه الشاعر مشهور الدره المحال على المحيط الذي يعيش فيه الشاعر مشهور الدره المدار الدراد المحال المحال المحيط الذي يعيش فيه الشاعر مشهور الدره المحال الم وعبد الله بن طارق حليف بني طعر، وحسب بسير على وعبد الله المحيط الذي يعيش فيه الشاعر مشهور الديم ان التوسل بهذا

ودافعت عن حِبِّي خُبَيْبٍ وعَاصِم وكان شفائي لو تداركت خالدا" وله أيضا (بسيط - متراكب):

يا ربنا جـــد لنا بالغيث عن عجل غيثا يعم جميع المسلمين غيدا بجاه أحمد والآل الكرام ومن من بعدهم صام أو صلى ومن عبدا وله أيضا في مدح رسول الله على (بسيط/ متراكب):

ولتقض ما أنت قاضيه من الوطر صغيرة وأنا إذ ذاك في الصغر فصار ذلك مثل النَّقش في الحجر والعيش في رغـــد والناس في ظفر تلألؤ البدر بين الأنجـــم الزهر ثِمارَ لَهـو لذيـن طيب الثمر والليل فيه نبيع النووم بالسمر خَيْطًا فَخَيْطًا وصِيرَانًا من البقــر _ من بعد ما كان _أشتاتا عن القدر والحي بعد الصبا للموت والكبر

حي الديار سقاها واكـف المطــر قد صادف الحب منها القلب في صغر عهدي بها وجميع الشمـــل منتظم تميس بين لـــدات راق منظرها نَجنِي على غرة الواشي بلا نغص أيامنا كلها يـــوم الغديــر لنا واليـــوم لست ترى إلا النَّعامَ بها وصارت الخرد اللاَّئي عنـــينَ بها وصار دو فرح بالأمس دا تُرَح

اشارة إلى قول داود بن عيسى الأيوبي:

اتاني هواها قبل ان اعرف الهوى فصادف قلبي خاليا فتمكنا

وإلى القول الماثور: التعلم في الصغر كالنقش في الحجر. 2- تميس: تتبختر، لدات: متماثلات الأعمار، راق: حسن وامتع الناظر إليه.

³⁻ غرة الواشي: غفلته. والنغص: كدر العيش.

وم الغدير هو يوم دارة جلجل، وله قصة مشهورة ذكر امرؤ القيس الكندي بعضها في معلقته.

⁵⁻ الخيط: جماعة النعام، الصيران: قطعان البقر الوحشي.

⁶⁻ الترح: الحزن، وفي البيت لف ونشر مرتب.

سقم وذو اليسر بعد اليُسْرِ لِلْعُسُر لو كان معتـــبر طـــوبي لمعتــبر فَذَكِّرِ إِن تنفع الذِّكرَى لمدَّكِـــر إن الركون إليها منتهى الخطر لا يلدغ الحُرُّ مراتِ لَدَى الجُحُر مستشفعا بالشفيع أحمد المضري ســـواه أكـرم به ملجا ومن وزر كادت تدين رقاب البدو والحضر كانت تلين صعاب الجن والبشر ما نالها أحد في أطـــول العُمُـــر وذو العمى لا يرى ليلا من النهر وقد تمارَوْا لَدَى الإنكار بالنُّدُر إذ جاء بالمعجز الداهي من السور لم يالفوا مثله في سَالَفِ العُصُر بالمعجز الفصــل بالآصّال والبُكُر وخاب كــل بليــغ مفلـــق بذر سوابق القــول من نظم ومنتثر

وذو الفراغ لشغــل والصحيح إلى فصفوها كدر وحلوها مَقِـــرٌ ان كان هذا فــلا تركن لزخــرفها ولا تشق بوميض من بـــوارقها واطلب رضى الله تظفر بالمني أبدا من ليس مـن ملجإ ينحى ولا وزر محمد خـــير من دانــأـت له ولَمَا محمد خير من لانــت لــه ولَمَا قد نال منزلة في العمر ذي القصر دعا إلى الله قوما عُمْى أفئـــدة فاستكــــبرُوا عَمَهًا وأدبرُوا سَفَهًا فبينما القوم غرقي في عَمايتهم فاستيقنوا أنه قد جاءهــــم كلم فلم يرل بنواديهم يُقَرِّعُهُم بِهُ فَمَا استطاعــوا لِمَا أبدَى معارَضَةً وهم فوارس هذا الشَّأْن قد ركبوا

¹⁻ مَقِرٌ: مُرٌّ، وقافه مخفف. وفي البيت اقتباس من آية: (فذكَّرِ ان نفعت الذكرى).

²⁻ إشَارة إلى قُول النبي صلى الله عليه وسلم: «لا يلدغ المؤمّن من جحر واحد مرتين»، متفق عليه.

⁴⁻ الْعُمَه: التّحير والتردد، وفي البيت اقتباس من آية: (ولقد انذر هم بطشتنا فتماروا بالنُّذُر). 5- يقرعهم: يعنفهم، الفصل: الدق من القول.

⁶⁻ مفلق: من أفلق الشاعر أتى بالعجب، بذر: (ككتِّف) كثير الكلام.

نجوى وخاضوا بحور الغي والسعر يا للعجاب لقـول الكاذب الأَشِر واقعنسسوا وتعاطوا ساقط الهذر إذ لم يكـــن لهـوى نفس بمنتصر يا خــير مصطـبر وخــير منتظر ب الهام والطعن في اللبات والسحر وَخْزَ الرماح وضربَ الصارم الدُّكَر ما كان منهن في الأغْلَال والأُسُر لا ينقضى ضــرر إلا إلى ضـــرر وأسلموا أخسوات الدل والخفر وأصبحوا جُزُرًا لأضبُع الجزر واستبدلوا جلهات القفر بِالْجُدُر

وعندما استيأسوا من مثله خلصوا قالوا: أخُــص ً بوحي بيننا بشـــر وأظهروا جَحَــدًا وأضمروا حَسَدًا فما ازدهي حِلْمَهُ جَهْلُ الأُلَى جهلوا بل كان مصطبرا للفتــح منتظـرا حتى أتى الوحي من رب الأنام بضر فقام يَسْقِيهِ مُ كأس الردى جُرَعًا سبى الذراري وربات الحجال على كم أَرْهَقُوا عسرا وكم لقوا ضررا ذاقوا الجللاء وطعم الذل والكدر خانوا وهانوا فكانوا فَقْـــعَ قَرقرةٍ ذَلُّوا وقَلَّـــوا وأجلُوا عن منازلهم

¹⁻ خلصوا: انفردوا، نجوى: يتشاورون فيما بينهم، والغي: الضلال، والسعر: (بضمتين) الجنون، وفي البيت اقتباس من آية: (فلما استينسوا منه خلصوا نجيا).

²⁻ الأشر: البطر المتكبر.

³⁻ الجحد: قلة الخير، اقعنسسوا: نكصوا وتأخروا.

⁴⁻ ازدهى: استخف.

⁵⁻ اللبات: جمع لبة وهي النحر وما حوله، السحر: الرئة.

⁶⁻ الردى: الموت، وخز: طعن، الصارم: السيف القاطع، الذكر: جيد الحديدة.

⁷⁻ الأسر: (بضمتين) جمع إسار ككتاب ما يشد به.

⁸⁻ الدلُّ: التظاهر بالتمنع والمخالفة، الخفر: شدة الحياء.

⁹⁻ الفقع: نوع من الكمأة، والقرقرة: الأرض المطمئنة، وفيه الإشارة إلى المثل المشهور: "أذل من فقع بقرقرة" لأنه لا يمتنع من جانٍ ولا واطئ، جزرا: جمع جزور البعير أو الناقة المجزورة، وفي البيت اقتباس من قول عنترة العبسى:

جزرا لخامع ــة ونسر قشعم إن يفعلا فلقد تركـــت أباهما 10- الجلهات: جمع جلهة وهي ناحية الوادي، الجدر: جمع جدار، يعني أنهم طردوا من المنازل وشردوا.

بالسمر والبيض خوف البيض والسم أهل الفصاحة بالصغرى من السور بفيلق كسحاب همم بالمطر والهُنْدُواني برق خاطـــف البصر عن وابــل من دماء القوم منفجر أن طاب للنبت منها موضع القذر على الروابي وَبُوعَ القَحْطُ بالزهر طلــع نضيد جنّى دان لمهتصر قيلت نــزال ولج الناس في الدُّعُر يوما وليسوا إذا نيلوا ذوي ضجر أنى يكـــون لهم معارض ورمــوا هَلَّا سَرا عنهمُ ثوب الصَّغَار وهم مـــا زال يَلقَاهُـــمُ والله ينصــــره له رواعـــد من زجــر وهحمة حتى إذا ما التقى جمعاهما انفجرت وَبُلٌ زَوَى القحطَ عن أرض القلوب إلى وأصبحــت حلل الأنوار ضاحكة والنخل باسقـــة دون السماء لها يَا يُمْنَ طَلْعَــةِ طَلْعِ كَانَ ثَمْرتُهُ الْـ لايبطرون إذا نالـــوا تراتهــم

1_ سرا: كشف، الصغار: (بالفتح) الذلُّ.

3_ الهندو أنى: السيف المنسوب إلى الهند.

²⁻ الفيلق: الجيش، هم بالمطر: آي قارب الامطار، على حَدِّ قوله تعالى: (فوجدا فيها جدار ا يريد ا

⁴_ بوع: أي بيع على حد قول الراجز: ليت شبابا بوع فاشتريت. ور. روايات الطلع: أول ما يخرج من ثمر النخل، نضيد: متراكب، جنى: ثمر، دان: قريب على الطلع: أول ما يخرج من ثمر النخل، نضيد: متراكب، جنى: لمهتصر: لمجتن واصله اللِّي، وفي البيت اقتباس من الآية الكريمة: "والنخل باسقات لها طلع

معير . 6_ نَزالِ: الدعوة إلى النزول للمقاتلة، الذعر: الدهش والخوف، وفي البيت إشارة إلى قول زهير

ولنعم حشو الدرع أنت إذا دعيت نزال ولج في الذعور 7_ يبطرون: يطغون بالنعمة، تراتهم: ثأراتهم، وفي البيت اقتباس من قول كعب: لا يفرحون إذا نالت رماحهم قوما وليسوا مجازيعا إذا نيلوا

إلى العدى فاستوى طول مع القصر أعجاز نخل على الأذقان منقعر على عتاق زهتها طلسيرة البطر يسزري بقوتها في مَأْزِق الخطر وسابح سلهب عبل الشوى بطر شنوا الإغارة لا تسأل عن الحضر كالسهم أسلمه جذب من الوتر يعزى إلى النظم أو يعزى لمنتثر لفظ يُرى غير إنشاء ولا خبر سواهما الحرف بل من الثلاث عري سواهما الحرف بل من الثلاث عري

قوم إذا قصرت أسيافهم زحفوا ترى العُدَاة بهم صرعى كانهم يسطون يوم الوغى في جحفل لجب مقصورة في الأواخي أن تراد لما من كل سابحة جرداء سلهبة تختال في مرح صدر الوغى فإذا يختال في مرح صدر الوغى فإذا إذا اسلحبت تراها وهي كائرة حاشا لمدحك من إحصائه كلِمُ بل ليس يحصيه إلا مرت أتيح له ولا بل ليس باسم ولا بالفعل هو ولا

¹⁻ في البيت اقتباس من قول كعب بن مالك رضي الله عنه: نصل السيوف إذا قَصُرنَ بخطونا قُدُمًا ونُلجِقُ ها إذَا لم تَلْحَقِ

²⁻ اعجاز نخل: اصوله، منقعر: منقلع من اصله، وفيه اقتباس من آية: «تنزع الناس كأنهم اعجاز نخل منقعر».

³⁻ يسطون: يبطشون ويصولون، جحفل: جيش كثير، لجب: كثير الأصوات، زهتها: استخفتها، الطيرة: الخفة والطيش، البطر: النشاط.

⁴⁻ مقصورة: محبوسة، الأواخي: المرابط، جمع آخية كأنية وهي عود طرفه كالحلقة تشد فيها الدابة.

⁵_ السلهبة والسلهب؛ من الخيل ما عظم جسمه وطالت عظامه، عبل: غليظ، الشوى: اليدان والرجلان والأطراف.

⁶⁻ شَنُوا: صَبُّوا، الإغارة: الخيل المسرعة والهجوم، الحضر: العَدْوُ، وفي نسخة: لا تسال عن الخبر. 7- اسلحبت: امتدت، كائرة: رافعة اذنابها، الوتر: (محركة) شرعة القوس ومعلقها.

⁸⁻ كلم: فاعل إحصائه، ولله در القائل:

ابعد ثناء خالق نا تعالى على طه ثناء للورى؟ لا!

⁹⁻ فيه اقتباس من قول ابن مالك في الفيته:

بالجر والتنويت والندا وال ومسند للاسم تمييز حصل

ما الله علمه قدما أبو البشر أنى يرام نفاد البحسر بالقطي لرائم النزح بالأَفْوَاهِ للْبَحَــــر دعاء مرتهن بالذنـــب في الأسر عند احتضاري إذا ما حان محتضري إن ضمني القبر حال الرمس في القعر إلى الجـواب الصواب عند مختبري صُحْفٌ تضمن ما دونت في عمري إن لملم الخلقَ يومُ الفَصْل والذعر وكان ما لم يكن قبلا من الغـــرر والشمس فَوقَهُ مُ مِيلٌ مع القمر ترمي بكَالقَصْرِ من جَمْرِ ومِن شَرَر مد الصــراط عليها منتهى الخطر - يا منتهى أملي - كاللمح للبصر

بل لیس مما دری أزمـــان علمه فالقول في بحر مدح المصطفى قطر أو ينزح البحر بالأفْــوَاهِ ياعجبا يا أكـــرم الخلق عند الله قاطبـــــة إنى بجاهك ءَاخِذٌ فحد بيدي إنى بجاهك ءَاخِذٌ فخدن بيدي وأظهر القَاهِــــرُ الجبارُ سطوته والناس في عــرق يفضي إلى غرق وذِي الملائكُ والنــــيران حَوْلَهُمُ وكن رفيقي لدى الأهوال ذي وإذا

بنا فعلت وانـــــت ويـا افعلي سواهما الحرف...

وقوله: من الثلاث يعني الاسم والفعل والحرف، وعري: أي خالٍ. 1- أبو البشر: (بالرفع) فاعل دَرَى، وهو آدم عليه السلام.

²⁻ لملم الخلق: جمع بعضه إلى بعض، يوم الفصل: يوم القيامة، وفيه إيماء إلى قوله تعالى: (هذا يوم الفصل جمعناكم والأولين)

مع السلام السليم الطيب العطر وتابعيهم بإحسان على الأثـــر خُصْرُ الرياضِ بزهــر مِن بُكَا المطَر بمنتهاه تقضى ءاخمسر العمر ففاضت دموع العين مني على النَّحَرْ تكابد وعث البيد والحزن والصَّخَرْ طلاح شكت من طول مامسُّها الدَّبرْ لدار قريب الدار يصرعها البُهُرْ بقية أسباط الأشــج الرضى عُمَرْ وليل الضلال والأباطل قد كَفَرْ ولم يرغبوا عن منهج الآي والأترْ إليه وهم ولوه - لما دعا - الدِّفَرْ وكم مِن لَبِي بِ غره ذلك الغَرَرْ فأضحى بحمد الله كالنقش في الحَجَرْ

ما دمت أفضل خلق الله أو ضحكت والله نسأل حسن الختــم في نفس وله أيضا يمدح آل محمد بن محمد سالم المجلسيين (طويل - متدارك): ألا طرقت مي بصحراء في سَحَرْ أمى سرت في ظلمة الليل لا تني إلى هُجَّعِ بالقفــــر بين قلائص وعهدي بها مشي النزيف إذا مشت لَهَدَا هُـــــــدَاءٌ بَلْهَ أَحْلاَمَ نَائِم بني سالم من يشهد الحال أنهم لذاك قضوا بالحق في زمن الهوى فَلَمْ يَرْهَبُوا فِي الله لومة لائـــــم دعا عرض الدنيا القضاة فأقبلوا فما غــرهم تزويقها ورحيقــها وهم جَـــدُّدُوا دِينَ الإله وقد عفا

عليك من صلوات الله أطيبها

والآل والصحب والأزواج قاطبة

¹⁻ لا تني: لا تزال أو لا تكل، وعث البيد: المكان اللين تغيب فيه الأقدام، الصخر: (بالتحريك) الحجر العظيم. 2- هجع: نُوِّم بالليل، قلائص: نوق فتية طوال، طلاح: معيية، الدبر: قروح الظهر جراء الركوب أو الحمل.

³⁻ النزيف: السكران، البهر: انقطاع النفس من الإعياء.

⁴⁻ الهذاء: (كالدعاء) من هذا يهذي تكلم بغير معقول، وفي نسخة: للنفر الأغر.

⁵⁻ كفر: غطي.

⁶⁻ الذفر: الأقفاء.

فأضحت غصون العلم دانية النُّهُ زوایا خبایا جمعـــوها شَدَرْ مَدَرُ عـــزيزات علم لا تذللها الفِيُ وكم أَرْبُحُـوا فهما إلى علمهم ني وكم قربوا للفهـم ما عنه قد لَهُ. وكم جـــددوا من داثر طالما دَرُهُ وكم جبروا مِنْ عظمِه الكُسْرَ فانجيَهُ وليس الذي قد غاب مثل الذي حَضَرُ ا سل "النَّهر الجَاري" فَيُخْبِرُكَ النَّهَرْ "لوَامِعَهُمْ" تُخبر، لدى الجُهَنِي الخَبَرْ فمن شاء فليومن ومن لم يشا كَفُرْ قلوب الورى ما ينبغي ـ دِيَمَ المطَرْ فتشـــرب من أنهارها زمرا زُمَرْ بمن خُتِمَت به الرسالة من مُضر ،

وهم هصروا أغصان كل عويصة أجادُوا أفادُوا مُبدِعــــينَ وفَتَّحُوا فكم ذَلَّ للأفكار بالقهـــر مِنْهُمُ وكم شرحوا من غامض قبل شُرْحِهمْ وكم هَدُّبُــوا ما كان غير مُهَدُّبٍ وكم قيدوا من شاردات جوافــل وكم نشروا لله علما قد انطــوى فسل حاضرا أو غائبا عن حُلَاهُمُ نعم واسأل "الرَّيَّانَ" تُخبر وإن تَشَأْ وإن شئت فاسأل غير ذين وإن تَسَلُ هم القوم كل القوم حصحص مجدمهم سقى الله أرضا يَمَّمُوهَا _ كما سَقُوا ا ولا زالت الوراد تنحو بحورهــــم ولا زالـــت الأوطار تقضى لديهم

1- شذر مذر: عبارة عن شدة التفرق.

تسائل عن حصين كل ركب وعند جهينة الخبر اليقين

الريان في تفسير القرآن، والنهر الجاري على صحيح البخاري: كتابان ضخمان الفهما محمد بنا محمد سالم رحمه الله.

لوامع الدرر في هتك أستار المختصر: كتاب ضخم ألفه محمد بن محمد سالم كذلك، وفي البيئ إشارة إلى المثل: عند جهينة الخبر اليقين، يضرب في معرفة حقيقة الأمر، ولهذا المثل قصة طريفة يقول صاحبها:

⁴⁻ حصحص: تبين وظهر، وفي البيت إشارة إلى قول الله تعالى: "فمن شاء فليومن ومن شاء فليكفر". 5- يمموها: قصدوها.

⁶⁻ تنحو: تقصد، زمرا: جماعات.

وأصحابه والتَّابِعـــــينَ على الأَتَرْ

صلة وتسليم عليه وءاليه وله أيضا (بسيط - متواتر):

سَلْمَى وسَلْمَى بها قد شطّتِ الدارُ كوني سلاما وبسردا أيها النارُ تخضع لها جزعا فالدهر أطسوارُ جادت لنا بحبال الوصلل أعصارُ بالأمسس فيها وتقضى اليوم أوطارُ بالأمسس فيها وتقضى اليوم أوطارُ

ءَاهِ لقلب كساه الهمَّ تسدكارُ آنست في القلب من نار الهوى حرقا يا قلب صبرا لأطسوار جفتك ولا إن تصرم الحبل أعصار النوى فلكم كذا العصسور ترى الأوطار نائية

وله أيضا في محمد بن محمد سالم وكان قد عزم على الحج (طويل/ متواتر): جَرى الدمْعُ من عين المحب على النّحْرِ ونارُ فراق الشيخ شُبَّتْ عَلى السحرِ الاعجبالل امتطى من عجائب تحاربها الأفكار في موقف الفِكْرِ "لوامـــع دُرِّ" طافيات على بَحْرِ فرات و "رَيَّالْ" على "نَهَرٍ" يَجرِي أَهَا السّحْر هَذَا لا بل الحق فاعجبوا لذرً على بَحـرٍ وبحر عــلى بَحْرِ وله أيضا في رثاء العلامة الكبير والشيخ الشهير محمد بن محمد سالم رحمه وله أيضا في رثاء العلامة الكبير والشيخ الشهير محمد بن محمد سالم رحمه

نثى ما نثى هد ركن اصْطِبَارْ أثار مــن الهمِّ ما قـد أَثَارْ نثى ما نثى لم يطـب الجنـب به في مَقَرُّ قَــرَارْ

الله (متقارب – مترادف):

^{1 -} آه: اسم فعل للتوجع.

^{1 -} بي. اسم على عربي. 2- فيه اقتباس من آية: «قلنا يا نار كوني بردا وسلاما على إبراهيم».

³⁻ شبت: أوقدت، السحر: الرئة.

⁴⁻ في البيت الإشارة إلى الكتب الثلاثة المذكورة أنفا.

⁵⁻ النَّثا: الخبر سَيئاً كان أم حسنا، ونثاه حدث به وأشاعه.

د وبات به القلب رهن انفِطًار ، متى قلت قد حان منه انبتًا، ° هواديه شـــدت بحبل مُُغَارُ يسمى مُحمَّدًا القَبْرَ زَارْ فما إن لدمع وَرا ذَا ادِّخَارْ على البر سكانه والبِحَارْ على الأرض مَعمُورهَا والقِفَارْ هو الرزء فالــرزء من بعده _ وإن جَلَّ - رزء حَر باحْتِقَارْ أرى الموت لم ينج منه الفرار ولا عنه عند النزول ازْوِرَارْ فصبر جميل فليس الجوى مزيلا نزول الدواهي الكِبَارْ فصـــــبر جميل فليس الأسى بمنشر ميـــت إلى القَبْرِ صَارْ ولكن عمر الفــتى عمره الم اخــير فيحيا بذكر الفخار ا

فبات به الجفن رهن السها نثى صــــــير الليل لم ينبتر إمام إلى سالم ينتسمي فسح الدمـــوعولا تدخر ويا جامد الدمـــع فَلْتنحدِرْ هو الرزء قد جــــر أذياله هو الرزء قد جــــر أذياله فصبر جميل لسهم الليالي قتيل سهام الليالي جُبَارْ

الا أيها الليل الطويل ألا انجل بصبح وما الإصباح منك بأمثل بكل مغار الفتل شدت بيذيل فيا لك من ليل كأن نجومــــه

فارفع لنفسك بعد موتك ذكر ها فالذكر للانسان عُمـــر ثان

¹⁻ السهاد: الأرق والسهر، الانفطار: الانشقاق والتصدع.

²⁻ الانبتار: الانقطاع.

 ⁻ هوادیه: نجومه، مغار: مشدود الفتل، وفي البیت إشارة إلى لیل امرئ القیس الکندي الذي یقول فیه:

وليل كموج البحر أرخى سدوله على بأنواع الهمـــوم ليبتلي واردف اعجازا وناء بكلكل فقلــــت له لما تمطى بصلبة

⁴ الأسى: الحزن، بمنشر ميت: باعثه ور اده.

٥- جُبَار: (كغراب) هدر، يقال: ذهب دمه جُبارا أي لم يوخذ بثاره.

⁶⁻ في البيت إشارة إلى قول الشاعر:

يرام فَرُمْ فخـــره باخْتِصَارْ ومن باطن قبل عقد الإزار ْ طوال المراقي مَرَاق قِصَارْ لدى رميها الناس خلفَ الفَقَارُ تملـــه دنانــــيرها والعِشَارْ ولم ينصر النفس يوم انتِصار التِصار التِصار دِثَارًا من الخوف فوق الشِّعَارْ كما سد باب الربي والقِمَارْ من الدين للناس نَقْشَ الحِجَارْ دثرن فلم تخش بَعْدُ الدِتَارْ فلم يخش سار بــه أن يَحَارْ خلائفِ بَاءت بكَحْل عَرَارْ فما ضر الانكارُ شَمْسَ النَّهَارْ

نعم فحر ذا الشيخ لا بانحِصار المام تضلع من ظاهر تسرقى مراقي في جنبها وحض على سنة المصطفى وءاثر الأخرى على ذي فلم ولم يخش في الله قرح الملام نعم خاف من ربه واكتسى وقد سد بالزهد باب الرشى وجدد آثار ما قد عفا وأحيى دواثر وقد طالما وقد غادر النهج مستبصرا وقد غادر النهج مستبصرا ليا حاسدا منكرا فاخسان أيا حاسدا منكرا فاخسان

وقول الآخر:

فقد عاش كل الدهر من كان عالما حليما كريما فاغتنم أطول العمر وتحسب قد عاش آخر عمره إذا كان قد أبقى الجميل من الذكر

الفقار: (كسحاب) جمع فقرة وفقارة لخرزات الظهر. أي بعد رمي الناس لها وراء ظهور هم.

3- القمار: كل لعب يشترط فيه أن يأخذ الغالب من المغلوب شيئا سواء كان بالورق أو غيره.

4- اندر اسًا وانمحاءً.

²⁻ الدثار: (ككتاب) الثوب الذي يستدفا به من فوق الشعار، والشعار: ما تحت الدثار من اللباس و هو ما يلي شعر الجسد، وفي الحديث: «لولا الهجرة لكنت امرا من الأنصار ولو سلك الناس واديا وشعبا لسلكت وادي الأنصار وشعبها الأنصار شعاري والناس دثاري»، أو كما قال المنظية.

⁵⁻ كَخُلُّ وعَرَّار: بقرتان زعمت العرب أنهما انتطحتا فماتتا جميعا، وفي المثل: "باءت عرار بكحل" يضرب لكل مستويين.

شآبيب ريحانـــه بانفِجَارْ من الروح هطلاء ذات انهمَارْ فَراديس ولدانها والْجَوَارْ إليه انتهى الفصل عِند النِّفَارْ

سقى الله قبرا لـدى "دومسِ" ودامت بأرجائـــه ديمـــــة

وله أيضا (طويل – متواتر):

أيا مــــنزلا بالرقمتين من الجفر ولا زلت في حصن وحفظ ونعمة عهدناك أياما مضين على الصفا ليالينا بالجفـــر تفديـــــك سالِفًا تحليت بسلمي برهة ثم ودعت فثق واغتنم صبرا لدى كـل مزعج وما الدهر إلا حَادِث بعـــد حادثِ ترى المرءَ يبني راجيا طـــول عمره

سقاك حَبِيٌّ ذو ركام مع الفجر وحاطتك أسوار من الأمن والستر وخلفـــن أياما تعد من العمــر «ليال أقامتهـن ليلى على الجفر» وتوديع من تَهـوى أمر من الصِّبْر يبيـــد ولا عار بنائبة الدهــــــر ويرجو الفـتى ما لا ينال من العمر إذا هو في هم عظيم من الأمـــر

1- دُومِس: جبل عظيم في تيرس دُفن به العلامة محمد بن محمد سالم في مقبرة من المجلس و غيرهم، وبها الجبل بير مشهورة.

2 للنفار: المغالبة والمحاكمة، وفي البيت تورية وبراعة اختتام

4- هذا الشطر مضمن من قول نصيب بن رباح الاسود مولى بني الحبيك بن عبد مناة بن كنانة وليس نصيبا المزواني من أبيات له منها:

أما والذي حج الملبون بيته وعظم أيام الذبائـــح والنحر لقد زادني للجفر حبا واهله ليال اقامتهن ليلي على الجفر فهل ياثمني الله اني ذكرتها وعللت اصحابي بها ليلة النفر

وقيل الابيات لتوبة بن الحمير بن حزم بن كعب بن خفاجة العامري في معشوقته ليلي الأخيلية.

5- الصّبر (بكس الضاد): العلقم.

⁻ العار المعلم والمعلم الموادي، والجفر: البير الواسعة القعر لم تطو، واسم موضع، والحبي الرقمتان: تثنية رقمة جانب الوادي، والجفر: البير الواسعة القعر لم تطو، واسم موضع، والحبي السحاب الكثيف الذي يدنو من الأرض، والركام: المتراكم بعضه فوق بعض.

أعني على برق يلوح مع الفجرو وبيض نضيرات الخسدود كأنها تأزرن ريطا راق من نسسج مالك

كمصباح زيت في زجاجته يسري من اللؤلؤ المكنون في صدف البحر ومن صوعه دورن سمطًا على النحر

... الخ

وله أيضا (بسيط - متراكب):

يا أهل بدر ويا بعث الرجيع ويا ويا ذوي بَيْعَةِ الرضوان مَن بِكُمُ ويا صحابة خير الخلق كلّهمُ ويا صحابة خير الخلق كلّهمُ جيرا لمنكسر الحاجات إن بكم فأنتمُ لرجال الغيت حيث عرا وأنتمُ جُنتي حصيني ومدخري وأنتمُ جُنتي حصيني ومدخري فكم بذكركمُ قد فرجت كرب وكم عسير غدا يسرا بذكركمُ فخذ يجمالِي فأتوني بها عجلا ضكّ جمالِي فأتوني بها عجلا

وله أيضا (بسيط - متراكب):

يا معشر العاقلين إن بابكم

أصحاب أحد ومن بالمصطفى انتصرا قد أنجز الله وعـــدا طالما انتُظِرا من هاجـروا معه في الله وانتصرا جبرا لما كان من حاجاتنا انكسـرا من استغاث ملــم يجلب الذعرا في الخطب إن تُنشِبِ الأنياب والظفرا حسبي بكم جُنـة حصنا ومدخرا تكسو الفؤاد هموم الذل والذكرا حتى غدا أغلب اليسرين ما عسرا فإنــني رجل لا أعرف الأثـرا فإنــني رجل لا أعرف الأثـرا

به لهيف إليكم ساقه القــــدر

¹⁻ السمط: الخيط ينظم فيه اللؤلؤ، وستاتي بقية هذه القصيدة وبعض التعليق عليها إن شاء الله.
2- روي عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا انفاتت دابة احدكم بارض فلاة فليناد: يا عباد الله احبسوا عليًّ، يا عباد الله احبسوا عليًّ فإن لله في الأرض حاضرا سيحبسه عليكم» اخرجه الطبراني في الكبير.

بالقول عن حصره أمداحكم قصر إلا ونيــــل سريعا ذلك الوطــــ

أمسى له قصر عما يـــروم كما ما ریم من وطـر یرجی بساحتکم وله أيضا (طويل - متواتر):

شوارد علم الفقه دونك يا حي أداء وعن شفـع تخلَّلَهُ الوتـــ

ألاً يا فقيه العصر مَن دهره سَبْرُ

فأجاب نفسه:

إذا ما قضى المسبوق من بعد وَاصِل فهذا جوابي عن سؤالي ولا فخرُ وله أيضا: (خفيف - متواتر)

فبدا ذكر مسحه الرأس فرضا فأعيدت وقد نسى المسح أيضا حكمه المسح وليعد فتأمل لاسواها أخيرة الخمس فرضا

مَن لكل من خمسة قد تُوضًا غــير دار لأيها المسح ينمى

وله أيضا (رمل - متدارك):

بَدْلُ زوج مالَه خوفَ سخَطْ زَوْجَتِهِ في سِلْك الاكراهِ انخَرطْ قَالَـــه المِعيارُ نصا فَبِــدًا أن خوف مُولِم لا يُشــــــرَطْ

وله أيضا في الثناء على سيد عصره محمد بن مولاي العباس وابنه النبيل سيد المختار رحمهم الله (بسيط - متراكب):

¹⁻ ويمكن أن يزاد في هذا اللغز أيضا فيقال: صلاتان تجمع في صلاة واحدة بنيتين، وذلك إذا صلى الوتر خلف من لا يفصل بينهما بسلام فإنه يلزمه اتباعه وينوي بالركعتين الأوليين الشفع وبالثالثة الوتر. 2- فرضا: أي تقديرا. 3- فرضا: اي وجوبا.

محمد ذي الخصال الجمِّ والسورع فَنَالَ أجسرًا وعِزًا غسيرَ منقطع يلقى الوُجوهَ بحسنِ الخُلْقِ حين دُعِي واجعلهم عرضة لكلِّ ذِي طمَسعِ لله دَرُّ الشريفِ الماجد الورعِ أحيا البقاعَ بارضِ لم تكن حييت ونجله السيَّد المحتار ذاك في ونجله السيَّد المحتار ذاك في يا رَبِّ بارك لهم في رزقهم أبدًا وله أيضا (بسيط – متراكب):

ي من الدَّكَفِ قد نلتها لم تكن نِيلَتْ على طَـرَفِ انَّ لا فُقِــدُوا يُمْلُونَ فيها علينا أَحْسَنَ الظُّـرَفِ لَهُ الشَّـرِفِ لَهُ الشَّـرِف من فوقها غُرَف شِيدَت على غُرَفِ لَهِ الشَّـرِف من فوقها غُرَف شِيدَت على غُرَفِ

يا لَيتما ليلـــة تشفي من الدَّنـفِ باتَ الأماجِدُ مِن دَيمانَ لا فُقِـــدُوا قــــوم بَنَوْا قبة في قنة الشــــرف

وله أيضا في تقريظ نظم الشيخ محمد عبد الرحمن بن محمود بن الرباني التندغي في الوقف(طويل – متواتر):

1- من حلة أربعين جوادا المتوفى 1314هـ، كان فقيها خبيرا بما يعرف بعلم النوازل، وله فتاوى كثيرة في مختلف المواضيع، وكان شاعرا أخذ عن العلامة الشيخ سيدي الكبير، ونص نظمه الذي يشير له محمد مولود هنا هو قوله:

سيان في نص له مبين وفي نهاي نص المكين الامكن المابه الفتوى بنص بين يجري على النهج القويم السّئنِ مستنكفا إن عَنَّ روض الدّمَنِ بنص قول قاله مرتها مرتها مقررا ينضر بعد عين مقررا ينضر بعد عين بعدر من لم يدره من يعتني بعدر من لم يدره من يعتني ذخصيرة فاز بها من يقتني في دره بكل وطب حسن وشارحوه قاده بالرسن

عُمراك والوقف على معين لغسيره المعيار لما يركن وفي أبي المصودة المبين والواقف المحكم حكم السنن يحكم مدلولات ماضي الزمن مقاله يحكي مقال الجهني إن أطلق الوقف ولم يعين ومصع علم ولم يعين في نحل ابن سلمون يعتني في نحل ابن سلمون يعتني كذلك الحطاب منه مقتني ولأبي الحسن والمستحسن والمستحسن ومنهج الأعلى على الاحسن

شُهودًا رِضًا لم ثُبقِ نطقًا لِذِي نُطق ليال لها كانت ظلاما على الخلق ورتَّــقَ ذا فَتْقِ وَفَتَّقَ ذا رَتْـــق فعانق منها كل ناء عن العنـــــق بمسألة الوقف الشهيرة في الخلق ورشْ لِلنِّضالِ السهم وَلتلق ما تلقى بلحن فقد حق الرجــوع إلى الحق فأجابه الشيخ محمد عبد الرحمن بن مجمود المذكور بقوله (طويل/متواتر): فأنت جواد سابـــق لذوي السبق قريضا غـريضا قبلنا كان في ربق

كما صيغ مكنون اللئالي على رفق

على حَاجِ أَهْدَتْنا لِبَابِكَ عن وفـق

أقامَ ابنُ محمودِ لكل الذي يلقي سَرًا عن فروع الأصبحيِّ فأصبحَتْ وقـــرب منها كل ما كان شاسعا ألا قل لمـــن أضحى يخالف ما يرى تأمل نصوص القوم والنقل منصفا بباب الرشيد العرب لم يك قولها

أَيا حِبِرُ أَبِقَاكَ الْعَلِيُّ الذي يبقى مُحمَّدُ مولودٌ أَأنستَ مهيئي أم أنشأت___ه لما أتينا فصغتـــه حَمِدنا إلهَ العــــرش جَلَّ جَلالُه

على قصــود الواقفين ينبني حيا إِنِ النفـــوس عنه تركن من عارف لضمنِه مبين وهُو حقيــــق باندفاع الشجن على خليل شرعـــه المؤتمن على مقاصد لعرف منبن

والعرف ما هو بحال منبن واللفظ موكــــول له إن يكن وذاك ما عدا الصريح البين بذا أزاح الونشريسي شجني وإنما الحطاب كالمهيمن فشهر التوضيــــح تأبيدا بني وقيد الحطاب ذا بالفطــــــن

1-سرا: كشف، الأصبحي: هو الإمام مالك بن أنس رحمه الله، أصبحت: أضاءت. والعارف المقرر المستفطن 2- فتق الشيء: شقه، رتق الفتق أصلحه، والراتق المصلح يقال هو الراتق والفاتق أي مصلح الأمر، ويقال رتق

- راش السهم وأراشه الزق عليه الريش، والنّضال: المباراة في رمي السهام، وفي المثل: "قبل الرمي يراش السمال في رمي السهام، وفي المثل: "قبل الرمي يراش السهم" يضرب في الاستعداد للآمر قبل نزوله، وفي تهيئة الآلة قبل الحاجة إليها، وفيه أيضا: "قبل الرماء تملأ الكنان"

إلى الغاية القصــوى تجدد أو ترقي وليس لها مثل لدى الغرب والشرق

ومَن جائزٌ في حقه الفع لل والتَّركُ ومن عدلُه وملكُ لله العدلُ والملكُ يُرجِّي سلواك مِن جهالتِهِ الدركُ عما اكتسبت أيدي الجهالة والنوك فمنك لنا النعمى ومنا لك المحلك ويخلف ذاك العفر من جَهْلِنا الفتكُ وخيف علينا من جسرائمِنا الهلكُ يسروح بها ويمح أوزارنا النسك فأمرك بين الكاف والنون لا شك

فلا زلت تسمو في خلالك صاعدا إلى غايـــة لا منتهى لكمالهــا وله أيضا (سريع – متدارك):

إذا أبسى الموسسرُ أن يُنفِقا أنفقه الحاجسر من مالها نقلَه الخسسرشِيُّ في شرحِه وله أيضا (طويل – متواتر):

أيا مَن تعالَى أن يكون له شرك ومَن فضلُ الله عم الخلائق كُلّها لأنت إلة واحدٌ فعلَى السدي لأنت إلة واحدٌ فعلَى السدي وخصاصة ألا أَزَمَتْنَا أَزَمَ الله وخصاصة فنائن غفر جنيناها على مت نعمة فكائن غفر والرجا فكائن مددنا أيدي الخوف والرجا فكرن مددنا أيدي الخوف والرجا فمُ سنَّ علينا يا إلهي بتوبية فأم تكن يكن فأنت الذي إن قلت للشيء كن يكن

وقد أقاسي حجة الخصيم الممحك

¹⁻ أي عبد الباقي.

²⁻ الدرك: التبعة.

³⁻ أزمتنا: استاصلتنا، أزمة: شدة، النوك: الحمق.

⁴⁻ المحك: التمادي في اللجاجة، قال رؤبة:

إن الخصوم وردت ورد الأبك

إليك شكــونا ما دهانا فَأشكــنا وأنــــزل علينا الماء مـــاء مباركا وتَضحَكُ أزهارُ الرُّبَى عن عَــوارضِ وتُونِسُنا الأنفاسُ من بعد هجــرها وتحيا الزروع والضروع ويستوي اأ بجاه رســـول الله أفضل خلقــــه وآل وأصحاب غــزوا في سبيلـــه

فما إن لنا مُشْكِ ســواك له نشك كَدُرُ تَرامَى عندما انقطع السُّلْاءُ دراهم ســواها على الجِدَّةِ السك لها شنب يبدي ملاحَتَهُ الضحك ويُونِسُنَا من بعد هجرانه الصــــك لَمَذِي حاله وسـع ومن حاله ضنك عليه صلحة الله مَا سَبَحَ الفُلْكُ وقاموا بنصر الدين حتى انتهى الشركُ

وله أيضا في مدح العلامة الكبير والصالح الشهير لمرابط محمذ فال بن متالم رحمه الله(بسيط – متواتر):

 أسمى التحايا لدى لقياك – مو لأك أن تَرهِي بجـــوابِ عَبْرَةَ الْبَاكِي صَبٍّ عَمِيد فقد قَضَّيْتِ حَوْجَاكِ طُولَ الصُّمَاتِ أطلتِ الصَّمْتَ إذ دَّاكِ متيما ظلل يبكي بسين ءاناك أَيْنَ اللَّهِ عَهِدَنَاهُ مَعْنَاكِ؟

يا دار سَلمَى بذات الرمـــثِ حَيَّاكِ أسقيك من عَــبْرَتِي ما قد يضن به ما ذا عليك إذا أبكي لسقياك إن كان ما قد هماك النطق بغي شجى أو اقتداء بِمَن قد كان دَيْدَنُـها حاشاك أن تحرمي رد الجـــواب فتى

²⁻ حماك: منعك، صب: عاشق، عميد: مضنى لا يعتدل دون اعتماد أو الذي هذه العشق، حوجاك: حاجتك.

³⁻ أناك: جمع نؤى وهو حفير مجرى ماء المطر، وإلا فنواحيك، وأغلب استخدام الآناء (بالمعنى الأخبر) لأجزاء الزمان.

واندب ذنوبا مضت وأعصرا سلفت هــل من تَلاَفِ دُنَابَى ما أشرتِ لَهُ قالىت فلست أرى لداء مثلك من من نال عن خـــير رُسْل الله قاطبة منها الحياءُ وإغضاءُ الجفُـــون علَى ما إن يزعزعه جَهْــلُ الأُلَى جَهلُوا جالي القلوب إذا مرءاتها كسيت مأوى الطريد الضريك إن تياسره بيت الولاية بيت الطب بيت عويد نال العلــوم بلا درس ولا نصب طويل صمت على إفحام ذي جـدل

فنفسك ابْكِ عليها إن تكن باك في اللهـو قلت لها: فالله يرعاك وهــــل لما فات يا لهفي من إدراك ءَاس سوى نجل مُتَّالِي الرضا الزَّاكِي مناقبا لا يفي بِسَــــــرْدِهَا الحاكــي أني تزعزع رَضْوَى نفخـــةُ الماكي رَيْنَ الدُّنُوبِ ومشكي شِكْيَةِ الشاكي من بين أصحابه أصحاب أدراك _ص العلم منقذ من يهوي الأدراك لله علم بلا تدريس أَحْمَاكِ فاعجب لإفحام ذي صمت لسفاك

4- الألى: الذين، رضوى: جبل من جبال المدينة المنورة، الماكي: الصافر.

عقيرتـــه لأيها حـــــــم أول طريد جنايات تياسرن لحمه

ر يهوي: يسقط، أدر اك جمع درك أقصى قعر الشيء.

¹⁻ أصله باكيا، فقدر عليه النصب ضرورة وهو من أحسن ضرورات الشعر.

²⁻ اندب: ابك، اعصرا: أزمانا.

³⁻ ذنابَى: الذنّبُ، والمقصود المؤخرة هنا وفيه اقتباس من قول شيخ بني عامر بن صعصعة لوفد حجاجهم حين عادوا من الموسم فسالهم عما كان في موسمهم فقالوا جاءنا فتى من قريش ثم أحد بني عبد المطلب يزعم أنه نبي يدعونا إلى أن نمنعه ونقوم معه، فوضع الشيخ يديه على رأسه ثم قال: يا بني عامر هل لها من تلاف؟ هل لذناباها من مطلب؟ والذي نفس فلان بيده ما تقولها اسماعيلي قط؛ وإنها لحق، فاين رايكم كان عندكم.

⁵⁻ جالي: صاقل، الرين: الدنس والطبع، مشكي: مزيل سبب الشكوى. 6- ماوى: ملجا، الضريك: الفقير السيئ الحال، تياسره: تقاسمه، ادراك: جمع درك وهو التبعة، قال

⁸⁻ نصب: تعب، احماك: صغار أو أدلاء.

⁹⁻ سفّاك: من ينثر الكلام.

ما رام يلحـــد فيــه كـل أَفَال خــوص الركاب بإيجاف وإيشاك مَا بَيْنَ مُــزْهِ وَذِي طَلْعِ وَإِفْــراكِ يمده نـورُ قَلْبِ قُلَّسِبِ ذَاكِ إن احتضـــرت وإن لاقيت أملاكي والناس إذ ذاك في ضَيْـــق وإحْلَاك بين البرايا عــشار ذات إفكاك شيخ الشيوخ ومأوى المشتكي الباكي تلك المصيبة لا فقددان سلماك ستحمدين إذا أصبحت مسراك والحمــــد لله إذ مــــن ذاك نجَّاكِ

ما زال يافك عـن دين الإلـه إذا مـــولاي لا برحت تنحو مواطنكم تج في ثمار علوم طاب منبتها وتقتني اللؤلؤ المكنون في صَدَفِ نفسي فـداؤك يا شيخي فخذ بيدي ويوم يكشف عن ساق إذا وقعت أضحوا سكارى وقد أضحت معطلة يا نفس قد حان إلقاء الزمـــام إلى ولا تعاصــــيه في أمـــر دعاك لــــه واخـشي موالاة من عاداه عَنْ عَمَهِ وله أيضا (طويل - متدارك):

الله المناك المناك المناك المناك المناب. المناب.

راحلة، الإيجاف: ضرب من السير، إيساس. إسراح.
د- أزهى النخل ظهر فيه الزهو وهو البسر الملون، الطلع: أول ما يبدو من ثمرته، أفرك: الحبُ نضا

⁴⁻ قلب: بصير بنفيب الامور. 5- فيه اقتباس من آية: (يوم يكشف عن ساق ويدعون إلى السجود فلا يستطيعون). 5- فيه اقتباس من آية: (يوم يكشف عن ساق ويدعون إلى السجود فلا يستطيعون).
6- إفكاك: شدة وقوة، وفي البيت إشارة إلى قولمه تعالى: (وترى الناس سكارى..)، وقولمه جل: (وإذا العشار

إذا هالَ هَــوْل واشْمَأَزَّتْ لهولِــهِ نفوس وظنَّــتْ أنه ليس يـــدركُ جعلنا رســــول الله من دون شرِّهِ حجابًا وســــــــرًا مانعا ليس يُهتَكُ ومن يحتجب من كل شـــرِّ وآفَةِ بافضل خلـق الله لا شك "يَسْلُكُ" وله أيضا في الفحر (متقارب – متدارك):

وعاذلي لو درت أعدل وتغري بحرب لها مشعل بشرع النهي الذي أفعل مُحرَّم أعدراض أو أجهل أيحسن ما قبَّح المرْسَل أيحسن ما قبَّح المرْسَل إذن لَا هنا للأخ المأكدل فإني عن العدل لا أعدل أو اصبر والصبر لي أجمل لفصل القضاء إذا يُفصَدل لا عمل ب وحقت مُجَازَاة ما يُعمَل عن الْقِرن أنكص أو أنكل عن الْقِرن أنكص أو أنكل

ألاً أصبحَ با جارتي تعذِلُ تروم انتصاري لبعض الورى فقلت ذريني ونفسي أزن فقلت ذريني ونفسي أزن فما أنا والظلم أسطو على ففي الذكر تقبيح ذاك المدى أياكُ ل إخبو أخا مينا فإن ضامني قاسط معتد فإن ضامني قاسط معتد فإما اعتديت بمثل الذي فإما اعتديت بمثل الذي وحاق العقاب وحَان الثوا وحَان الثوا والكان الثوا والكان النوا والكان النوا والكان النوا والكان النوا

¹⁻ هال: أفزع، هول: أمر مخوف، اشمازت: انقبضت وذعرت.

²⁻ يسلك: ينجو (كلمة حسانية) واصلها التجاوز والعبور.

³⁻ إخوّ: لغة في أخ، قال الشاعر:

ما المرء إخوك إن لم تلفه وزرا في النائبات وإلمام الملمات

وفي البيت إشارة إلى الآية الكريمة: (ايحب احدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا..).

4- ضامني: ظلمني، قاسط: جائر ظالم، لا أعدل: لا أميلُ ولا أجور، وفي البيت الإشارة إلى قوله

تعالى: (ولا يجرّ منكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوّى..).

⁵⁻ القِرن: ألنظير، أنكص: أحجم، أنكل: أجبن.

ولى من شَبَا مِفْصَلِي مُنصُل إذا صَابَ لُبنَان لا يُعضَـل كَفِيلٌ وما خانــني المقـــول نَــزال فلا ينطــق البلبل كَمِيُّ المدَجَّـجُ والأعزل ضوامـــز لم تـــــدر ما تفعل وفي الحرب ءاسادُها البُسَّلُ وفي السلح لِينٌ إذًا مَا بُلُوا إليه وإن يُسْأَلُوا يَبْدُلُوا وبالنُّـــزْل من قبل أن ينزلوا به فــوق منــزلهم منــزل صُرَاخًا إذا صَرْصَرَ الأَجْدَلُ من العلم والعِـــزِّ إن تَسْأَلُوا

وكيف وترسى عتيد لــــه أصم الغِـــرَارَيْنِ لا ينشـــني سأملى له إن كيدي بـــه وحولي كُمَاةٌ إذا ما دُعُــوا ُسواء لديهم إذا استلأمُوا الْـ تَظَلُّ أَسُــود الشَّرَى مِنْهُمُ حِسانُ الوجـــوه إذا سالموا كرام لهم نجـــدةٌ في الوغى يُلبون في الخطب من قد دعا يلاقـــون أضيافهم بِالقِرَى ألا قـــل لمن رام أن يرتقي فأنى تطيق فـــــراخ القَطَا فنحن المجالسُ شُــقَّ اسمُنَا

¹_ الترس: صفحة تحمل للوقاية من السيف، عتيد: حاضر مهيء، الشبا: حد طرف كل شيء المفصل: اللسان، المنصل: السيف.

²_ الغرار: حد آلة القتال وصممه صلابته، لبنان: جبل مشهور بالشام.

³⁻ كماة: شجعان مسلحون، البلبل: طائر معروف، ولعل الإشارة به إلى الضعيف. 4_ استلاموا: لبسوا اللامة (الدرع) وتاهبوا للقتال، الأعزل من لا سلاح له، وفي البيت اقتباس مز قول الكندى:

إذا ركبوا الخيل واستلاموا تحرقت الأرض واليوم قر 5_ الشرى: ماسدة مشهورة، ضوامز: ساكنة متوجسة، والأصل الكف عن الاجترار.

⁶⁻ البُسَّل: الشجعان الذين لا سبيل إلى ما مَنَعوهُ.

⁷⁻ نجدة: شجاعة، الوغى: الحرب، والأصل أصواتها، بُلُوا: اختُبرُوا وجربوا.

⁸⁻ النزل: ما يهيا للنزيل.

و- صرصر: متؤت، الأجدل: الصقر.

فَمُمْحِلُنا مُمْرِغٌ فِي السورى سل الضيسف يُنبئك أنا له سل الْكُتْسب تُنبئك أنا له سل الدين ينبئك أنا لا لي ونحسن إذا أزمة شيسرت وصار اللبيب إلى حسيرة ونحسن قريسش إذا ننتمي ونحن قريسش إذا ننتمي أولئسك قومي فَمَنْ عَابِنْ الولئسلام عليه وأزواجه

وله أيضا (سريع - متدارك):

شِئْتُ ابنَــهُ عنها فلا تغفلوا عواقب الأمــر الذي تفعلوا واجتنبوا رأي النسا تَعدِلــوا

فخمسة أوْصَى بها ءَادَمْ لا تركنُوا إلى الدنى وانظروا وشاورُوا أخيارَكم تُفلحُـوا

¹⁻ ممحلنا: مجدبنا، ممرع: مخصب.

²⁻ موئل: ملجأ.

³⁻ ألحد: مارى وجادل.

⁴⁻ ننوء: ننهض بالحمل.

⁵⁻ الأعزل: أحد السماكين.

ر- محرن عدد السمامين. 6- آبِن: احد، من ابنه يابنه أي عابه، يقال ما في الدار آبِن أي من يعيب، قال ابن بونه في توشيحه لألفية ابن مالك في باب العدد:

دَيَّارُ كَرَّابُ كِتِيكُ دُغُوي دَارِيُ دُورِيُ وطَاوِ طُورِي طُـورِيُ نمِّيُ ارِيكِمْ وارَمْ دِبِيُ ءَابِنَ وتَامُـورٌ عَلِمْ الخ

ولعبد الله بن أحمد بن محمد الباقر الفاضلي (وافر - متواتر): صحيح الفهم سحبان المقال مُجلِّي حلها في كـــل حال بَعِيــــدَ الشأو في ذاك المجـــال فعيــوا بالقليل من المثال خبيرا بالكتاب وما حواه مِن ايجاز بألفاط اللَّآلِي عن الفاء المصاحب قل بطه أتى بعد السؤال عن الجبال عن الفا قد تسلى كل فعل حكاه وهو عنها غير سال وليس بالانحذاف من اختلال ترى من بعد أفعال السؤال به نرجو غدا حســـن المآل

له النُّفُــوسُ قبل أن تفعلوا

ألا فاسأل من أرباب السؤال عَلِيَّ المشكِلَاتِ إذا تصدت كفاك مبرزا علما وفهما برت بُلُغًا مباريها بمثــــل فما سـر المجِيء بها اختصارا فما قرنت بقل في الذكر فاء سوى الفاء التي عُلِمَتْ بطــه

وأرجئوا الأمر مـتى تضطرب

فأجابه محمد مولود (وافر – متواتر):

ألا قابل ســـؤال أخى المعالى عن الفاء المعانـــق قل بطـه كتاب ابن الخطيب بها كفيل مُجلِّى السابقات فلا يُجارَى

بنظم رائسق طبسق السؤال جوابا للســؤال عن الجِبَال كتاب الفخر ذي الرتب العوالي إذا جال السوابــق في المجال

1- سحبان: بليغ عربي معروف.

²⁻ كانه اخذه من قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: اللهم إني أعوذ بك من معضلة لا أبا حَسَنِ لها، وهر

³⁻ يعني قوله تعالى: (ويسئلونك عن الجبال فقل ينسفها ربي نسفا) طه: 105.

مرايا فكـــره نظـــم اللَّالي مقال خصص لا كل المقال وليست في الجواب على اشتكال يحل من الجواب على انعـزال وقد ياتي وليــــس لها بتال وكانت مَعْ سِوَاهُ على اعتزال بتعقيب الجواب عن الضلال وسوف غَدًا تصير إلى الزوال وتغيير القديم من المحال ولا بعد السؤال عن الهلال وما ضاهى أولاء من السؤال وللنسفى ءاخر ذو احتمال بِإنْ سَأَلُوا يقـــدر في اختزال لذات الشرط زم عن انجعال

فيصدق في المقام إذا تـراعي وأسئلةُ الْقُــرَان على صُنُوفٍ فصنف قد أجيب وثم صِنْف وقد يَاتِي وَهُـــو لِلْفَاءِ تَال فســــر مجيئها مع قل بطـــــه مخافة ظنهـــم قدم الرواسي فأكد نسفها لفظا بـ"نَسْفًا" لذلك لم تجئ من بعدِ حيض ولا الشهر الحرام وَلاَ اليتامَى جواب الفخــر مختصرا تناهى فقال الفاء فاء جـزاء شرط كَكُلِّ جَزًا إذا جعلوه شرطا

¹⁻ في قوله تعالى: (ويسئلونك عن المحيض قل هو أذى) البقرة: 222.

²⁻ في قوله تعالى: (يسئلونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس والحج) البقرة: 189.

³⁻ في قوله تعالى: (يسئلونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير) البقرة: 217.

⁴⁻ في قوله تعالى: (ويسئلونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير) البقرة: 220.

⁵⁻ مثل قوله تعالى: (يسئلونك ما ذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والاقربين) البقرة: 215، وقوله: 5- مثل قوله تعالى: (يسئلونك ما ذا (ويسئلونك ما ذا (يسئلونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس) البقرة 219، وقوله جل: (ويسئلونك ما ذا ينفقون قل العفو) البقرة: 219، وجملة ما ورد منه في القرآن خمس عشرة سبع في سورة البقرة، ونفقون قل العفو) البقرة، واثنتان في الأعراف وواحدة في الأنفال، وواحدة في الإسراء، وواحدة في الكهف، وواحدة في النازعات.

ولــولا الله لم نهـــدي بحال على خــير الخلِيقَةِ ثُمَّ الَال عَلَا التَّقْوَى إلى أقصى الكمال

للذا بالله لا غير اهتدينا صلة الله يتبعها سلام وصحب جاهدوا في الله حتى

وله أيضا (سريع - مترادف):

في كل ما أبغى بخــــير الأَنَامُ بأفضل الرسل عَلَيْهِ السَّلَامْ - صلى عليه الله أ- إثْرَ الفِطَامْ يا خُسْنَمَا شَـقُ وحسن التآمْ وينشني إلا بنيل المسرام تهدى لمن للرسل كَانَ الخِتَامُ

إنى توسلت إلى خالقي بأكرم الخلصق على ربه كَشَقِّه عند أبي كبشـةِ فالتأم الشــق على سـره حاشاه أن يقصده قاصد والآل والأصحاب ما سجعت قمرية وضاء بَـدْرُ التَّمَامْ

وله أيضا في الثناء على الشيخ المعلوم البوصادي (بسيط - متواتر): بوجــه ذا الشيخ كل الخير موسوم وإن تسـل أيهم فالشيخ معلـــوم يا سائلا عن خصال الشيخ قل أبدا إن السوال عن المعلوم مذموم عَيْنُ الجـــواد فُــرَارٌ للجـواد وبا عي الإثرِ والعينُ ذي بالحمق موسوم

وله في رثاء الولى الصالح الشريف سيدي محمد الصعيدي وابنيه الكريمين

¹⁻ أبو كبشة: هو زوج حليمة السعدية مرضعته صلى الله عليه وسلم، وقد شق صــدره عنــدهـا و هــو ابـن عامين

²⁻سجعت: رددت صوتها، القمرية: ضرب من الحمام.

^{3- &}quot;إن الجواد عينه فراره" مثل عربي، وفي المثل ايضا: "لا أثر بعد عين".

بَدِّي وابَّاه اشريف والثناء عليهم رحمهم الله (بسيط - متراكب):

ولا بقاء لغـــــير من له القِـــــــدَم كما الوجـــودُ تلاه حتما العـــدم أيامــــه بالوفا تابي له الشّيّــــم لَخَلَّدَ الشُّرفَا الأمْجَادَ مَجدُهُ ____ فاصدع بحبه مُ اسْتَشْفِعْ بمدحهم وزر مقابرهم واسمرد حديثهم للف___وز فالقوم لا يشقى جليسهم زَهْ رَاءِ فَاطِمَةِ أَخَلاقُهُ مَ لَهُ مُ حصن حريمهـــم حَيَّا أَكُفُّهـــــمُ للضيف والجار والمسكين بعدهم إذا تحــول بخـلا في الورى الكرم إذا ازدهي الجهلُ أحلامَ الألى حَلْمُوا لِلْكُلِّ إِن أُسلِ مِ الأُخيار كَلُهم من كل ما يتقى ويختشى بهم بمطلب تنتهى من دونه الهمم

هو الوجــود فحتم بعده العــدم هي الحياة تلاها المــوت عن كثب جـــنازة اليـــوم إنما تُشَيِّعُــها والدهـر شيمته غـدر فلو سمحت لو خَلَّد المجد في الدنيا أخا شـــرف قطب الصَّعِيدِ الذي فاز الألى اعتقدوا والبدر بَــدِّي وابَّاه الشريف ألا واذكر مفاخرهم وانشر مآثره___م واحضر مجالسهم إن كنت مبتغيا أراهُمُ شَهددت بالانتساب إلى الز غيت جِــوَارُهُمُ مرعًى جنابهم من للأرامل من للمرمليين ومن فالله يرحمهم ما كان أكرمهم والله يرحمهم ما كان أَحْلَمَهُ مُ والله يرحمهم ما كان أَحَلَهم إني توسلت للرهن ينقلني ما فاز من فضلهم ذو همــة جنحت

¹⁻ ازدهى: استخف.

²⁻ الكُلُّ: العيال والثقل.

وله أيضًا في رثَّاء العلامة المختار بن محمدًا الملقب (أُبُّتَّه) رحمه الله (خفيفر

— متواتر):

مَا حياةٌ وَرَا حِمامِ الْإِمَامِ بَعِياةٍ بِلَ هِي عَلِينُ الحِمَامِ لا انتِبَاةٌ كَـــلاً ولا من مَّنام لا ارتحال كَـــلاً ولا مِن مُّقَام هل قُعُ ودُ مِّن بعده وقيام لا قُعُ ودٌ نَعَم ولا من قيام ما سقام وما شفاء السقام ما نهار من بعده من ظلام كدبيب المدام نَعْيُ الإمام كل أذن عن سمعه بل صَمَام والجسوم السقام فوق السقام ونهاري نهار ليـــل التمام لَحظاتٌ ولَيْلَتِي مثلُ عام ن الشريد مسرة في غُرَامِي

هل مَنَامٌ من بعــــده وَانتِبَاهُ هل مُقَامٌ من بعــــدهِ وارتحالٌ أشفاء من بعده لسقام دَبُّ في القلبِ بالجوى والعِظام خــبر لا تسيغه الأذن صَمِّي خـــبر يُلبِسُ القلوبَ غَرَامًا ما ليالي التِّمام من قبـل ليلي وَلَيَالِي الكِنْدِي فِي جنب لَيْلِي وغُــرَامُ ابنة الشريد بفقد ابــ

الجوى: الحزن، المدام: الخمر.

²⁻ الصمم: انسداد الأذن، وفي البيت إشارة إلى قول الأسود بن يعفر:

فرت يهود واسلمت جيرانها صمي لما فعلت يهود صمام 3- ليل التِّمام: أطول ليالي الشناء.

⁴⁻ الْكُنْدي: هُو امْرُو الْقَيْسُ بن حجر، والإشارة إلى قوله:

وللِلُ كموج البحر ارخى سدوله عليَّ بانواع الهــموم لينتلي. 5- الغرام: الحب المعذب للقلب، وابنة الشريد: هي الخنساء رضي الله عنها، وابن الشريد: أخوها صخر،

حبة وَالبِكْرِ قَاصِرِ عن هُيَاهِي فيك نُوحَ الْحَمَامِ في ابنِ الْحَمَامِ في مرام الفداء أقصى المرام بسهام لَدَى مطيش السهام بعد أَيْدٍ ونَجْدَدَةٍ وازدحام باد سام وباد أبناء سام ما لتلك البيوت والآطام دُ بنُ عادٍ أين القصور الطّوامي دُ بنُ عادٍ أين القصور الطّوامي رَ تعاطوا قَسْرًا كؤوسَ الحِمَامِ رَ تعاطوا قَسْرًا كؤوسَ الحِمَامِ حَسَنُ المدح، اذكر خصال الهمام كفه تخجل الغيوث الهوامي يخش في الله جَلَّ قرح الملام

وهُيَام مِّن هِندِ عُتبةً فِي عُتْ لُو يسرد البكاء مَيْتًا لَنُحْنَا الو يسرد البكاء مَيْتًا لَنُحْنَا أو يَردُّ الفِدَاءُ مَن مات رُمْنَا ما لريب المنون إن يرم طيش باد كسرى وباد أجناد كسرى باد دَارًا وباد قَاتِ لَجْنالُ دَارًا أين من ينحت الجبال بيوتا أين عاد وأبرويز وشَدًا أين حالوت قيصر أين سابو أين جالوت قيصر أين سابو ليس يُحيي البكاء ميْتًا ولكن طلق وجه لدى الهزاهر تَبْتُ ليس يخشى غير الإله ولَمَّا ليس يخشى غير الإله ولَمَّا ليس يُخشى غير الإله ولَمَّا ليس يُخشى غير الإله ولَمَّا ليس يُخشى غير الإله ولَمَّا

ما كان عن عتبة لي من صبر ولا أخي وعمه وبِغيري ما كان عن عتبة لي من صبر ولا أخي وعمه وبِغيري أنه فقد أثناء طوفان نوح عليه السلام، وأن الحمام عليه السلام، وأن الحمام أنه فقد أثناء طوفان نوح عليه السلام، وأن الحمام أن المرابعة الم

يبكيه إلى الآن كما في الأسطورة.

3- ريب المنون: حوادث الدهر. 4- باد: هلك، أيْدٍ: قوةٍ، نجدة: شجاعة، ازدحام: كثرة.

5- دَارَا: آخر كَبأر مُلُوك الفرس، قاتله: الإسكندر الرومي، قال الشاعر:

دار الزَّمانُ على دَارا وقاتله وأم كُسرى فما أواه إيوانُ

6- الأطام: القصور والحصون المبنية بالحجارة، والإشارة إلى ثمود.

7- الطوامي: العوالي، وفي البيت إيماء إلى قول الشاعر:

أين الملوك ذوو التيجان من يمن واين منهم اكاليل وتيجان واين ما شاده شداد في إرم واين ما ساسه في الفرس ساسان

قسرا: قهرا، الحمام (بالكسر) الموت.

9- الهزاهز: هزات البلايا والحروب، الهوامي: السواكب.

10- في البيت إشارة إلى قوله تعالى: (يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم) المائدة:54.

¹⁻ الهيام: ذهاب القلب من الحب أو غيره، هند عتبة: هي هند بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس القرشية، والإشارة إلى قولها يوم أحد:

فاقد الأنس بين موتى الرجام شاحط الدار من شنار وذام كنت بين الأنام فيض الغمام ولنعـــم الإمام وابن الإمام للدواهي وللأمـــور العظام في خطوب تُشيب رأس الغلام. وانتظام من الــورى والتحام في انصرام جُيوشُهُ وانهزام ـرِمغيبِ من خلفــــها وأمام يُلْفَ للصلح قائدٌ لِلأَنام عن رعاة الذمام رعى الذمام ولهيف والمرمـــل المستهام من لكشف اللُّثام عن مُّشكِلاًتِ ال علم لَمَّا تخمرت باللثام

فلئن صـــرت رهن قبر بقفر فلقد عشت والعُــدَاةُ شُهودٌ كنت أنت المختار في كل نادٍ ولقد كُنتَ في الْفَعَالِ إِمَامًا ولقد كنت في الحياة مُعَــــدًّا ولقد كنت من صباك مفدًى من لرد الألد يــوم الخصام من لهزم الضلال يغشى فتضحي من لدفع عن العشيرة عن ظَهْ من لِقَوْد الأنام للصلح إذًا لَمْ من لرعْي الدِّمام حــين تخلي من لعافٍ غذاء جسم وفهم

¹⁻ الرجام: القبور، وأصله الحجارة التي تنصب على القبر.

²⁻ العُداة: الأعداء، شاحط: بعيد، شنار: عار وكل ما يشنع، ذام: عيب. 3- الفَعَال: (بفتح الفاء) الكرم.

⁴⁻ الألد: الخصم الذي لا يرجع إلى الحق. 5- الذمام: الحرمة، وفي البيت مبالغة.

⁶⁻ عاف: باحث عن قوت وطالب معروف.

⁰⁻ مستنبح: مصدر أصواناً تستثير الكلاب لتنبح فيهندي بها على منازل الحي، قال ابن هرمة: ومستنبح تستكشط الريح ثوبية أيسقط عنه وهو بالثوب معصم عوى في سواد الليل بعد اعتسافه لينبخ كلب أو ليف رع نُومُ مستناه: شديد النيه (الضلال)، لهيف: مظلوم مضطر، ولهيف القلب محترقه.

غير لحن الكلام لحن الكلام رَدٌّ حــــدُّ العقول نَسْجُ القتام خف حلم الحليم في الأحلام من رسول السلام قبل السلام في قباب الزبرجــد المتسامى ط حسان مقصورة في الخيام لم يكونا كقهــوة ومــدام ورحيق ألذ مسك الختام

من للحن الكلام إن يك فيه أين عقل يَفْري القَتَام إذا ما أين حلم يزري بِرَضْوَى إذا ما حل دار السلام حيث التحايا وتلقته بالكرامة والبش ولباس من سُنـــــــــــُس في نعيم وزرابيّ من حـــــرير وخَزّ وجوار يرفلن في المرط والريـ وقورير قهووة ومدام وك_____ وس مزاجها زنجبيل

1- لحن الكلام: معناه الخفي وصرفه عن جهته، ولحن له قال له قولا يفهمه عنه ويخفى على غيره، ولحَنَ لخنًا اخطاً، ولحِن لحنا أصاب، قال الشاعر مالك بن أسماء الفزاري:

تشتهيه النفوس يوزن وزنا وحديثِ الدُّه هو مما نا وخير الحديث ما كان لحنا منطق صائب وتلحن أحيا

اي تصيب أحيانا.

- يفري القتام: يخترقه، والقتام: الغبار.

3- الحِلم: (بالكسر) العقل والأناة.

4- السندس: ضرب من رقيق الدّيباج.

 الزرابي: الطنافس المخملة والبسط، الخز: نوع من الثياب، الزبرجد: احد الجواهر المعروفة. وكل ثوب
 وكل ثوب
 وكل ثوب لين رقيق، وفي البيت اقتباس من آية (فيهن خيرات حسان) وآية: (حور مقصورات في الخيام).

 القوارير: أكوآب الشراب، وهي التي لا عرى لها ولا خراطيم ولا تكون إلا من زجاج، إما قوارير الجنة فهي من فضية شفافة يرى ما في باطنها من ظاهرها، فليست كقوارير الدنيا كما أن خمرها ومدامها ليست كخمر الدنيا ومدامها، والزنجبيل: عين في الجنة تسمى سلسبيلا لسلاسة مسيلها وحدة جريها، والرحيق: من أسماء الخمر، وفي هذين البيتين اقتباس من قوله تعالى: (ويطاف عِليهم بأنية من فضة واكواب كانت قواريرا قوأريرا من قضة قدروها تقديرا ويسقون فيها كاسا كان مزاجها زنجبيلا عينا فيها تسمى سلسبيلا)، وقوله جل: (يسقون من رحيق مختوم ختامه

مسك).

وله أيضا (خفيف - متواتر): شَيِّقًا صـــده دوامُ ســقام زار طيفُ الرباب تحت الظلام تم ما اللام فيك ذات ادِّغام ثم ذكرى صوارم نائيات

وله أيضا (خفيف - متواتر):

وسِوَاكًا به تَشُـوض نظِيمًا إِنَّ مَن رَاءَ خُر وجه سليمي وكلاما يسبى العقول رخيما وَرَأَى السِّحْرَ في اللواحظ منها وتصير العظام منه رميما غَيْرُ حُرٍّ إِن لم يمت من جواه

وله أيضا (سريع - متدارك):

من كان في قبليه قد بَـــداً أثــناءه أن لا له يلــرما سلم من ساعته ءاتيا بسجدتين بعد أن سَلَّمَا

وله أيضا يرثي مريم بنت الامام بن المختار امرابط أغشممت (سريع-متدارك):

قد حان لِلْعَبرَةِ أن تسجمًا ملأت ءاذان الـورى والفَمَا واليـــومَ يومًا بالأسَى أَيْوَمَا والجار ذي الفاقـــة أن يرحما

يا عينُ فيضِي عبرةً واسْجُمِي يًا أَيُّهَا النَّاعِي لها بَغْتَهَ صَيَّرْتَ لَيْلِي بالجــورَى أَلْيَلًا من لاصطناع العرف من بعدها

1- رَاءَ: أي رأى، حر الوجه: ما بدا من الوجنة، قال الشاعر:

فكاب على حــر الجبين ومُتُق تشوص: تسوك وتنظف، نظيماً: تغرا متتابعاً. بمدرية كَأَنها ذلـــق مشعب 2- رخيما: رقيقا.

3- تسجما: تسيل.

⁴⁻ اليلا: شديد الظلمة، ايوما: شديدا، وصرفا من أجل الشعر.

والضيف ذي الغربة أن يكوما مريم خسير منسزل يُمِّمَا وق الصغيرى منهم أن تَيْتَما نَرْجُو لكل حادث دمدما له الله ما دام لهسم مختما

ومن لفع للبر في خفية يا رب واجعل منزلا يَمَّمَتُ واجعل منزلا يَمَّمَتُ واجعل بنيها في الورى سادة وعافنا طُ را فأنت الذي يجاهِ خير الرسل صلى عليه المال المال عليه المال

وله أيضا (طويل - متدارك):

فحتم عليه للخروج التَّيمُّمُ وَلَكِنَّ الأَقْوَى أنه ليس يلزَمُ والاسراع أولى بالخروج وأحزَمُ ولم يتيمم وَهُو بالحكم أعلمُ تيممه فخارجا يتيممه فخارجا يتيمهم عند الدخول تيمُّمُ

ومَن يُحتلِم بمسجد وهو نائم وذلك حكم في النوادر قد حكي لما فيه من طُولِ المقام بمسجد وأيضا فطه خشه وهو ناشئ فهذاوالاً ولى أن من لايعُوقُه وإن لم يجد بغيره الماءأو يخف

1- لها ابن وبنتان، هم محمد المامي والسَّالكَه والسَّالمه بنو عبد الله بن احمد فال بن اعبيدي، وكانت قد توفيت عنهم في سن مبكرة من عمر ها رحمها الله، وكانت من سيدات النساء النادرات، ورتاها أيضا أخو المترجم أحمد فال بن محمد بن المختار امر ابط أغشممت بقوله: (طويل – متدارك)

شآبيب لا تنفك تهمي بديمية الخصان رزان ما تُسزَنُ بريبة الكريمية المابعة عليمية المريمية المريمية المريمية المريمية المريمية وطيبة المردان جد عفيفية والمحسن مية واجرا وحفظا من ركوب ذميمة حياة وإن طالبت كيوم وليلية مع الأهل والأحباب في خير جنة مع الأهل والأحباب في خير جنة قصورا وولدانا بأنفسس قيمة محمد المحمود خير البريسة (هي محمد المحمود خير البريسة (هي المحمود خير البريسة المحمود خير البريسة المحمود خير البريسة (هي المحمود خير البريسة المحمود خير البريسة المحمود خير البريسة المحمود خير البريسة المحمود ال

سقى الله ارضا بالضحى والعشية بها مريسم يا لهف نفسي لمريسم عقيلة حقي من كرائم نسسوة مطهرة من كل عيب ووصمة هي الرزء لكن ليس يخلف مجدها أيا مام صبرًا إن في الصبر راحة فلا بد من زور الحمام وإن تطل فيا رب فاجعل في الفراديس نُزلها وأبسد لها من دارها وعيالها وابسدال اللها من دارها وعيالها وابد اللها اللها من دارها وعيالها

بجاه رسول الله اسمى وسيا___ة 2- طرًا: جميعا، دمدم: اطبق والزق بالأرض.

وله أيضا (طويل - متدارك):

وجــبريل الاسمكي قد تمنى لسبعــة صلاة بجمع مع جلاس لعالم وإكرام أيتام وتشييع ميست

وله أيضا (بسيط - متواتر):

بين الحليب وأزباد وأسمان وفي مخيض ومضـــروب بأقطهما والأحْسَنُ المنع في أُلِّ الفروع هُنَا بع المخيض بمضـــروب مماثلـــــه إلا الحليب ففيه الفضل ممتنع والسَّبْعَ في مثلها مع التماثل بــــعْ

- سانبیك عنها- أن يكون ابن آدما والاصلاح بين الناس فيما تفاقما عيادة مرضي مع سقاية ذي الظما

منع ككـــل بِأَقْطِ أو بأجيان والجبن والأقط بالأجبان قــــولان والحـــل في ثالــــث منها وفي الثاني وبعهما مطلق بسسار الالسبان مع مخـــرج الزبد قطعا وهو هذان والاقط والجسبن عند البيع مثلان

به ابلت شهري ربيع كليهما وقد مار فيها نسؤها واقترارها وستوَّدَ ماءُ المرُّدِ فاها فلون فلون النؤور وهي أدماء سارُ ها

¹⁻ ألِّ الفروع: أولها.

²⁻ بسار: أي بسائر، قال الشاعر:

³⁻ والحاصل أن اللبن وما تولد منه سبعة أنواع: حليب، وجبن، ومخيض، ومضروب، وأقط، وزبد، وسمن، وصور هذه الأنواع ثمان وعشرون، الجائز منها ست عشرة والممنوع تسع والمختلف فيه ثلاث، أما الجائز فهو بيع كل واحد منها بنوعه متماثلا، وبيع المخيض بالمضروب، فهذه ثمانية، وبيع كل من المخيض و المضروب بحليب او زبد او سمن أو جبن من حليب، فهذه ثمانية أيضا، فإن كان الجبن لا من حليب بل من مخيض أو مضروب امتنع بيعهما لأنه رطب بيابس.

واما الممنوع فهو بيع الحليب بزبد أو سمن أو جبن أو أقط، فهذه أربعة، وبيع الزبد بسمن أو جبن أو أقط، وبيع السمن بجبن أو أقط، فهذه خمسة.

وأما المختلف فيه فهو بيع المخيض أو المضروب بالأقط، فقيل يجوز وعليه فلا بد من التماثل، وقبل يمنع لأن الأقط مخيض أو مضروب يبس فهو من الرطب باليابس، وكذا اختلف في جواز بين الجبن بالأقط ومنعه، فهذه ثلاثة. وقد جمعها الشيخ الرهوني تقريبًا للحفظ مع بيان الراجح من صور الخلاف بقوله:

وبـ"الرهوني" تعلــــم بعــــد إمعان ما كل مرعى لدى رعى كسعدان لنا بــه مغلــــقات بعد لِيّان قف بـ"الميســر" واربـــــع في مرابعه هل غادر النظم منها وهو مختصر ثم الصلاة على المختار ما فتحت

وله أيضا (بسيط - متواتر):

مراجعا من عويص العلــــم لا بانا من بعد ما حـــيرت للشــوس أذهانا تفــوق بالحسن ياقوتا ومــرجانا ومنه ترتيب يحظيه الإمـــام لنا فكم عذارى فُنــون فــض خاتمها وكم عجائـــب درس من رويته

واقط ومضروب مخيض تنوع كذا أول بالأخرين موسع بما قبل أقط مطلقا تتبع به فیه خلف واختیار بنوع وعكس بجبن ما عدا ذاك يمنع

حليب وزبد ثم سمــن وجبنه لـ"كَحُ" فكل مع تساو بمثلـــه مخيض بمضروب كذا وهما معا مخيض ومضروب بأقط وجبنها فالأحسن منع في المخيض وصنوه

ولابي الحسن الصعير

فالسمن بالزبد كل لا يجوز معا مماثلا ذاك عندي ليس ممتنعا وبالضريب مباح ما قد امتنعا تبــغ الزيادة في شيء فيمتنعا

السمن والزبد والأجبان والأقط والجبن بالأقط المذكور بيعهما إن الحليب بهذا الكل ممتنع أما الحليب فبالمضروب بِعْهُ ولا

 السعدان: نبت من أفضل مرعى الإبل، وفي المثل: "مرعى و لا كالسعدان". 2- الليان: (بالفتح والكسر) المطل، قال الشاعر:

وأحسن يا ذات الوشاح التقاضيا تطيلين لياني وانتِ مليـــة

3- وكان حيه قد جاور حي العلامة يحظيه بن عبد الودود فترة من الزمن عند بير تسمى: "بواخصيرَه" شمال غربي وادي الناقة الحالية فرتبه يحظيه للصلاة في مسجد الحيين المذكورين فقال: الحمد لله أهل الحمد. الأبيات أعلاه، وفي تلك المناسبة يقول سيد أحمد بن محمد فال بن سيد احمد بن المختار امر ابط أغشممت:

بغوث مسام للسماكين أو زحل يحل بها التقوى ويرحل إن رحَلُ

تَحلَّى ابو الاحصار يا لك من تحل إذا حَلَّ يحظيه الجـــواد ببلدة

أضحى كفيلا بفقه الأصبحي على نحو العـــراقين تقريـرا وتبيانا والاشعـــري ومالحبر جــرجـانا على قواعِـــد رسطا ليس واضعها من شاء فليومن او من شاء كفرانا أيقــن بنجح بفضـــل الله خالقنا وادع الإله لـنا بديــر غمدانا اشـــرب هنيئا عليك التاج مرتفقا تجــــد الديـن إيمانا وإحسانا لا زلت في رغـــد ضاف وعافية وله أيضا في مدح النبي صلى الله عليه وسلم (بسيط – متراكب)" بدت شموس الهدى من حسن طلعته وأشرق الكون من أنروار غوته دنیا وأخـــری جمیعا من ملاحتـه والكائنات لأجلل المصطفى خلقت هُو أول الخلـــق سر العالمـــين به

1- الاصبحي: هو الإمام مالك بن انس رحمه الله نسبة إلى ذي أصبح، أحد أجداده الحميريين، والعراقان: المراد
 بهما البصرة والكوفة اللذان ينسب لهما المذهبان البصري والكوفي عند النحاة.

3- ضمَّنه من شعر أمية بن أبي الصلت الشاعر، المشهور، من أبيات قالها يهنئ بها سيف بن ذي يزن لما ظفر بالحبشة وأخرجها من اليمن. وكان أمية هذا من ضمن وفد قريش الذين قدموا عليه يهنئونه. والبيت المضمن بعضه هو:

اشرب هنينا عليك التاج مرتفقا في رأس غمدان دارًا منك محلالا

وقبله: اشرب هنيئا فقد شالت نعامته وأسبل اليوم في برديك إسبالا وبعده: تلك المكارم لا قعبان من لبن شيبا بماء فعادا بعد أبوالا

و غمدان: قصر قديم في مدينة صنعاء باليمن اتخذه سيف بن ذي يزن مقرا لحكمه، وكان من العجانب في دقة العمارة قيل إن الشياطين بنته في عهد سليمان بن داود عليهما السلام، وقيل بناه سام بن نوح عليه السلام. والله أعلم، والتاج: إكليل الملك يجعله على رأسه، والمرتفق: المتكئ على مرفقه.

²⁻ رسطاً ليس: هو ارسطو طاليس، او ارسطو، هو فيلسوف يوناني تلميذ افلاطون احد المفكرين القدماء مؤسس علم المنطق، ومن اهم مؤسسي الفلسفة عموما، أما الأشعري: فهو الإمام المعروف أبو الحسن الأشعري صاحب المذهب السني الموفق بين الدليل العقلي والنقلي في العقيدة، ينسب إلى جده الصحابي أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، وأما حبر جرجان: فهو الإمام عبد القاهر الجرجاني صاحب التصانيف المفيدة في علوم القرآن والنحو والشعر، وهو من مؤسسي علم البلاغة، من كتبه: "دلائل الإعجاز وأسرار البلاغة"، وجرجان التي ينسب إليها مدينة مشهورة عظيمة بين طبرستان وخراسان.

قد كان ما كان إلا من كرامتك ونالت الرسبل عزا من هدايته وللقــــبول جـــنى في ظل حرمته سجـــود عز وتشريــــف لهيبته نال السجــود لــه إلا للمعتــه عند المهيمن إقــرارا لدعوتـــه أنجاه مـــولى الورى من سجن غمته وقد نجا معـــه مــــن في سفينته ألقاه نمـــروده ســنى حمايتـــه جاء الأمـــين به فخـــرا لصفوته عافاه رب السما منها ببهجتــــه إبصار عاد له من بعد ظلمته أبـــراه رب الورى من داء بلوته وأوتى الحكميم تشريفا لحكمته إنسا وجنا وريحا طــــوع خدمته كان الخطاب له إلا بحضرته به اليهـــود له رفـــع برفعـته ومرتقى الرســــل إلا مـــــن مزيته وما حووا مجده ___ إلا بقدوت_ه وامنن علينا بتعزينز بطلعته

له لاه ما أوجـــد الله الوجــود ولا حازت به الأنبيا مجـــدا ومكرمـــة له ملائكة الرحمن قد سجدت قد لاح في ظهـــره نور النــبي وما إدريس لما دعا لولاه ما ارتفعت ويونس الفضــل لما بالحبيب دعا به توسل نـــوح فاستجاب له نجّى من النار إبراهــــيم ساعــة إذ وللذبيح فدا من عنـــد خالقنا يعقوب نادى به من كربــــة نزلت ورد يوسف مولاه عليه كذا ال أيـــوب من ضره كما استجار بــــه داود من سره لان الحديد له به سليمان نال الملك منفردا موسى على الطور ناجاه الكريم وما وقد كفي الله عيسي مكر ما مكرت لولاه لولاه ما قــــدرا سما وعـــلا والانبياء به جلــــت مراتبهــــم بجاهـــــه يا إلهى وجهــــه أرنا

وتـــب عليـــنا ووفقنا لسنـتــ ســـواك يا عالما أســـوار حالته يرجو رضاك لتعفـــو عن خطيئــته والآل والصحـــب جمعًا مع قرابته تحرمهم يوم حشور من شفاعته والآل والصحب ما دامت نبوته

واغفر لنا ما مضى واستز فضائحنا وارحم بفضلك عبدا ما له عمد فهـــو المناوي أوزار له كـــثرت ووالسديه وأولادا وإخوتسه واختم بخير لكل المسلمـــــــين ولا عليه أزكى صلحة الله أطيبها وله أيضا (طويل - متدارك)

إذا وهبت هند لزيد بن ثابت على علمه أو حلمه أو صلاحيه

فَحِرْمُ الذي تُعْطِيــهِ دون صفاتـــه بحاشيــة "البنان" نص صراحـــه وله أيضًا في تقريظ كتاب "نزهة الأفكار في شرح قرة الأبصار" للعلامة

عبد القادر بن محمد بن محمد سالم (طویل - متدارك):

كتاب جليك جل عن قدر جنسه أنار منار الدين من بعك طمسه فما "نزهـــة الأفكار" إلا بصنعـــه ومَا طَيّـبِ الاثْمَارِ إلا بغرســــه يَغُوصُ على اللغـــز المعَمَّى بفهمه فيستخرج المدفــون من قعر رمسه

¹⁻ صراحه: (بالفتح والضم) خالصه. وفي منح الجليل على مختصر خليل لعليش عند قول المختصر في أحكام الكتابة: (وإن أعانه جماعة. الخ) قال الجزولي: كل من دفع إليه مال الأمر ما كعلم وصلاح وفقر ولم يكن فيه ذلك الأمر فإنه يجب عليه عدم قبوله، وإن قبله فيجب عليه رده ويحرم

وكل من اعظي شسينا لصفه كالعلم والتقوى ولم تك الصفه تعريمه ذكروه النفراوي 2- المعمَّى: الخفي معناه. بل قال ذا في المنن الشعراوي

إذ طَرَّزَ الطُّـــومَارَ مِنها بِنَقْشِه ويبدي من الأنقال دُرًا منظما فإنك إن طالعـــت ما فيه حاضرا وخلصص من كيد العــــدو وبأسه ج_زاه إله العرش خيير جزائه وله أيضا: في تقريظ كتاب: "المباحث الجليله في مقاصد الوسيله" للعلامة عبد القادر بن محمد أيضا (طويل - متدارك):

كتاب صغيير الحجم جم فواضله على أنَّ مجنى الــدر منه سواحِلــــه وما كان ذا علم كمن هو جاهلـــه وحُلِّيتِ المرْجَــانَ منه عواطله فذو بدعـــة لم تغن عنه دلائلـــــه وقد عُــريت أفراســه ورواحله

مباحث عبد القادر الحبير حَاصِلُهُ وبَح ــ رّ محيط لا يكدر صفوه ففيه استوى ذو العلم مع جاهــل له تدارك أصـــل الدين بعد انطماسه فجـــدد من ءاثاره كل داثــــر دلائله حجــت دلائل بدعـــة ِ فأصبح نهج ذي اعستزال مزحزحا وأصبح نهجُ الأشعــــري موضحا وله أيضا (بسيط - متراكب):

ا- طرز: الرسوم زينها، الطومار: الصحيفة، النقش: تلوين الشيء وتزيينه.

²⁻ ترنو: تديم النظر.

⁻ دائر: مندرس قديم العهد، المرجان: صغار اللؤلؤ، عواطله: التي لا حلي لها.

⁴⁻ حجت: غلبتها بالحجة.

⁵⁻ في هذا البيت اقتباس من قول زهير المزني: صحا القلب عن سلمي واقصر بأطله وعُرِّي افسراس الصبا ورواحله

أحيا من الدين ما قد أنهَجَتُ رِمَمُهُ مع الإله وطابـــت للــورى شِيمُهُ سوابق الفهم في نهج الوجى فَهمُهُ إلا بقايا رمــاد دارس حمـه بلامـع الــدر إذ وافى به ظُلَمُه لله دُرٌ بــه قد انجلــت غممه من للــورى بمناهم فضضت ختمه به سوى ذاك هل شرح بذا وصمه فالعــود أحمد والدهر انتهت هممه فالعـود أحمد والدهر انتهت هممه

إلى أمحمً إلى المحمّ الذي طابت سريرته الى الإمام الذي طابت سريرته تحية مثل ما يبديه إن نكصت تدارك العلم إذ أطلاله درست وغاص تحت ظلام البحر فانكشفت بحر له ظلم على الورى غمم وفض ما ختم الشيخ الخليل لنا بل كاد يغنيك عن شيخ ولا وصم وللكريم معاد عد بمختصر

وله أيضا(خفيف - متواتر):

نال أهل العلوم عزا وتَيْهَا والزموا الرا ثلاثا الخير فيها وارفعوا الصوت بالأذان لديها تَقْطَعُوا خوفكم على صلويها وسلوكا سبلا يقود إليها

أيها الطالبون للعلم وَيْهَا فاهجروا الدال لا فقدتم ثلاثا واحضروا واعمروا المساجد طرا والصلاة الصلاة يا قوم فيها وكتاب الإلمه لفظا ومعنى

¹⁻ أنهجت: بليت، رِمَمُه: عظامه أو قطع حباله، قال الشاعر:

كالنسوب إذ أنهج فيه البلى اعيا على ذي الحيلة الراقع 2- نكصت: أحجمت، الوجى: إصابة الخف ونحوه، فَهَمُه: فَهْمُه أي عقله فاعل يبديه.

²⁻ منطقة المجمعة الوجى: إطنابه الكف و تحوه، فهمه: فهمه اي عقله فاعل يبدي 3- حممه: فَحْمُه وفيه اقتباس من قول طرفة البكري:

اشجاك الربيع أم قدمه أم رمياد دارس حممه 4- الوصيم: العيب

⁵⁻ وَيْها: إغراء ودعاء، وتحريض على الفعل.

⁶⁻ أي في المساجد.

ذِي خِصَالُ عز الذي قد تحلَّى بحسلها وغيره ضل تيها فحبانا الإله جسل وَإِيَّا كُم بخير الدارين عيشا رفيها وهذا أوان الشروع في القسم الثاني وهو قسم الأراجيز، قال العلامة النظام محمد مولود بن محمد بن المختار (في بحر الرجز متعدد القوافي): إفْرَادُنَا الإِلَه بالعبادة سبحانه مع اعتقاد الوحدة في الذات والصفات والأفعال ذلك للتوحيد حَددٌ عَال

وله أيضا:

والحسناتُ تُغفَـــرُ الصغائرُ بها ولو لم تُتْـــرَكِ الكبائــرُ مع بقا ثـــوابها لم ينخـــزل هذا الصوابُ وَابَ قول المعتزل

وله أيضا:

معرفة الله على نوعسين وذانك النوعان فرض عين فما عليه دل بالأفعال يجب بالتفصيل لا الإجمال وذلك السلوب والنفساني والمعنويات مع المعاني وما سوى ذاك من الكمال لله واجب على الإجمال وفصلًا ضد ما قد فُصلًا وأجْمِلَنَّ ضد ما قد أُحمِلًا

وله أيضا فيما يجب في حق الله تعالى وما يستحيل وما يجوز وما يجب في حق الرسل وما يستحيل وما يجوز وأدلة ذلك:

¹⁻ التيهاء: الأرض المضلة.

²⁻ رفيها: منعما.

بفضله حاجاته مولور سبحانه سبحانه والرسيل مخالف الخِلق، غَنِيٌّ، مطلقا وواحد، ذاتا ووصفا فعلا والعلم، قادر، مريد، والسلام في حقه أضداد هذي تستحيل، العدم، الحدوث، والفَّنَا، المثيل والافتقار، عدد، موت، عمى، والصمم، انفينه وانف البكما والجهل، والعَجْز، والاكراه، استحال في حقـــه يجوز ترك والفعال واجعل حدوث عالم دليلا تخرج من التقليد ما قد قيلا للرسل صدق، وبـالاغ، وجبا أمانة، والضد عنهـم وجبا إذ أم___ الله بالاقتــداء بهـم ولا يامـر بالفحشاء فبان أن لو خالفوا لاجتمعا الأمـــر من الله ونهيه معا هذا وإن الرسل هم خير الورى وخــــيرهم نبينا بلا امترا في الفضل قد يليه إبراهيم فنوح عِيسَى مَعْهُ م الكَلِيمُ قال السُّيوطِيُّ: وفيما نَقَلُوا لم أر أي ذي الثلاث أفضل وجائز في حقِهم كل عرض لا نقص فيه كالنكاح والمرض شَاهَدَ ذَاكَ فِيهِ مُ المعاصِرُ وغَ سِيرُهُ، دليلُهُ التَّواتُرُ عليه م الصلاة والسلام لا سيما نبينا الخستام

قال مُحمَّــد قَضى الودُودُ باسم الإله ابتدي وأحمد عرفانه في حــق ربنا العلى الله موجــود، قديم، ذو بَقًا، أي لا مُخَصِّصَ ولا مَحَـلاً، حي، سميع، وبصير، ذو كلام،

¹⁻ أي سقط

وله أيضا:

في كل أوصاف الكمال مطلقا في كـل وصف ناقص في حقه خُلْفُ الحـــوادثِ لِثَان مَّعْنَى

ولم يُشـــارك رَبَّــنَا مَن خلقا ولم يشارك رَبُّنا لِخَلْقِـــهِ الاول للوحدة مَعْنَى يُعْنَى

وله أيضا:

يُخاطَب المجـوسُ أو ذو الوَتَن به الطُّبِـــيعِيُّ أو الدُّهْرِيُّ أو شَكُّ مَن خاطَبْتَه لِيعْـــرفَا

قَصِرُ الألوهِيَــةِ إفــرادُ إن وقَصـــــرُ قَلْبِ هاهُنا مَعْنِيُّ وقَصرُ تَعيـــين إذا مَا وَقَفا

تعالى وإبطال شُبُه المعتزلة فيها : وله أيضا في سبعة المطالب في حق الله

حدوث الأجرام عليه دُلاً ولازم الحادث حادث عرض ولازم الحادثِ تُدْعَى كُبْرَى تَعُدُّ سبعـــةً مــــلاحُ المِلَّةِ

على الحدوث فهي سبعة ترى

وُجــودُ ربنا القديم جَلاً فالجِرْم لازم لحادث العرضْ فالجرمُ حادِثٌ تُسَمَّى صُغْرَى واعترض المعتزلون الصغرى ستا وواحدا على ذي الكبرى ورَدُّها هُو الْمَطالِــــبُ التي وعَدُّهُ ـنَّ سبع ـنَّ تغليبُ وذاك أمرٌ غَامِضٌ غَريبُ فَإِن على حدوث الأعراض استُدِلْ بطارئ الوُجُـود سِتًا تَنجَعِلْ وإن يدل العدم الذي طرا

¹⁻ المطالب: جمع مطلب، والمطلب من أسماء المصادر القائمة مقام المفعول كالمقصد، ومعناها السبعة المطلوبة طلب الوجوب لتعلق رد شُبِّهِ الفلاسفة في قدم العالم من الأجرام والأعراض، لأنه لا طريق لنا عادة في معرفة وجود الباري سبحانه إلا بالاستدلال بالأثر على المؤثر وبالصنع على الصانع.

ذِي قِدم محلها معسسني جَلا عنها مفـــوع لدى الحُدَّاق حــدوثه، حَوادِثْ لا تَنقَضِي تقيه مِن سَبْعُــةِ أَبُوابِ سَقَرٍ. عليه رحمة الإله الماجسيد وقوله في ذلك المرام كمثل ما تقسولُهُ حسدام فأنكروا العرض قالوا منعدم قلنا نزاعكم لنا عرض عُلمْ قلنا الْعُــرُوُّ لكمُ ذو صَــرْم قُلنا لهم بِرَدِّكُـــم قد يَقْضِي فجحدوا مقالنا أيَّ جُحُودْ إلى وجــود قد طرا وظهرا إذ قد يُـوَدِّي لانتقال العرض وللكمون والظهــور المنسيي غـــــير محله لزوما انتقـــــــل وإن بدا في ذاته الكمون حل

إذ استحالة التغيير على إثبات زائــــد، لزوم العَرَض ومن لديه حفظها قد اسْتَقَرْ وها أنا أُبِينُ ما قدْ قالُـوا بصيغة رَوَيْتُهَا عـن والدي فأنكــــروا لزومه للجـــــرم فأنكرُوا أيضا حدوثَ العَرْض تغيـــــيره من عدم إلى وجودْ وجعلوه من وجــود لا يرى وباطـــل قولهم بالفــــرض ولقيام عُــــرَضِ بالنفــــسِ إذ عسرضنا إذا تبدَّى في محل بالنفس قام إن بدا لا في محل

¹⁻ قال السنوسي في شرح الوسطى: إن برهان حدوث العالم ينبني عندهم على إثبات اربعة اركان، الأمان الثان المان الأمان ا الأول: إثبات زائد تتصف به الأجرام، الثاني: إثبات حدوث الزائد، الثالث: إثبات كون الأجرام لا الثانية من ذاك الذائد الثالث: إثبات كون الأجرام لا تنفك عن ذلك الزائد، الرابع: إنبات استحالة حوادث لا أول لها، وإلى هذه الأركان أشار الناظم في

²⁻ إشارة إلى قول لجيم بن صعب بن علي بن بكر بن وائل في زوجه حذام بنت حسن بن تيم العذرية:

اذا قالت حدام في من من العذرية: إذا قالت حسدام فصسدقوها فإن القسول ما قالت حدام وقوله فيها هذا صار مُثلا.

قلبب الحقيقسة له بُوْهَانُ جمسع النَّقِيضَيْنِ على المذكور قالـوا مقالا للثلاثـــــة التزم عَرَضِنَا إلى وجـــود لا يرى لذاتِ أُخرى لازمٌ منه الأوَلُ أو في محلـــه مـــــثال ياتي فجاء أيضا باعستراض ءاخَرَا كان قديما فيرددنا الفرضا لم يكن العـدم يبدو لِلْفهيمْ فصار خصمنا هو المغلــوب 🥟 قلنا لهم لذاك لم يعــــول برهاننا بالقطيع والتطبيق

وذي الثلاثـــة لها البطلان وزيد في الكمون والظهــور قلنا لهم ومن وجــود لِعدمْ أي من وجود قد يُرَى تغيُّرا لأن ذا العرض إن كان ارتحلْ والثَّان إن عـــدم لا في ذاتِ فبهت الخصم وءاض صاغرا فقال لِمْ قُلتهم بأن العدما بعد الوجود قد ينافي القدما لم لا يقال إن هذا العـرْضا بأنه لو كان عرضــنا قديم فقد بدا حدوثـــه المطلوب قالوا حــوادث وما من أول إذ هي إما زوج أو فرد فلا ومن بُطُولها على التحقــــيق

وله أيضا:

ثبوتها بها لديهم ذو امتناع حرر ما قد قلته تحريـــــرا على الصفات لا على أن تعرفا على الجهول المحـض واللَّهْ أنكَرَا عليه أي توقف المعرفة

أُدِلَّهُ النَّقل صفات الاختراع حتى وجــدت شيخنا الأميرا قال وجود معجــــز توقفا إذ هــو حجة كسيف برا وعكسه توقىف للصفة

وذلــك الأول خارجــــى ذَان وجـــودان فذا ذهني لزم بالأحسرى لدى العقلي لو صح هذا الدور في النقلي على الصفات خارجا بلا خفا لأنه بنفســـــه تــــوقفا تقریــــره علی اتحاد جهته لا بد من أن يسبق الرسولا بيانـــه أن ثبـــوت المولى لخالصق به الرسول صدقا ليعلم الناظــر أن الخارقا صلى عليه الله بارئ العقول فيثبت السمع إذا من الرسول كان الرسول سابقا للمرسل لو ثبت المولى بقــول الرسل قلت فدوره على ذا المذهب وله أيضا في قوله تعالى (وتمت كلمات ربك صدقا وعدلا..) الآمة: معنى تمام كلمات الرَّبِّ صِحَّةُ ما أنسزله من كُتْب والعدل في الحكم الذي قد قدّرا صِدقًا فَصَدِّقٌ في الذي قد أخبرا

وله أيضا:

جاحد مجمع عليه اشتهرا ضرورة في الدين قطعا كفرا له لأنه مكــــــذب الرسول

من بعد علمه بذاك والوصول

وله أيضا:

نبينا أكـــرم بالرسالـــه بمكــة وصدقــــت مَقَالَهُ وَاهَا لَّهُمَا وَاهَا وَوَاهًا وَاهَا

هاك دليلا كشذور الذهب نظمته على رسالية النبي خَـــوَارقٌ تَــــزمُّ أن تباهى

^{1- (}كلمت ربك): بالإفراد هي قراءة أهل الكوفة، وبالجمع قراءة الباقين. 2- صدقا: أي فيما وعد به، فلا خلف في وعده، وعدلا: أي فيما حكم به فلا راد لقضانه.

وفي احتجاج لهما نَقُــــول والعقـــل فيه حجة للكبرى

وكـــل من كان كذا رسول تواطــؤ الناس دليل الصغرى

وله أيضا:

ط على جمي الانبياء يافَوْزَ مَن شَدَّ على الذكر يديه يوصف كل واحد على حِدَهُ

وله أيضا:

عن شيخهِ الدَّبَّاغِ ذِي الفتح المريخ مع الشهود اختص بالعدناني صلى عليه و النا وسلَّما

وله أيضا:

نَبِيُّنَا والانبِيَا دُو شِـــــرْكَةِ فِي حرمة الإرث ونزع اللَّامَةِ تغييرُ منكر عليهم قد يَجِبْ وإن دَعَوْا مصليا حتما يُجِبْ

وله أيضا:

شَفيعُنَا يومَ الحساب أَحْمدُ خاتمُ الانبيا فليس يَصرِدُ نزول عيسى ءاخر الزمان لنصره شريع قالعدناني

¹⁻ الانعام: 90.

²⁻ جاء في الحديث: «إنا معاشر الأنبياء لا نورث ما تركنا صدقة» أخرجه البخاري والنسائي وأحمد في مسنده.

³⁻ جاء في الحديث: «ما ينبغي لنبي إذا لبس لامته أن يضعها حتى يقاتل» رواه ابن هشام في السيرة، وروى البيهقي في دلائل النبوءة من حديث ابن عباس: «ما ينبغي لنبي أن يضع اداته بعد أن لبسها حتى يحكم الله بينه وبين عدوه».

⁴⁻ قال في منح الجليل: إن سائر الأنبياء مشتركون في وجوب تغيير المنكر عليهم، وفي وجوب إجابة المصلي لهم.

مجددا كواحد من أمَّتِسهُ من شرع أحمد الشريف المصطفى وإنما الإلهُ دُو السُّبْحَانِ عند تلاطهم لأمواج الفتن من نور شرع أحمد العدنانِي مع الأحبَّةِ على منهاجه أذكى صلاة وسلام لايني

معظما لها وعامل الإبية وليس نازلا لأن يحرفا وليس نازلا لأن يحرفا شيئًا بِزَيْدِ لِا ولا نُقْصَانِ أَغاث الأُمَّة به ذاك الزمن أغاث الأُمَّة به ذاك الزمن حين خُلُوِّ أَكْثَرِ البُلْدَانِ أَماتنا ربُّ الورى بِجَاهِلِ أَمْنَنِ المُورى بِجَاهِلِ عليه من ربِّ كشير الْمِنَنِ عليه من ربِّ كشير الْمِنَنِ عليه من ربِّ كشير الْمِنَنِ عليه من ربِّ كشير الْمِنَنِ

وله أيضا:

عن هذه الأوصاف بالعرفان ولد في مكهة والبعث نمي يوحى له يدعو لدين البرره مهاجرا لطيبة دار الفرج يجاهد الكفر لكيما يمحى ودانت العرب له ثباتا وابناه فضلل قثم والناس بالموضع الذي به قبل عدن ذكرت غير فاسق منتبذ

ولا غائى لصحة الإيمان النبي القرشي الهاشمي الفاشمي المومكة ثلاث عشرة وابن ثلاث بعد خمسين خرج ثوى بها عشر سنين يوحى دين الطواغيت إلى أن ماتا غسله على والعباس غسله على والعباس زادوه شقران وبعد ذا دفن ولم يجز لأحد جهل الذي

¹⁻ ومعهم أيضا أسامة وأوس بن خولى الخزرجي الحبلوي، فكان علي يباشر غسله صلى الله عليه وسلم وكان العباس وابناه الفضل وقتم يقلبونه مع علي، وكان أسامة وشقران موليا رسول الله صلى الله عليه وسلم فراشه حيث قبض في بيت عائشة، وأدخله في لحده العباس وعلي والفضل وقتم، وكان قتم هو آخرهم خروجا من القبر فكان آخر الصحابة عهدا برسول الله صلى الله عليه وسلم.

2- لأن هذا من التعريف به صلى الله عليه وسلم ومن جملة المشخصات المعنوية له.

وله أيضا في سبعة المطالب في حق الرسل عليهم الصلاة والسلام: مَطَالِبُ الرسل الكرام سِتَّةُ عليهم الصلاة والتَّحِيَّةُ على الذي الشيخ السنوسي ذكر في شرحه مُقَدِّمَاتِكِ الغُررُ وإنما السبع النقائص التي لها الشلاث الواجبات نَفَتِ وهي صدقهم مع الأمانه تبليغهم للست خصد إبانه حقيقة الثلاثة السبي تجب وما نَفَى مجموعها ثان حسب حقيقة الثلاثة السبي تجب وما نَفَى مجموعها ثان حسب

وله أيضا:

1. سبعة المطالب في حق الرسل هي سبع صفات منفية عنهم وهي: الزيادة على ما أرسلوا به: عمدا، أوسهوا، وتتمان ما أرسلوا به: عمدا، أوسهوا، وتبديل ما أرسلوا به: عمدا، أوسهوا، والخيانة، فهذه سبع تستحيل في حقهم، والصفات الواجبة في حقهم الطاردة لهذه السبع ثلاث هي: الصدق، والتبليغ، والأمانة، وحاصل كيفية طردها هو كما يلي: فكل واحدة من هذه الثلاث تطرد أربعا من تلك السبع، وكل اثنتين من هذه الثلاث تختصان بطرد واحدة من تلك السبع، وكل واحدة من الشائلاث تختصان بطرد واحدة من تلك السبع، فكل واحدة من هذه الثلاث تختص بطرد واحدة من تلك السبع، والتبديل: عمدا، أوسهوا، والتبليغ يطرد الكتمان: عمدا، وسهوا، والتبديل: عمدا، أوسهوا، والتبديل: عمدا، والتبديل: عمدا، والكتمان: عمدا، والخيانة، ويختص الصدق والأمانة بطرد الزيد عمدا، ويختص الصدق والأمانة بطرد الزيد عمدا، ويختص الصدق والأمانة بطرد الزيد عمدا، ويختص الصدق والتبليغ والأمانة بطرد الخيانة، ويختص الصدق والتبليغ والأمانة في طرد التبديل عمدا، والتبديل عمدا، وإلى هذا أشار بعضهم بقوله:

للرسك تيسيرا لكل طالب وعمد تبديل وسه و عمد تبديل وسه و حققا طارده التبليغ في ذا الشان أمانية وعنهما تنفرد فيما سوى الكتمان والبهتان وسهو كتمان بتبليغ والصدق فقط بصفة التبليغ والصدق فقط أمانة لا غير هذين وقصعمدا تمام السبع يا خليلي من جهة بينها النصوص

فهاك نظم سبع فهاك المطالب فالصدق طارد لزيد مطلقا ومطلق التبدي والكتمان والكتمان والعمد في الثلاث أيضا تطرد بطردها الخسطة للديان وانفرد الصدق بسهو الزيد قط والسهو بالتبديل نفيه انضبط ونفي كتم العمد بالتبليضغ مغ واجتمع التسلات في التبديل بينهما العموم والخصوص

وأنه تلميذ ألف مِن نبي الحسحاس لكن خيره إحدى بني الحسحاس لكن خيره فقال لا لجبرئيل فجسلا وكان يبكي شاكيا ثِقَلَسها من رَبِّهِ فكسم بها تَكَلَّمَا من رَبِّهِ فكسم بها تَكَلَّمَا

والحق في لُقمَانَ أنه وَلِي وكان عبدا حبشيا لِمروة وكان عبدا حبشيا لِمرون مُرْسَلًا إلله في أن يكون مُرْسَلًا عنه إلى داود فاحتملها ونام لقصمانُ فنال الْحِكَمَا

وله أيضا:

من بعد ما تقرر الانباء وذاك في اللقاني حكم جاءِ للانبيا والقِصر ارْتِكْ الدَّا قاط قاط فيها ينقع الغليلا وقوله جل ﴿عِبَاد مُّكْرَمُون﴾ وقوله جل ﴿عِبَاد مُّكْرَمُون﴾ إذ بالتعذر سواه اتَّصَفَا

لم تشرط نجاة الانبياء من المنفر مسن الأدواء من المنفر مسن الأدواء وارتد من قد نسب السوادا وعصمة الأملك لا دليلا بل الظواهر كولايشتكبرون وذا وإن لم يك قاطعا كفى

وله أيضا:

بكلهن مَلك قسد وُكلًا بواحد من هسده المعاصي فالكبر فالعجب فذي أربعة سابعها الريا وليس بسداد قال إله العسرش للحفظة وقد رُوِي أن السماواتِ العُلَى بِرَدِّ ما عمل شخص عاص أولها الغيبة فالنميمة فحسد فترك رهسة العباد فان خلا العمل من ذي السبعة

¹⁻ النحل: 49.

²⁻ الأنبياء: 26-27.

انا به أعلىم ردوه إليه ولتلعنوه لعنة الله عليه إذ لم يردني وعَنَى سِوَائي أعاذنا الله من البلاء الله من البلاء ميارة في شرح "يتقي الشهيد في البطش والسعي للممنوع يريد"

وله أيضا:

قد وجبت معرفة الأهوال يــوم القيامـــة على التوالي

1- اي اراد به غيري، وقد أشار الناظم - رحمه الله - في هذه الأبيات إلى ما روي من أنه قيل لمعاذ - رضى . ي رب برب يرب الله عنه من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فبكى بكاء شديدا ثم قال: قال لي «يا معاذ» انقطعت حجتك يوم القيامة، يا معاذ إن الله تعالى جعل مصاعد أعمال بني آدم السماوات السبع وجعل على كل مصعد ملكا، لا يصعد بشيء من الأعمال إلا عليهم فتصعد الحفظة بعمل صالح فيما يظهر لهم لأنهم لا يعلمون الغيب، فإذا أنتهت إلى سماء الدنيا قال لهم الملك الموكل بها ردوا هذا العمل واضربوا به وجه صاحبه. أنا صاحب الغيبة أمرني ربي أن لا أدع عمل من يغتاب الناس يجاوزني إلى غيري. فإذا صعدوا بعمل سلم صاحبه من الغيبة ووصلوا إلى السماء الثانية قال لهم الملك الموكل بها: ردوا هذا العمل واضربوا به وجه صاحبه أنا صاحب النميمة أمرني ربي أن الأ ادع عمل صاحب النميمة يجاوزني إلى غيري. فإذا صعدوا بعمل سلم صاحبه من الغيبة والنميمة فوصلوا إلى السماء الثالثة يقول لهم الملك الموكل بها: ردوا هذا العمل واضربوا به وجه صاحبه. انا صاحب الكبر امرني ربي ان لا ادع عمل من يتكبر على الناس يجاوزني إلى غيري. فإذا صعدوا بعمل سلم صاحبه من الغيبة والنميمة والكبر فوصلوا به إلى السماء الرابعة قال لهم الملك الموكل بها: ردوا هذا العمل واضربوا به وجه صاحبه أنا صاحب العجب أمرني ربي أن لا أدع عمله يجاوزني إلى غيري. فإذا صعدوا بعمل سلم صاحبه مما تقدم ووصلوا به إلى السماء الخامسة قال لهم الملك الموكل بها: ردوا هذا العمل واضربوا به وجه صاحبه أنا صاحب الحسد امرني ربي أن لا أدع عمل صاحبه يجاوزني إلى غيري. فإذا صعدوا بعمل سلم صاحبه مما تقدم ووصلوا إلى السماء السادسة قال لهم الملك الموكل بها: ردوا هذا العمل واضربوا به وجه صاحبه أنا ملك الرحمة أمرني ربي أن لا أدع عمل من لا يرحم عباد الله يجاوزني إلى غيري. فإذا صعدوا بعمل سلم صاحبه مماً تقدم ووصلوا به إلى السماء السابعة وله دوي كدوي النحل وضوء كضوء الشمس، معه ثلاثة آلاف ملك قال لهم الموكل بها: ردوا هذا العمل واضربوا به وجه صاحبه أنا ملك الرياء أمرني ربي أن لا أدع عمل صاحبه يجاوزني إلى غيري. فإذا صعدوا بعمل سلم صاحبه مما تقدم وقطعوا به الحجب ووضعوه بين يدي الله تعالى قال لهم: انتم الحفظة على عمل عبدي وأنا الرقيب على نفسه، وإنه لم يردني بالعمل وأراد به غيري. ردوه عليه فعليه لعنتي. فتقول الملائكة: عليه لعنتك ولعنتنا، فتلعنه السماوات السبع ومن فيهن».

يوما وليلـــة بذي الأوقار فلا تكن ملتبسا بالقبسيم تَقِّلْ ميزاني واحشرن مع _{النبي} أصعد لنا له في الاولياء

مرتبا أخي على الأوقـــات فالبعث عندهم بوقت الصبح تحاسب الناس بوقت الظهر ويوضع الميزان وقت المغرب صعودنا الصراط بالعشاء

وله أيضا:

قد حررتها العلماء المهره عن كلها من قبل موت يطرق فنظر لملك الرهمن فسكرات الموت للإنسان سؤال منكر عذاب القبر فطول ضجعة فوقت النشر تطاير الصحف باليمين فآتنا اللهم باليمين وعندما يوضع لِلمِيزان وعندما يفترق الجمعان كذا الصراط عاشر يا والى قنا شــرور هذه الأهـوال

مراتب الأخرى تعد عشره ويستحب للورى التصدق

وله أيضا في النصح والحث على عبادة الله تعلى وطاعته قبل فوات فرصا الحياة والندم والحسرة على ما فات:

> طاعتـــه فرضا على من عقلا محضضا على خلوص العمل وبعدُ ذي نصيحة مختصـــره لي ولمن ضيـــع مثلي عمره فاعلم بما يأتي وإلا تعلمــــه أحب الاشياء إلى الأمــوات أن يرجعوا ساعـة أو ساعات

الحمـــد لله الذي قد جعلا وأرسل النبي خــــــير موسل يا أيها الغافـــل عما يلزمه

ويتدارك الغــــوي ذنبه وَقَـدْرَهَا وعَلِمُــوا الأهوالا للطائعيين ربهم إذ قد رأوا إذ ضيعوا الأوقات في المبـــاح لك إليهم فاغتنمه حيا أن يرجعوا إليه حـــين ماتوا ضيعته في الغـــى وَالبِطَالَةِ بقية العمر وأولاه معا كفى به للعاقلــــين مُعْتَــبرْ فيها اتعاظ زاجر للمسلم لَتَندَمَنْ غــــدا إذا لم تَفْعَل

لكي يـــزيد من أطاع ربه لأنهم قد عرفوا الأعمالا فإن يوم الحشر يـوم الغبن لو جــزاء طاعتهـــمُ وقَـــدَرُوا فطفق وا يبكون بالصياح فإن علمت حب ما قد بقيا واصرفه فيما يشتهى الأموات وأنت ذاهــل فـلا تضيعا "الناس نيام " لآخــر الخـــبر وقصة الربيع نجل خيثم ولْتَمْهَدَنَّ صالحا من عَمَــل

اصله: تضيعن، بنون التوكيد الخفيفة فابدلت ألفا.

²⁻ فإذا ماتوا انتبهوا، قيل: هو من قول علي بن أبي طالب رضي الله عنه؛ رواه العجلوني في كشف الخفاء، ورواه الشعراني في الطبقات لسهل التستري قال في ترجمته ومن كلامه: "الناس نيام فإذا ماتوا انتبهوا وإذا انتبهوا ندموا وإذا ندموا لم تنفعهم ندامتهم" كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على السنة الناس لإسماعيل بن محمد العجلون.

³⁻ هو أبو يزيد الربيع بن خيثمة بن عائذ الثوري الإمام القدوة العابد احد الأعلام الكبار، روى عن عبد الله بن مسعود وابي ايوب الانصاري، قال فيه ابن مسعود: يا ابا يزيد لو رءاك رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحبك، وما رأيتك إلا ذكرت المخبتين، وقال فيه بعضهم: صحبت الربيع عشرين عاما ما سمعت منه كلمة تعلى مد المدالا تعاب. روي أنه قبل له يوما كيف أصبحت؟ قال: ضعفاء مذنبين ناكل أرزاقنا وننتظر آجالنا. وقبل له: ألا تنام؟ وَوَالْ عَنْ مَا لَهُ يُوما كيف أصبحت؟ قال: ضعفاء مذنبين ناكل أرزاقنا وننتظر آجالنا. وقبل له: ألا تنام؟ فقال: كيف ينام من يخاف البيات. وقيل له مرة: لو تداويت؟ قال: ذكرت عادا وثمودا واصحاب الرس وقرونا بين ذلك كثير اكانت فيهم أوجاع وكانت لهم أطباء فما بقي المداوي ولا المداوى إلا وقد فني. وقال له بعضه و المداوي و المداوي المداوي ألا وقد فني. وقال له بعضه و المداوي و المداوي و المداوي و المداوي المواوي و المداوي و المدا بعضهم يوما: دلني على من هو خير منك، قال: نعم؟ من كان منطقه ذكرا وصمته تفكرا ومسيره تدبرا فهو خير مند خير مني. (سير أعلام النبلاء).

وقبل أن تصير رَهْــنَ الرَّمْس واغتنم الخمسة قبلَ الخَمْس فساعة عشرون نَفْسًا ومائه وراع الأنفَاسَ بعــــين مومئه والنفس لحظتان كل لحظـــــة بكل ما به قد أبـــرم القضا ذكرك لله والإخلاص الرضا عظيم خسران لذاك العاصي فصرف ذي الانفاس في المعاصي وجعلـــه خال من الطاعات كما رُوِي عن صاحب البراق والآل والصحب ومن بهم عني ونسأل الله بهم ختما حسن وأن ينيلنا الرضىي وكل مَنْ

1- عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل و هو يعظه: «اغتنم خمسا قبل خمس شبابك قبل هرمك، وصحتك قبل سقمك، وغناك قبل فقرك، وفر أغك قبل شغلك، وحياتك قبل موتك» (من زهر الافنان).

ومما ينسب للعلامة الصالح لمرابط محمذ فال بن متالي رحمه الله:

فشيدنــــه ووسعـه وبث بـــــه

وإن وجـــدت به نارا مؤججــة

لا دار للمرء بعد المسوت يسكنها فإن بناها بخيـــر طاب مسكنها

يا من تمسك بالدنيا ولسنتها هلا عمرت لِدار ســـوف تسكنها فع نیاك داثرة فلیل تری دنیاك داثرة

ولله در القائلين:

و لآخر:

ولآخر:

الموت باب وكسل الناس داخله الدار دار نعيم إن عملست بما هما محكن ما للناس غير هما ما للعبيد سوى الفردوس

يا داخل القبر لا تجـــزع لما فيه

القبر بينك بيست انست بانيه فُــر ش الحرير تجدها في نواحيه فاصبر لكدحك؛ كدح المرء لاقيه

إلا التي كان قبل المـــوت يبنيها وإن بناها بشر خاب بانيـــها

وجدً في جمعها بالكـــــد والتعب دار القـــرار وفيها معدن الطلب وقد تمـــزق ما جَمُّعْتَ من نشب

يا ليت شعري بعد الموت ما الدار يرضىي الإله وإن خالفـــت فالنار فاختر لنفسك أي الدار تختار

به ولا بتارك ما أنكــــــرا فرضان قطعا متميزان أن يترك الآخر إذ ذاك جناح ما استحسنت براعة في الاختتام وله أيضا في أول ما يجب على المكلف والتحذير من اللعين وأخذ العبرة

على الصراط المستقيم يَصْبِرُ لكنما الفعل والامسر اثنان فتارك أحكد ذين لا يباح ثم على الهادي الصلاة والسلام

من قصته:

إن بَلَغُـوا تَصحِيحُ الاعتِقاد فإنَّ فيها عِـبْرَةَ المعتبرينْ عليه جل "فَاءً" ءالإفِ سَنَهُ الاملاكَ في النُّسُكِ لكن لم يزل هما عليه سبب الخذلان من بينها بطبعها لا بالصفات حَازَت علي فَخَارِ الفَحَارَا وءادم خُلِــق من صَلْصَال

أوَّلُ واجب على العباد أن يحذَّرُوا الأمرَ الذِي أضـــلا وها أنا أنظم قصة اللعين عَبَدَ مَن قد استحالتِ السِّنَهُ وكان يدعى بعزازيل اعتزل فكان يَزْعُمُ تفاضل الدُّوَاتْ لكَــونه قد رَاءَ أَنَّ النــارَا وهو من النــيران ذو انفِعال

¹⁻ أي ثمانين الف سنة، فالفاء هي الحرف العشرون من حروف المباني، وهي في حساب الجُمَّلِ عبارة عن

³⁻ خُلِقَ ابليسِ لعنه الله من مارج من نار، وخلق الله تعالى آدم عليه السلام من صلصال من حما مسنون وهو 2- على فخار: أي على الطين والأكثر تشديده، والفخار الفخر. الطين، ثم أمر الملائكة بالسجود لآدم فبادروا كلهم اجمعون بامتثال امره تعالى إلا إبليس استكبر عن السجود وابي عن امتثال أمر الله تعالى فسأله الله تعالى سؤال توبيخ وتقريع عن موجب امتناعه من السجود لأدم عليه السلام فقال لعنه الله _ كما حكاه القرآن عنه -: (أنا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين)، فكان جوابه

إنَّ العِباد تخلص الأفعالا مع الملائك أبى واستكبرا لذا على الله العزيز اعترضا مغتنمين طاعة المعبود عباده وللتقى أهله منهم كشيرا في زمان غبرا منه فسبحان الذي وفقهم منه فسبحان الذي وفقهم وكل ذات خلقت وعاء ما شاء أن يودعه من وصف ما شاء أن يودعه من وصف حسن الختام عند ما حان الأجَلُ من عليهم أفضل السلام

ثانية الجهائتين قالا لذاك حين بالسجود أمرا فراقه عمله الذي مضى وبادر الأملاك بالسجود وشاكرين للذي جَعَلَهُمْ مَا لُتَفَتُوا لِعَمَلِ قَد صَدرا ولا إلى النور الذي خلقهم لكونهم قد علموا أن العمل لكونهم قد علموا أن العمل يخص ما شاء بما يشاء ويودع الإله كلَّ ظرف يا ربِّ يَا رَبَّاهُ إياكَ نَسَلُ والله الكرام بالمصطفى وءاله الكرام

وله أيضا:

عنـــد الولادة لخير مُضَرِ وفي نــزول سُورَةِ الفَاتِحَةِ

رَنَّ اللَّعـــينُ أربعا في العُمُرِ: وفي هبــــوطه، وعند اللَّعنَةِ،

هذا من العذر الذي هو اكبر من الذنب، وقد اخطا في قياسه ودعواه أن النار أشرف من الطين، لأن الطين من شأنه الرزانة والحلم والأناة والتثبت وهو محل النبات والنمو والزيادة والإصلاح ويمشى عليه ويجلس عليه مع السلامة من ضرره، والنار من شأنها الإحراق والطيش والسرعة وإفساد كل ما لاقاها وتشويه. 1- يحكى أن الناظم رحمه الله قدم يوما على حي خاله أحمد فال بن محمذ فال الموسوي فقال له بعض رجل الحي "الشعاكب اتتكول مِن ذوتالِ" أي ما هو آخر ما قلته من النظم؟، فقال لهم "زكيات اللعين" أي صيدان إبليس رن أربع إبليس لعنة الله عليه، يعني قوله: رن اللعين أربعا. الخ. وقد ذكر ابن مخلد في تفسيره أن ابليس رن أربع رنات: رنة حين لعن، ورنة حين أهبط، ورنة حين ولد رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورنة حين الزلن فاتحة الكتاب.

: لنفيأ مل

قضى له حاجاته الـــودود مواهبا لم يعطها جل السلف القسرشي الهاشمي العسربي وتابعيهـــم ليوم الآخـــره لدى الهلالي من نفائس الدُّرَرُ فخضته معتصما بالقادر في الحمد جازاه الجزا ربُّ الورى وصار الاشكال به مطرودا لكـن هنا قد عرضت أمور لا يهتدي لها سوى النبيه كما يرى منكر الانشائية للوصف بالجميل للخلاق من خـــبر حقيقــة عرفية الانشا إلى قرينـــة أو نية وصـــار منسيا وهذا نوظرا كذا صلاة ربنا علله وقائــل الحمد عليه عائــد الضرب للضارب ليس ضاربا في جملة الضرب عليها أبدا موضوعها لكون من بها نطق

قال الفقـــير المجلسي مولود الحمد لله الذي أعطى الخلف ثم الصلاة والسلام للنبي وءاله مع الصحاب الفاخره هذا وإن القصد نظم ما انتَثَرُ أودعــه في لجة الزواهـــــر حتى بدا لي الــذي قد حررا فإنه قد حقق المقصودا القول فيه عندهم مشهور مهمة تحستاج للتنبيه وليس إنشاء لضمن الجملة خوف اقتضا حدوث الاستحقاق بل إنما جملتــه مَنقُولــــة الله أن تحتاج في إفادة إخراجها عن أصلها إذ هجرا بقوله_م صلى عليـه الله ألقــول بالاخبار أيضا وارد وقيل لا لكون من قد نسبا جوابه عــدم صـدق المبتدا وجملة الحمد عليها قد صدق

وهو بعض الوصف بالجميل عنوان موضوع لها فالناطق يصاغ كالخــــبر أدو الوُقُوع بالصدق للقول الذي قد تذكر في الشرع أو في عادة ولو يظن في شامل للوصف ذي الوجود من الصفات للثبوت ينتمي عليه بالتصريح أو بالالتزام وما به يحمد لا يشـرط فيه واتَّحدًا كالمدح بالإحسان لمن عليك كان ذا إحسان وينبغي أن لا تفسر الأوَل بالسبب الذي على الحمد هز إذ هو عن هد الإله يقصر لعددم السبب بل يفسر بما يكون ذا إرادة ولا تجعل مكان كان لفظ جعلا وبعضهم عزا هنا للحمد خمسة أركان بحسب العد أعنى بها الحامد والمحمود مع به عليه صيغـــة لها تبـع أي لتوقف عليها يعـزى لا أنها للحمـد صارت أجزا أو يذكر إلا لان قطعا فانتبــه نعم سوى المحمود والمحمود به وليس قسم الحمد للمقيد ومطلق هنا بقسم جيد فالحمـــد لا يخلو من التقييد ذكر ما قيده أو حدفا وذاك من على الجميل عرفا وبعضه مقيدا قد فضلا على الذي أطلق ثم عللا

نسب الاستحقاق للجليل ككل جملة عليها صادق بها له وصف من الموضوع ينسب للصدق فأنت مخبر ثم الجميل في المعرف الحسن من حامـــد والظن من محمود كالله عالم وللسلب وما والاختيار شرط محمود عليه إذ هو موهم ســوى المقصود

وأجـــر ثان لا يساوي الأولا الاول منهما قريبا قد مضى كل حصــول نعمــة للعبد وحسرج السدين علينا قصا للقيد في الوجوب والندبأثر وللذي ما حصلت له ندب حسبه قيده أو أهمله والشكر للسراء لا الضراء قال الهِلَالِيُّ بأن الحمـــدا قد يعلق الحمد بها من جَرًّا يرى محل الشكر مثل قول من سبحان قادر على النازل بي

بندب ثان ووجوب أولا لكن ذا من جانبين اعترضا والثانى يوهم وجـوب الحَمْدِ ونعــم الإله ليست تحصي ولو فرضنا فرضه لما استقر لكن على من حاز نعمة يجب ثم ثوابه عـــلى ما فعـــه فالوجه في اختيار ما قد قيدا وقوعه في النفس حتى وردا مثل ادعاء الشيء بالبينة والترك للقصور عن إحاطة وخوف الاختصاص خيرًا قَالُوا وكل موضــوع له مقال إن قلت: ما المعنبي بقول العلما الشكر للمنعم شرعا حتما؟ قلت: المراد الشكر في العُرْفِ وَهُو صرف الجـوارح لما تُخْلَقْ لَه قال الجنيد: الشكر أن لا يُعْصَى بالنعم الله الستى لا تُحصَى والحمد للضراء والسّـراء قد قال ذا بعـض ولكن رُدًّا ليس له تعلـــق بالضـرا من حيث هِي ضراءُ لكن قرا تعليقه بأجـــرها إن صبرا أو عدم الزيد عليها فانظرا وذا به يصيح أن يعلقا شكر إذا بينهما ما فرقا قال يجاب ذا بأن الضَّـــرَّا دلالة على اقتـــدار دون أن عمى فجــاة بدون سبب:

ما شهروا في الفرق بـين ذين عم الذي الشكـــر به تعلقا كلُغَوي الشكر وشرعي الحمد لأنها في أربع تنحصر واعز التساوي للذين غفلر

لكـــن كل ذاك عنه يغني وحدهم ترادفا في العد فهذه النسب فيه تظفر أما الترادف ففي اللفظ اجعلا

وله أيضا:

من حقق و أيدا لا الظن فالمشهور هو المقتفي والحكم واجب على التساوي إلَّا لــــدَى ضرورة بها قطع عرفا فالاقتدا بهم من الحرام بــه ولو لم يعمل اللَّدْ عملوا وإن يك الضعف شديدا يجب إن يتفــــق عليه كالوجوه لا الحكم والفتوى ولكن قلل لرخص على الصحيح يُمنَعُ والعلم والسسورع والصفاء في كل ما ينسبب للتَّعَبُّدِ نُصَّ عليه أو عليه لم يُنَسِصُ كَفِي المَعَامَلَاتِ إن وجدتً نَصَّ

وغَايرَ الراجحُ مشهورًا لدى إن مدرك المشهور جزما ضعفا فأوَّلٌ مَّا قد قــوي دليله وبهما العمـــل كالفتاوي وذِي الثَّـلاث بالضعيف تمتنع وحيثما الضعيف صار للعوام كذا الحضور معهم إن يعملوا لكـن الانكار عليهم يندب بل ينـدب النهى عن المكروه وبالضعيف للضرورة اعمل تقليده إذا إذِ التَّتَبُّــعُ والمستحسب أخذنا بالمشتهر لا سيما لأهـــل الاقتداء عرف العَــوَامِّ عنهُ عَدٍّ وابْعُدِ

وفي المعاملات إن لم تُجِـــــــدِ نصا يُقلد فبالعُرْفِ اقتَـدِي والعُلما عملهم وهمم ثقات ففي المعامـــــلات والتَّعبُّداتْ ولتحذرن مذاهب الأصحاب والأخذ مـن سنة أو كتاب كمالك والشافىعى وأحمد والأخذ بالأقوى من القولين في هذه الستة فرض عــــين براجح قابَلَ مشهورا وَفَي أو قابلا ما شذ أو ما ضعفا أو راجـــح مشهر مع أَحَدُ هذين أو شاذ ضعيف انفرد وخـــير العامـــــل في أربعة تماثلت في الضعف أو في القوة أو راجحيين ومشهرين مشهريـــن أو مرجحين منتفيان وانتهى التحريــــر رابعها الترجيح والتشهــــير

وله أيضا: (على قول خليل ابن اسحاق: الحمد لله حمدا يوافي ما تزايد من

النعم)

وعملا بسنة في الابتدا قد جعل الخَلِيَّ مِنها "أَبْتَرَا" والجمع بين ذين فيما يعلم إذ جا كذا وهو حديث حسن على ابتداء كان بالحقيقة على الإضافي بعيد البسمله

وبسملن إذا أردت الاقتدا إذ قد رووا عن الخطيب خبرا وفي حديث الحمد لفظ "أَجْدَمُ" بأن يراد الذكر فهو ممكن أو يحمل الحديث في البسملة بحيث لا يسبق ثم الحمد له

والعكس لا إذ الحديث الأول قواه منوال الكتاب الافضل

وله أيضا:

مسائل واحـــدة وعَشَرَه تجب في العُمُرِ أعــني مَرَّه تعب وي العُمُرِ أعـني مَرَّه تعــوذ، تصلية، وبسمله، تكبيره، استغفاره، وحمدله، تحبيره، العاشــر ثم الهيلله تسبيح، أو حوقلة، وحسبله، وحج، العاشــر ثم الهيلله

وله أيضا:

بسملة تعود ثم الصلاه ثم العربي والتبري للإله تقول في ابتدائك التدريسا لأنها طاردة إبليسا وله أيضا: (والصلاة والسلام على محمد سيد العرب والعجم) صلاتنا على النبي الهادي وجوبها فيه الخللاف بَادِ هل كلما ذكر أو تذكرا أو دون قيد واجب أن تُذكرا أو مرة؛ وجملة الأقوال في الذهب الإبريز لليدالي

وله أيضا: (فأجبت سؤالهم بعد الاستخارة)

وانظر إذا تحكم الاستخاره بعكس ما اقتضته الاستشاره هـل أول مقـدم أو ثان لم أدر، والتنظـير للزرقاني

باب الطّهارة

وله أيضا: (الطاهر ميت مالا دم له) بسيان ما يفعسل بالخشاش فما من الطعام قسد تخلقا وغسيره إن كان حيا لزمت

شرعا إذا اختلط بالمعاش يُوكَلُ عند الفقهاء مُطلقا نيسة تذكيته فإن يمست

لُو وَّاحِــــدًا عنه وإلَّا أُكِلَا أُكِلَا أُكِلَا أُكِلَا أُكِلَا أُكِلَا أُكِلَا أُورَى أُو قَلَ

وأمكن التَّمييز حتما عزلا إن علم عزلا إن علب الطعام لا إن سَاوَى

تذييل لمحمد عبد الله بن البخاري:

أما إذا قـــلَّ فقطعًا يُحظَرُ

إن كان قد ساوك ففيه نظر أ

وله أيضا: (ولو قملة)

فأكله ليسس من الحسرام وهل على أن قليل النجس أو أنها ليست لها نفس تسل إن تقع القملة في الطعام كما عزا الأمير لابن يونس ليس بضائر طعاما لم يقلل

وله أيضا:

ماتت به القملة ما إن حظرا إذ ممكن حلولها فيما أكل تعيينها نساؤه له تحسل أن كثيرا طاهسرا ما حظلا في قطعة الخنزير قال العلما أ

وأكل بعض من طعام كثرا وكل ما فيه له أيضا يحال كمثل أخت في محل قد جهل لا نسوة قليلة فحصلا بنجس قليل وذا قيد لما

وله أيضا: (كجامد إن أمكن السريان)

أ- ذكر الحطاب عن ابن رشد جواز أكل دقيق كثير وقعت فيه قملة ولم تخرج منه لأنها لا تماع في جملة العجين فلا يحرم إلا محلها وهو لم يعرف، ثم قال كما لو أن رجلا يعلم أن له اختا ببلدة من البلاد لا يعرف عينها لا يحرم عليه أن يتزوج من نساء تلك البلدة، بخلاف اختلاطها بالعدد اليسير، فإذا خففنا تناول شيء منه لاحتمال أن تكون القملة فيما بقي خففنا تناول البقية أيضا لاحتمال كون القملة فيما تناوله أولا، ثم قال قال ابن ناجي في شرح قول المدونة: ومن أيقن أن نجاسة أصابت ثوبه لا يدري موضعها غسله كله وإن علم تلك الناحية غسلها، قالوا يقوم منها إذا وقعت قطعة من لحم خنزير في كدس لحم أنه إن علم تلك الناحية تركها وأكل ما بقي وإلا طرح كله.

ونجيس قىد انتفى تَحَلُّلُكُهُ لا يُنجِس السذي يَمَسُّ لَللهُ ما بله الماء فحكمه كن وعظم ميتــة بــلا دسم إذا وله أيضا: (ولا بثياب غير مصل إلا كرأسه) مُتَّضِے صَلِّ به ولا تُصَلُ ثوب المصلي والذي ليس يُصَلُ مجهول، اللَّخمي: احتياطا يُغسَ_{ارُ} 1 وسَنَدٌ: على النَّجاةِ يُحْمَـلُ وله أيضا: (غسل ما بين الأذنين ومنابت شعر الرأس المعتاد والذقن) من البياض ذو يحاذي الوتدا وقيل: غسله كمسحه سقط كتحته على المشهر فقط وما من البياض فوق الوَتِدَين ، والرأس منه شَعَر في الصــدغَينْ وَجْهِ وذاك في الدسوقِيِّ انجلي والوتدان لا مِنَ الـــرأسِ وَلَا وله أيضا: (ورد مسح رأسه) بـــدأ من آخــــره أو أولا

إلا إذا أذهب مسيحٌ بلله قبل تمام مسحــه الفرض بـــدا

ومن برد مسح رأس مسجلا وكرهـــوا تجديــده في الرد لــــه والخلف في التجديد إن جفت يدا

ا_ في نسخة:

وثوب من جُهل حالم اغسل كما لدى اللخمى احتياطا واحمل على الطهارة كما لسند ذكره الحطاب دون فند يعني أن الحكم متضح في ثوب من عرف أنه يصلي كما هو متضح في ضده و هو تارك الصلاة، فالأول صل بثوبه والثاني لا تصل بثوبه، أما من جهل حاله هل يصلي أم لا؟ فاللخمي قال الأفضل أن يغسل ثوبه احتياطا، وسند قال هو محمول على السلامة وإن شك فيه ينضع. 2- يدا: فاعل جفت وقصره على الألف لغة في اليد، قال الناظم:

يا رب سارِ بات ما توسدا إلا ذراع العنس أو كف اليدا وله أيضا: (وتسمية، وتشرع في غسل وتيمم وأكل وشرب وذكاة) عند الذكاة والبواقي تندب خصوص باسم الله لكن فضلا هـذا الذي نص عليه السلف تلك الثلاثة مسع الخلاء

تسن في أكل وشــرب تجب وهي في الذكاة ذكــر الله لا من قبل تكبير عليها يعطف والظاهـــر الإتمام في سواء

وله أيضا:

فيها اختلاف من إلى العلم نمي عليه للحرام إن سمى كفر

بسملة المكروه والمحرم تكره تمنسع واتبع الحظر تذييل لأبي المعالى:

أصالمة التحريم كالخنزيسر

واشترط الأمـــير في الأخير وله أيضا: (وركوب دابة وسفينة)

فاعلة من لفظ دَبَّ تكتب عدد ما تخطوا من الخَطُوات

وبسملن وحمدلن إن تركب لك الملائك من الحسنات

تذييل:

1 لك من الأجور ما لا يحسب وإن تكن سفينة فيكتب وله أيضا: (ولوح لمعلم ومتعلم وإن حائضا وجزء لمتعلم) فتحا وكسرا مس ألواح القران لجنبب وحائيض يعلمان والمتعلمـــين عنــــــه ما أبي ومس الاجزاء لغيير الجنب

اي حتى تخرج منها، (سر).

واجعل معلما كمن تعلما كما روى ابن قاسم كلاهما ذكره نجل حبيب قائسلا حاجته مكتسبا معسللا

وله أيضا: (وسنة ومس مصحف وقراءة)

فَطَراً الأصْغَـرُ فِعْلُ كُلُّما والمكث في مساجد البلدان الاصغر كالمصحف والصلاة فما له بطاري الاكبر بُطُولْ بذلكك التيمم اختيارا لكن هذا مذهب للشافعي

وجاز للجنبب إن تيمَّما جاز لذي الأصغر كالقرءان وامنــع له جميــع ممنوعات أما التيمُّمُ لتمكِين البُعُــولْ جـــاز لها تمكينــــــــــه مرارا حاشية الشقراوي ذا فيها وُعِي

وله أيضا:

ماء الوضــوء قاله الحطاب وجاز في الغسل بأي الجسد

لا يلزم المسافــر استصحاب والدلك في الوضــو بباطن اليد

وله أيضا:

حُكمُ النَّجاسَةِ بكل ما أزال عينا لها يزول فافهـم المقال انظره في "منفصل كذلك" تجده في الحطاب مثل ذلك

وابن بشير مع من يقفوه قد ذكروا قولا لتقتفوه

وله أيضا:

ومن تسافر حائضا فتطهر فما بقى من سفر تعتبر ومن تسافر طاهرا فحاضت فطهرت فمطلقا قصرت

وله أيضا:

1) with I have at sil courageles elles/al

في جُنُسب الصغر تيمما كسي الاكسبر خِلَافُ العلما فقيل مجز لاتفاق الموجـــب ورجحوا لالاختلاف السبب

وذا مراد شيخينا ميارة بتمم الحسر تلك السبعة

ا ف نبعد عسب والموحد متعدد عين المورو عدد المعروم والعدا عدم بعدد معدد معدد المعرفة والعدا عدم بعد معدد المعرف

جاز التيمم بــ ترب ترفعـــه للوجــه واليدين ثم تجمعـــه وتتيمه بذاك ثانيه يا لَلْأَنَامِ القيناص النائيه إذ ليس بالمضاف ذاك الرب أحرى الذي كان عليه الضرب

وله أيضا: (ونية إستباحة الصلاة ونية أكبر إن كان)

ولزمــــتُ نيـــــــةُ الاستباحَـــةِ صَاحِبَ الاصغـــر أو الجنابـــــــة وعنهما يجزئ قصد الفرض وذاك في غرير كتاب مرضى ويندب التَّعيِينُ لِلَّذي يَخِيهُ من فرض أو من نفل أو هما لَدَيهُ فإن نوى الصلاة ما تعــرضا لنية النفــــل ولا ما فــرضا أو قصد الشاملة النوعين صلى به ما شاء من هذين به النوافل تصح لا ســــوى

ونية الاصغر أيضا أفضر وحيث إما فرضا أو نفلا نوى

باب الصلاة

وله أيضا:

وله أيضا: (وعلى جماعة آخره)

قول خليل: "وعَلَى جَمَاعَةِ آخِرَهُ" نسبه ابن عـرفة إلى روايـــة زياد الهـــمام عن مــالك إمامنا خير إمام

وسند لعكس ذلك انتقى وجزم الباجي به في المنتقى أوله أيضا: (وأمر صبي بها لسبع وضرب لعشر) تفرقة الصبيان عند العشر وقيل: هي عند وقت الامر والثاني لابن قاسم والاول رواية ابن وهب المعول يكره للولي ترك اثنين بعررتين متلاصقين الا إذا ما لذة قد قصدا أو وجدا أو قصدا ووجدا وله أيضا: (وحكايته لسامعه لمنتهى الشهادتين) وسابق مرؤنا بالهيلله آخرة من بعدما تلاه له

وسابــــق مــــؤذنا بالهيلله آخـــرة من بعــدما تلاه لَه تاج من الجنـــة يوم الموقف فانظــره في حاشية التصوف

وله أيضا: (وسلام عليه، كملب)

علَى الموذِن مُقِيهِ والملَبِ وواطِئ وسَامِع لِمَنْ خَطَبُ والقاضِي للَحاجة يُكرَهُ السَّلامُ كَرَدِّ الأَخِرِين لو بَعْدَ التَّمامُ ورَدُّ الاوَّلِهِ بِينَ شرعا يَلزَمُ إن فَهِ رَغُوا وحضر المسَلِّمُ وهو على غيرههم استنان إلا ذوي البدع فَالْهِجْرَانُ ولو مصليا وبالإشرارة رد والأكِلُ كغير الستة وغير ذا للصدر غير نافع نظهم من الأمير واللوامع

وله أيضا: (شرط لصلاة طهارة حدث وخبث)

¹⁻ قال في الحطاب عند قول خليل: (وعلى جماعة آخره): يعنى ان الصلاة في اول الوقت فذا افضل منها في آخر الوقت في جماعة. قال في المقدمات: روى زياد عن مالك ان الصلاة في اول وقت الصبح منفردا افضل من الصلاة في آخره جماعة، ونقله ابن عرفة واختار سند ان فعلها في الجماعة في آخر الوقت افضل من فعلها فذا في أول الوقت، وجزم به الباجي في المنتقى.

في قولسه: "شرط للصلاة" ُدُونُ الوجــوب، كالغِطَا، والقِبْلَةِ وطهُرت مِن حيْضِها، ومِن نفاس لعَدِّهَا عن صاحِب اللَّوامِع

دونك ما من الشروط ياتي طهارتان، من شروط الصحة وسكت الشيخ عن الإيمان وللتوجوب دونها شرطان أن لا يكون مكرها، وبلغا ولهُمَا أن لا يكرون فارغا من عقله، وغير نائم، وناس بلوغ دَعوةِ الرسول، ووجد مطهِّرا، من مَّاءٍ أو ممَّا صعَد كذا دُخولُ وقتِها، فاسْمَع وعِي

وله أيضا: (ومع الامن استقبال عين الكعبة)

واوًا بتاتا أحسىن البتات وقبلة التقليد والعيان

أنواع قبله الصلاة تاتي قبلة تحقيــــق لوحى تنتمى قبلة مسجد شفيع الأمـــم قبلـــة الاجماع والاستتار فاحفظ جميعها بكـــل تار

وله أيضا:

في السهو عن فاتحة القرآن إتمامه الصلحة ثم يسجدا قبل السلام ويعيد أبدا

حاصــــل ما شهـــره البنَّانِي إن كان تركه لها في الجـــل أو النصيف أو مــن الأقل

وله أيضا:

ومن یصلی ثم سهـــوا یزد

¹⁻ وجمعها بعضهم بقوله:

أنواع قبلة ثمان وخليل ذكر جلها وأهمل القليل عايِنْ، وحقق، واجمعن، واستتر، أبدل، وقلَّد، واجتهـــد، وخيّر

كالشك في الظاهر أو للجه لكنه تحمل العصيانا تكريره السورة لا سجودا فيه ومنه إن لها يعــــودا

ومنه إن يعيدها للسر لا إن بدا بها ولا تعــولا على الذي الخرشي هنا قد نقلا

وله أيضا:

قصد تحلیلا به وهـو یری تمامها ثم له الشك طـرا

والخلف في السلام سهوا أم لا يخرج عن حكم الصلاة أو لا ثم على الإخراج بالإحرام يرجع وذا الخلاف في سلام وإن يسلم ساهيا قبل التمام فليس يخسرج بإجماع الأنام

وله أيضا:

معناه قد قال ابن زُكْرِي إن يصل بعد التحقق بنفس ما دخلل بل يستحب أن يوخُّر قليل بَعْدُ بحيث الشك فيها يستحيل وله أيضا: (وسننها سورة بعد الفاتحة في الأولى والثانية)

إتمام في الصلة كل سورة يندب أو من سنن خفيفة وكرهــو تكريرها بركعــة كركعتــين عند نجــل عرفة

وله أيضا: (وجهر أقله أن يسمع نفسه ومن يليه وسر . محلهما) واعلم بأنه جميع الجهر سنة أي واحدة كالسر كما لدى المواق مَعْ من تبعه لا كل واحـــد بكل رِكعه

لكن إذا أحـــد ذين يفلته يسجـد بكل ركعة وعلته البعض إن كان له بال يَصِر كالكل قاله لوامسع الدرر

وله أيضا: (وقنوت سرا بصبح فقط وقبل الركوع ولفظه)

ومطلق القنوت ندب وَاحِدُ وهو الدعا خيرا وذي زوائد فلفظ ما علمه خير البشر جبريل بعد ما دعا على مضر تَان وصبحا تَالِثًا وبَعْ لَهُ قَراءَةٍ بِرَابِ عِقد عُلَدًا وكونه قبل الركوع خَامِسُ وكونه في السر ندب سَادِسُ وقيل: سن فله البعدي رعيا للاستحباب لا القبلي

60 _ 1 59Ni - the total يندب أو يسن أو لا يشرع قنوت أو يفسد تركه فعوا

وله أيضا: (وإقعاء)

جلوسه على صدور القدمين وأليتاه بـــرؤوس العقبين ذاك الـــذي يدعون بالإقعاء وحكمه الكــره بلا امـراء أما جلوس البدوي المصطلى فامنع والاظهر به لم تبطل

وله أيضا:

ومنهما قيامــه قـد علما خامسة قام لها فيما رسا

نبينا مــن اثنتين سلما وآية من سيورة قد نقسا وله أيضا: (أو قاء غلبة أو قلس)

واستثن طاهمران غالبان

لم يسزدردهما وإن يسزدرد صلاته تبطل بالتعملك غلبة والسهو فيه سجميدا

وذكروا قولين سيَّيْن لدى وله أيضا: (وإعادة سورة فقط لهما)

تكريره بركعة من الصلاه لسورة فذاك مالك قاره وَهُو خِلاف ما استقر في كثير من الفوائد كما قال الأمي

وله أيضا:

تنكيس ســورة بأن يقرأ من آخــرها للال بالمنـع قمن تكريرها بالكره عندهم قمين والخلف هل بركعة أو ركعتين

وله أيضا:

وســـورة الناس إذا ما تتلى في ركعــــة من الصلاة أولى

قراءةُ اللَّتْ قبلها في الثانيه أولى من ان تعاد هـي ثانيه

وله أيضا: (أو ذهاب دابته)

ولتقطعن في دَهابِ الفاعِلَـــه مِن دَبٌّ في فرضك أو في النَّافِلَـه وَلْتَتَمَادَ إِن يَقِلَ لَ مطلَقًا أَو يكثر ان كان النزمان ضيقا

لخرف مروت أو أذى شديد وفيده أربع بسلا تقييد ك في الزمن في الزمن في الزمن في الزمن واستخلفن في الخمس إن كنت إمام وَلْتَتَمَادَ في الشلكاث للسلام وله أيضا: (لا على مُشَمِّتٍ)

كفاية وردهــــم قد ندبا تشهــــير فرض الألِّ للأعيان

تشميتنا للعاطســــين وجبا ونسب ابـــن ناج للبياني

"حَقٌّ عَلَى" مِن قَبْلِ مَا لفُظَةِ "كُل" وفي البخاري لذاك ما يسدل إله أيضا: (وبترك قبلي عن ثلاث سنن وطال)

بعمـــده ولو إذا لم يطــــل سننها على اللذي يستظهر ذكره وانظر ظهــور الفارق

وترك قبلي الشلاث أبطل وليس فيه الخلف فيمن يذر على الأجهوري ابن عبد الصادق

له أيضا: (ندب نفل)

أوضد دَيْن، والذي قد استخار مثل الصواعــق أو الزلازل أو الطهارة، تصلى ركعتان

دونك ما من النوافل يُحَدُّ لخارج من مسجد أو للسُّفَار أو خائف من العقاب النازل والحاج والتوب ومن بعد الأذان

وله أيضا: (وهي رغيبة تفتقر لنية تخصها)

من الصللة غير ما أقصه كذلك الخسوف ثم النذر وذاك في الأمسير جا مكورا

لم يفتقـــر لنيـــة تخصه الفرض والسنـة ثم الفجر

ويصرف الوقت سوى ما ذكرا

يسن حمد عاطس أو يندب والخلف في التشميت قيل يجب كفايــــة أو عينا أو كفايــــه يســن والندب به روايــــة ورده يسن والرهسوني حرره محسرر الفنون 2- في نسخة: والقاضي للحاج ومن بعد الأذان... الخ.

¹⁻ إشارة إلى حديث رواه البخاري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن الله يحب العطاس ويكره التتاؤب فإذا عطس أحدكم فحمد الله فَحَقٌّ عَلَى كُلِّ مسلم سمعه أن يشمته» (كتاب الأدب، باب ما يستحب من العطاس ويكره من التثاؤب) والحاصل أن تحميد العاطس اختلف فيه، فقيل: سنة، وقيل مستحب، وتشميته قيل: وأجب عينًا، وقيل واجب كفاية، وقيل: سنة، وقيل مندوب. وأما رد العاطس على المشمت فسنة. ونظمها العلامة محمد عالي بن نعمه بقوله:

وله أيضا:

وفصلها عما سواها أفصح فالاحسن انفصاله عن السور سور أما أول الأجسزاء ذين فقط أو أولًا قط افصلن

وَصْلُ التعود بِبِسْمِ أرجع أما على مذهب من لها يذر أما على مذهب من لها يذر هذاؤه الحكم لدى ابتداء فصل أو افْصِلِ الجميع أو صلن

وله أيضا: (ولا يطال ركوع لداخل)

لداخل يختـــص بالإمـــام¹ وشاع الاكفاء كما قد عرفا

والنهي عن إطالة الأركان للنسب الله يخففا للنسب النابع

وله أيضا: (وهل بلاحن مطلقا أو في الفاتحة)

أو الخفي بنان عن أبي علي صلاة ذي اللحن ومن به اقتدَى يضر مثل سهو لَحنٍ مسجلا

حاصل ما رواه في اللحن الجلي فاللَّحنُ عمدا باتفاق أفسدا

يمر من من قد غبرا فيه اختـلاف بين من قد غبرا وعاجــــز طبعا للكنـــة فلا

وجاهل يقبل تعليما جرى أمْكَنِـــهُ التعليــــم أو تعسرا

ا إذا كان هذا هو النسخة الصحيحة في روي البيت فهو سائغ قال الراجز العربي: ما تنقص الحرب العوان مني بازل عامين حديث السنّ لمئـــل هذا ولدتنى أمـى

²⁻ هو أبو علي المسناوي. وفي (بن) حاصل المسألة أن اللاحن إن كان عامدا بطلت صلاته وصلاة من خلفه باتفاق، وإن كان ساهيا صحت باتفاق، وإن كان عاجزا طبعا لا يقبل التعلم فكذلك لأنه الكن، وإن كان جاهلا يقبل التعلم فهو محل الخلاف؛ سواء أمكنه التعلم أم لا، وسواء أمكنه الاقتداء بمن لا يلحن أم لا، وأن أرجح الأقوال فيه صحة صلاة من خلفه وأحرى صلاته هو، وأما حكم الإقدام على الاقتداء باللاحن فبالعامد حرام، وبالألكن جائز، وبالجاهل مكروه، إن لم يجد من يقتدي به، وإلا فحرام كما يدل عليه النقل. ولا فرق بين اللحن الجلي والخفي في جميع ما تقدم. (قاله أبو على).

أحسرى صسلاة نفسيه، وأمًّا حرم بعمد جسوزن بالألكن من يُقْتَدَى بسه وإلا حُظِسرًا

أرْجَحُهُ صحـت لمن قد أما حكـم اقتداء أوَّلَا باللاحن وجاهل يُكْرَهُ حيث لن يرى

وله أيضا:

ما الشيخ الاجهوريُّ قبل استظهرا مُلْحُونة رعيا لقول الصحة فعنده صاحبه كالعاجز مبطلة فه من المحظور

وشيخ شيخا الأمير أنكرا وجوب أن يقرأ بالفاتحة وقال إن اللحن غير جائز قراءة التوراة والزَّبُورِ

وله أيضا: (ومتابعة في إحرام وسلام، فالمساواة - وإن بشك - في المامومية مبطلة)

وسابق في البَدْءِ أو مَن نطقا مَعْهُ مِنَ أول فأبطلل مطلقا كذاك إن بَعْدُ ابْتَدَا وسبقا بالختم لا غير على ما حققا

وله أيضا: (وإن شك في الإدراك ألغاها)

صوره الملح برَمْزِ "ذَاكِ" والظن وارفعن مصع الإمام عكسا كشك ظن أو وهم حكوا قد قاله الأجهوري في ذا الموضع

وقوله: "إن شكَّ في الإدْرَاكِ" فألغ في الشكوك والأوهام تيقن الإدراك في الشلاث أو والظاهر البطلان إن لم يرفع

¹⁻ أي خمس وعشرين صورة، فالدال اسم للحرف الثامن من حروف المباني، وهي في حساب الجمّل عبارة عن أربعة، والألف هي الأولى من حروف المباني، ويقابلها في حساب الجمل رقم (1)، والكاف هو الحرف عن أربعة، والألف هي الأولى من حروف المباني، ويقابلها في حساب الجمل رقم (1)، والكاف هو الحرف الثاني والعشرون منها و هو عبارة عن عشرين. والملح: العلماء.

في البطـــل إن لم يرفعن مع الإمام فبطلها لديه في الحطاب فيهن تفصيل لدى الهواري أو شك فالرفع إدًا تعينا

وفي يقين عدم الإدراك وجوب رفعــه وما له كلام وعكســـه زروق في ذا الباب واعلم بأن الخمس أيضا جار فإن يظـن دَرْكًا أو تيقـــنا

وله أيضا:

يَرْفَعْ ويقض ركعة وسَجَدَا فالعدوي قال: هو المعتمد

من كان في الإدراك قد تَردُّدَا يرفع لابن قاسم ثم يعيد وليس يقضي ركعة خوف المزيد زروق من فاتته رفعه امتنع وبطلت إن عمدا أو جهلا رفع والشيخ عبد الحق واجب لديه رفع لكي يوافق الإمام فيه وما من البطلان زروق اعتمد وذا الذي لخصت في ذي المسأله يكفى الذي كانت عليه مشكله

وله أيضا: (وصحته بإدراك ما قبل الركوع)

صحة الاستخلاف بالإدراك لما بــه يعتـــــــ دو إدراك من ركعة العذر وإلا فَهُو لا يصحُّ فيه أن يكون بــــدلا من أصله وهُو على أقسام ثلاثية إذ هـو للإمام يجيء بعد العُذر والرفع معا وقبل عذر بعدد رفع وقعا مجيئه أو الجي منه يَق عن من بعد عذر قبل ما الأصلُ رفع فإن يجئ بعدهما وقد بني فبالبنا فسادها تبينا

وحيثما لنفسه صلى تصح لأنه فد وهذا متضح

وإن بني على صـــلاة المقتدى لنفســـه أو كان بالأولى البنا

صلى لنفســـه فسادها أتي به فذي الصلة صُحُّهَا بدا صحَّت وإن بني بغــــير تين فبطلــها بادِ لذي عينـــين

وله أيضا:

الرفع الاستخلاف صح للإمام إمامــه يصـح أن يقدما أو في القُران فبدا العُدْرُ هُنا وإن يكن بعد الركوع دخلا والعذر مطلقا بناه أبطلا وعكسه الداخل من بعد الركوع وقبل علله وهذه الفروع

في العذر إن حصل من قبل تمام فَمُحْرِمٌ بفــور ما قد أحرما كداخل عليه حال الانجنا أو حالة الرفع ولكن رجعا إلى الركوع بعدما قد رفعا تحصيل الاطمئنان من بعد وقوع عذر الإمام مدرك به الركوع والعذرُ من بعد انتِها رَفْع لَّا يستخلفُ الإمامُ فيه إلَّا من كان مدركا لذلك الركوع وفي الدسوقي جميع ذي الفروع والأَجنبيُّ إن دخــوله رسخ قبل ركوعه "فَإن صَلَّى" الخ نقل الميسر عن العلوشي فَلتَنظُرُ نقلها مِن إيش

وله أيضا (أربعة برد ولو ببحر ذهابا قصدت دفعة):

عُسْفَانُ والطَّائِفُ جُدَّةٌ تُرى أربعة الـــبرد من أمِّ القُرَى

¹⁻ يشير به إلى قول خليل رحمه الله: "فإن صلى لنفسه أو بنى بالأولى أو الثالثة صحت وإلا فلا ...". 2- أي من أي شيء، تقول العرب: إيش قلت، بمعنى أي شيء.

في مثلهن ترجمان الذكــــــ قال خرجنا مغربا من جُسدٌة تمشي كمشي الجمل "الْمُنَسْفَل بل قال إن من يسوق المنكسر وَرِكُهُ عن سَيْرِهِـــم لم يَنبتِرُ فحبسوا مطيهم ونزلسوا وطفقوا يمشون ثم جاءوا طُـوبَي لمـن طاف به وزَارَا

ففي الموطا مالك: ذو قصر حدثنا محمـــدُ بنُ أَبَـــــــتِى على جمال وانيات الأرجــــل حتى إذا ما تمـــت المنازل ورحلوا إذ طلعـــت ذُكَاءُ مَكَّةَ بيـــتَ اللهِ الاصفرارَا

وله أيضا (ولا راجع لدونها):

ما في النظام لِابْنَمِ المـــوازي ثم بدا له الرجــوع فعدل وقت الصلاة فليتم للسفر وخارج مَعْ قوم مشيعا وهُو يريد عنهم أن يرجعا دخل في الصلاة حتى عزما حتما إلى بـــروزه مِن تُمَّا

ونجـــل يونـــس الإمام عاز ومن على زهاء أميال نـــزل لنية السفــر أيضا وحضـــر فقدمـــوه للإمامـة فما

وله أيضا (ونية دخوله وليس بينه وبينه المسافة):

صُورُ من نُوى دخولا يقطع في الابتداء وفي الأثنا أربع شملها خليــــل بالعمــوم إما بمنطــوق أو المفهـــوم

¹⁻ المنسفل: كلمة حسانية معناها الذي يساق مقيدا.

²⁻ لم ينبتر: لم ينقطع.

آو- أي أشرف الليل على النهاية بتمام طلوع منازله أي ساعاته الاثنتى عشرة.

⁴⁻ ذُكاءُ: وبراح ويُوحُ كلها من اسماء السمس.

طورا يكون بينه وبينه قدر المسافة وطورا دونه بقدرها قصر في الوجهين بلا خسلاف قاله الرهوني ردا على الرماص وابن فجلة ما يوهم الخلاف في ذي الصورة إن كان بين الابتداء والمحل مسافة وقد نواه من أقل ودونها أتم في الوجهين لو طرأت عند سوى سحنون وله أيضا (وإن ظنهم سفرا فظهر خلافه أعاد أبدا إن كان مسافرا،

وإن مقيم ظن قوما في الحضر أو ظنهم مسافرين فظهر المحلاف ظنه فما إن تبطل وذاك في المسافرين مبطل المحلف في خطبتيه بقيامه وبينهما ولو لغير سامع): وله أيضا (ككلام في خطبتيه بقيامه وبينهما ولو لغير سامع): ويكره الكلام في الخطبة في رأي الإمام الشافعي المقتفي وهو لدى إمامنا ذو منع وذاك عند الحنفي مرعي وأو جب الجمعة في المصر الصغير بشرطها عند إمامنا الشهير والمرتضى أبو حنيفة ذكر أن وجوبها يخص ما كبر وله أيضا (وابتداء صلاة بخروجه، وإن لداخل):

ويحرم النفل إذا ما دخلا ووجد الإمام يخطب على مذهب مالك، وقال الشافعي لا بد من تحية للجامع

ا وللعلامة محمد مولود بن احمد فال اليعقوبي في احتمالات هذه المسألة:

الاتمام مطلقا وأبطل في السوى صحصت إذا ما ظهر التتميم في الصح والبطل إن القصر بدا والبطل في ثلاث قصر ده انجلى

إن ينو منوي الإمام ذو سفر تصح إن قصر أو اتمام ظهر كإن نوى قصر افبان أو نوى وصر او المام ظهر وإن نوى منويسه مقيسم لاخفي الأمسر وخلسف وردا وإن نوى الإتمام صحت مسجلا

وله أيضا (سن لعيد ركعتان لمامور الجمعة):

وجاء خلف في صلاة العيد فأهمد في رأيسه السديسد

وجاء حصية وقال مالك والشافعي سنة، والسالك فرض كفاية وقال مالك وحددها عنا علم كال

فرص مين الحبريري وجوبها عينا على كل الورى نهج أبي حنيفة الحبريري

وله أيضا (سن... لكسوف الشمس ركعتان... وركعتان ركعتان

لخسوف قمر):

إن الكسوف والخسوف اثنان

واختار في القاموس أن الاولا

أو أول ذهاب كــــل الضوء

قد تم من حاشية البناني

لفظان قيل مسترادفان للشمس والثاني لبدر جعلا أسند للقمر عكس واه والثاني تغيير للون المرئي حباه ربي منزل التهاني

وله أيضا (وقدم الزوجان إن صح النكاح):

الزوجُ أَجْـــدَرُ بإدخالِ المرَهْ

ثُمَّةً أقـــرب المحارم استقـــر

غة أهل الفضل لابن القاسم

سحنون: إن لم تكن المحارم

وأصبغ وابن حبيـــب جعلا

في قبرها ممن سواه إن تَرَهُ إِن لَم يكن أو للإعانة افتقر يتلون في الرتبة للمحارم في ذاك أمر للنساء لازم تلك النسا قواعِدًا إلّا فَلَا

¹⁻ في (بن) الكسوف والخسوف قيل مترادفان، وقيل الكسوف للشمس والخسوف للقمر، قال في القاموس: و الاحسن. وقيل عكسه، ورد بقوله تعلى (وخسف القمر) وقيل الكسوف لذهاب بعض الضوء والخس لذهاب جميعه، وقيل الكسوف لذهاب الضوء كله والخسوف تغيير اللون.

والفضلاء عندهم بعد النسا وذاك في الفيسشي حكم قد رسا وفيه أن الزوج عند الاسفل وغسيره لما كراس من على

وله أيضا:

ولابن لب الصلة للنبي والذكر في حمل الجنازة أبي إذ ذاك بدعة وأن يعتبروا أولى كذا الدعساء والتفكر

وله أيضا وهو نظم في الطهارة المائية يسمى بـ "سلم الإظهار في الفرق بين الليل والنهار":

قال محمد إلى مولود المرتجي الغفران من ذي الجود المجلسي الباذلي نسبا الأشعري المالكي مذهبا الحمد لله الذي قد عظما أمر الصلاة باتفاق العظما

 ¹⁻ وقد شرحه العلامة الكبير والصوفي الشهير الشيخ سعد أبيه بن الشيخ محمد فاضل شرحا مطولا غاية في
الجودة وكثرة الفوائد، وكان ذاك بطلب من الناظم رحم الله الجميع، وقد اعتمدته في بعض ما علقت به على
النظم.

²⁻ فالصلاة من أعظم العبادات البدنية وأشرفها، وقد جمع الله فيها للعبد أعمال الملائكة من قيام وركوع وسجود وذكر وقراءة واستغفار وصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، كما جمع فيها أنواعًا مهمة من أعمال بني آدم؛ ففيها ذكر الله تعالى وذكر رسوله صلى الله عليه وسلم (و هو يجري مجرى الشهادتين)، ومتوقفة على بذل ثمن ما يستر به عورته ويتطهر به من الماء، (وذلك بجرى مجرى الزكاة)، وفيها الإمساك عن الاطيبين (و هو يجرى مجرى الصيام)، وإمساك في مكان مخصوص (و هو يجرى مجرى الاعتكاف)، وتوجه إلى الكعبة (و هو يجرى مجرى الحج)، ومجاهدة النفس في مدافعة الشيطان (و هو يجرى مجرى الجهاد)، فهي مشتملة على الأعمال الظاهرة كحركات جميع الأعضاء في القيام والركوع والسجود والجلوس ابتغاء مرضاة الله تعالى، وعلى أعمال الباطن من حضور وخضوع وتذلل وخشوع؛ فهي أفضل العبادات وأعظم القربات بتواتر الأدلة وتضافر النصوص، ولذلك ورد تمثيلها بأنها للدين كالرأس من الجسد وكالعمود له وأنها نور، وفي حديث معاذ قوله صلى الله عليه وسلم: «الا أخبركم برأس الأمر وعموده وذروة سنامه، رأس الأمر الإسلام وعموده الصلاة وذروة سنامه الجهاد»، وفي حديث آخر: «والصلاة بروالسدة برهان».

فترك الأعمال إن لم تحتمل نظر في بقية الأعمال خير من ألف ناقة في الطاعة أكرم بدين الهاشمي دينا

أول مخبور غدا من العمل سُدًى وإن جاءت بالاحتمال تكبيرة الإحرام في الجماعة تنحرها وتطعم المسكينا

1- المخبور: اسم مفعول من خبره بمعنى اختبره، وسدًى: أي مهملا يتصرف كيف شاء، قال تعالى:

(ايحسب الإنسان أن يترك سدا)، وقد أشار الناظم - رحمه الله - في هذين البيتين إلى ما ورد في
الحديث أنه صلى الله عليه وسلم قال: «أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة المصلاة، فإن صلحت
صلح سائر عمله وإن فسدت فسد سائر عمله»، وعن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
«أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة؛ ينظر في صلاته فإن صلحت فقد افلح وإن فسدت خاب
وخسر»، (رواهما الطبراني في الأوسط). وفي الإحياء: أول عمل ينظر فيه يوم القيامة من اعمال العبد
الصلاة، فإن أتى بها العبد تامة بركوعها وسجودها وما يومر به فيها من طهارة حدث وخبث وغير ذلك من
سائر أعمالها قبلت منه ونظر في بقية عمله، وإن وجدت ناقصة ردت إليه ولم ينظر في شيء من بقية عمله
وفي الحديث: «خمس صلوات كتبهن الله على العباد، فمن أتى بهن ولم يضيع منهن شيئا كان له عند الله عهد وفيه الديث، ومن لم يأت بهن استخفافا بهن فليس له عند الله عهد؛ إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه»،
وفيه: «من حافظ على الخمس بإكمال طهورها ومواقيتها كانت لمه نورا وبرهانا يوم القيامة ومن ضيعها
خسر مع فرعون وهامان»، وفيه: «مثل الصلوات الخمس كمثل نهر عذب بباب احدكم يقتحم فيه كل يوم
خسر مع فرعون وهامان»، وفيه: «مثل الصلوات الخمس كمثل نهر عذب بباب احدكم يقتحم فيه كل يوم
يذهب الماء الدرن».

2- أشار - رحمه الله - في هذين البيتين إلى فضل الصلاة في الجماعة، وقد جاء في الحديث أن تكبيرة الإحرام في الجماعة خير من الف ناقة بنحر ها الرجل ويطعمها المساكين، وإذا كانت تكبيرة واحدة من الصلاة في الجماعة تفضل إنفاق هذا العدد الكثير فما بالك بفضل إيقاعها كلها في الجماعة، وقد جاء في الحديث: «صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة»، وفيه أيضا عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «صلاة الرجل في جماعة تضعف على صلاته في بيته وفي سوقه خمسا وعشرين ضعفا؛ وذلك أنه إذا توضاً فأحسن الوضوء ثم خرج إلى المسجد لا يخرجه إلا الصلاة لم يخط خطوة إلا رفعت له بها درجة وحط عنه بها خطيئة، فإذا صلى لم تزل الملائكة تصلي عليه ما دام في مصلاه ما لم يحدث اللهم صل عليه، اللهم ارحمه، قال: «من سره أن يلقى الله غذا مسلما فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث ينادى بهن، فإن الله المنظف في بيته لتركتم سنة المهدى، ولو أنكم صليتم في بيوتكم كما يصلي هذا الطهور ثم يعمد إلى مسجد من هذه المساجد إلا كتب الله له بكل خطوة يخطوها حسنة ويرفعه بها درجة ويحط عنه بها سيئة ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم النفاق. ولقد كان الرجل

صلى وسلم على من جعلت قرة عينه بها فَفُضّلت فَهْ فَي للاولياء ربع عَنزُو فيها يُعَنزُونَ لِفَقْدِ الْعِنزَةِ ثلاثة الأيسام للإحرام وللصلاة سبعة الأيام واليوم أمسى ربعها يبابا فلم يُحِرْ لسائل جرابا لأنه شاع بقطر المغرب هجر الوضوء لا لخوف العطب

يوتى به يهادى بين الرجلين حتى يقام في الصف»، (رواه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه)، وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من صلى لله أربعين يوما في جماعة يدرك التكبيرة الأولى كتب له براءتان براءة من النار وبراءة من النفاق»، (رواه الترمذي)، وعن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من صلى في مسجد جماعة أربعين ليلة لا تفوته الركعة الأولى من صلاة العشاء كتب الله له بها عتقا من النار»، (رواه الترمذي وابن ماجه).

 أ. فيه إشارة إلى قوله صلى الله عليه وسلم: «حبب إلى من دنياكم ثلاث: النساء والطيب وجعلت قرة عيني في الصلاة» أخرجه النسائي في سننه، وأحمد في مسنده والطبراني في المعجمين الكبير والصغير، والحاكم وصححه وغيرهم. ومعنى: قرت عينه بردت سرورا، والمراد هنا ما يحصل

لها من الروح والراحة وكمال النعيم.

2- اشار رحمه الله لما يشاهد اولياء الله في الصلاة من قرة اعينهم بالتجليات والمشاهدة والمعارف واللذائذ فتغنيهم عن كل مرغوب ويتسلون بها عن كل محبوب وتحصل لهم الخلوة بربهم والانفراد به والانقطاع إليه، فكان لسان حالهم ينشد في الصلاة قول الشاعر في ربع محبوبته:

خليلي هذا ربع عـزة فاعقلا قلوصيكما ثم ابكيا حيث حلت

فعزة عندهم ما ينالونه في الصلاة من الأنس بربهم والتّجلي الإلهي، وربعها الذي توجد فيه هو الصلاة، والقلوص كناية عن الهمة التي تحمل الإنسان إلى مقاصده.

وقوله: فيها يعزون من العزاء وهو الصبر أو احسنه، والعزة بوزن عدة الجماعة من الناس، والمعنى أن السلف الصالح كانوا يعدون فوات الجماعة في الصلاة مصيبة فيعزون انفسهم سبعة أيام إذا فاتت أحدهم صلاة الجماعة وثلاثة أيام إذا فاتتهم التكبيرة الأولى، ويقولون هذا ذنب عجلت عقوبته. وفي الإحياء قال حاتم الأصم: فاتتني صلاة الجماعة فعزاني أبو اسحاق والبخاري واحدة ولو مات ولدي لعزاني اكثر من عشرة آلاف. وقال الفضيل بن عياض: عجبت من هؤلاء الناس إذا مات لي ولد يعزني فيه أكثر من ألف إنسان وتفوتني صلاة الجماعة ولا يعزينني فيها أحد!، والله إن فوات الصلاة في الجماعة أعظم عندي من موت ولدي البالغ الصالح، ووقع لبعضهم أنه خرج إلى حديقة نخل له فرجع وقد صلى الناس صلاة العصر فقال: إنا لله وإنا إليه راجعون فاتتني صلاة الجماعة، الشهدكم أن حائطي على المساكين صدقة.

وإذ بدا ما أضموت نوار بــل عادة وبدعــــة في النار من عالم وجاهـــــل ذِي أشر وءاضت البدعة دين البشر في ساكـــن الْبَرِّ وأهْلِ البحر وصار ذاك من حديث البحر منتصر للدين من ذوي الصفا ولم يكن بين الحجون والصفا قمت لها مُخَطِّئًا من أخطا والمصطفى سنته ضبغطا

1- أمسى: أي صار، والضمير في ربعها يعود إلى الصلاة التي مر ذكرها، ويبابا أي خاليا، ولم يحر أي لم برد . امسى: اي صدر، والصمير مي ربعه يسر بي من الها الله الله عذا القطر صدارت الصلاة فيهم متروكة لتركهم بل جوابا لمن سأله، وإنما صدار خاليا من الها لان أهل هذا القطر صدارت الصلاة فيهم متروكة لتركهم بل لهجرانهم لشرطها الأول الذي هو الطهارة، لأن ترك الشرط ترك للمشروط كما قال الشاعر:

... وفاقد الشرط بالمشروط لاياتي

حنت نـــوار ولات هَنَّا حنت وبدا الذي كانت نـــوار اجنت

فكان تركهم للوضوء على غير الوجه الذي يترك له، وهو خوف حدوث مرض أو زيادته أو تاخر البرء منه؛ بل جرت عادتهم بذلك خروجًا عن السنة وخرقًا للإجماع وارتكابًا للبدعة. وفي الحديث: «.. وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار».

²⁻ قوله: إذ ظرف بمعنى حين، وبدا أي ظهر، ما أضمرت أي أخفت وسترت، ونوار من أسماء النساء، وهو فاعل أضمرت مبني على الكسر في لغة الجمهور، وقد أشار به - رحمه الله - إلى قول شبيب بن جُعبِلً التغلبي في أمه نوار بنت عمرو بن كلثوم التغلبية:

وحنت أي اشتاقت، ولأت بمعنى ليس، وهنا بفتح الهاء وتشديد النون للوقت، والتاء من حنت واجنت مكسورة للوزن، وبدا ظهر، ونوار الثاني وضع موضع الضمير، واجنت بالجيم أخفت وسترت، أي اشتاقت نوار وليس هذا الوقت وقتّ اشتياق وبدا منها ما كانت قد اخفته، والله أعلم، (خزانة الأدب: 183/4-189).

و عاضت بمعنى صارت، وذي بمعنى صاحب واشر اي بطر وطغيان أي صار خِلاف الشرع هو دين الناس واستوى في ذلك العالم والجاهل، واشار بذلك إلى حديث: «لا تقوم الساعة حتى تصير السنة بدعة، فإذا تركت البدعة يقول الناس: تركت السنة»، وقوله: وصيار ذاك من حديث البحر أي كثيرا، والحجون جبل باعلى مكة المكرمة، والصفا جبل صغير بمكة أيضا، وهو من مشاعر الحج. والمعنى أي لم يكن في الأرض كلما من بنتم المذا المن المناه المن كلها من ينتصر لهذا الدين المضيع، لأن عماده الصلاة وشرطها الطهارة، ومن ضيع الشرط ضبع المشرط ضبع المشروط. وقول الناظم: "بين الحجون والصفا" كانه يضمنه من البيت المشهور لمضاض بن عمرد

كان لم يكن بين الحجون إلى الصفا انسيس ولم يسمر بمكة سامر وقوله: والمصطفى (صلى الله عليه وسلم) سنته ضبغطا - بالعين المهملة والمعجمة - كلمة يفزع بها الصبيان، أي صارت سنته فعلة من الله عليه وسلم) الصبيان، أي صارت سنته فعلة يفزع بها الناس ويحذرون منها. وقوله: قمت لها. النح هو جواب إذ المتقدمة؛ أي نهضت لأبين ضلال المخطئ في تركه الصلاة بترك شرطها بلا موجب.

وجاء ما جاء للحي السنه وإنما الأعسمال بالنيات في الفرق بين الليل والنهار وراح غير ذاهل كالذاهل ما ذل من بالله عز واعتمد وعن عمايات النفوس فانتهوا توبوا من الضلال؛ فاز التائب على الإطلاق عليه واجب على الإطلاق فسل به الصبيان في الكتاب فسل به الصبيان في الكتاب وقال في تنقيحه القراؤ

اطاعت البدعة بالأسنة في رجز مطرز الأبيات سيت بسلم الإظهار للا غدا العالم مثل الجاهل فقلت والله عليه المعتمد يا أيها النوام فلتنتبه والماء أصل والتراب نائب وطلب القدرة بالمطاق في نص عليه غيرُ ما كِتَابِ ولست أدري فيه من خلاف ولست أدري فيه من خلاف

[- السنة: المراد بها ما كان عليه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - والصحابة والتابعون، وهم السلف الصالح، وقد قال صلى الله عليه وسلم: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي»، وقال: «المتمسك بسنتي عند فساد الأمة له أجر مائة شهيد»، وقال صلى الله عليه وسلم: «رحم الله خلفائي، قيل: وما خلفاؤك يا رسول الله؟ قال: الذين يحيون سنتي ويعلمونها الناس». والسلم آلة الرقي، وكنى بالليل عن البدعة وبالنهار عن السنة، وفيه تهكم بهؤلاء التاركين للصلاة بسبب ترك شرطها، لأن العالم إذا لم ينتفع بعلمه عومل معاملة الجاهل.

3- في نسخة: ما ذل من بالله - بل عز - اعتمد.

4- لقوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم...) إلى قوله: (فلم تجدوا ماء فليمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه..) الآية. وقد كانت فريضة الوضوء بمكة؛ فعن زيد بن حارثة قال: لما فرضت الصلاة جاء جبريل إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فعلمه الوضوء. أما نزول أينه فكانت بالمدينة سنة ست للهجرة في غزوة المريسع في قصة عقد أمنا عائشة المشهورة.

ر يعني انه يجب على المكلف أن يطلب القدرة على استعمال الماء وجوبا غير مقيد، والذي يستعان به على القررة على القررة على المتعمال الماء وجوبا غير مقيد، والذي يستعان به على

القرة على الماء أنواع كثيرة ولا يلزم المكلف إلا ما في طوقه منها، ولذا قال بالمطاق عليه. و راما زائدة للتكثير أي نصت كتب كثيرة على وجوب طلب القدرة على الماء، حتى صار شانعا عند كل احد عنى الصبيان في موضع تعليمهم، وقوله: فسل به أي عنه على حد: (فسئل به خبيرا)، والكتاب بوزن رئمان موضع تعليم الصبيان وهو المكتب.

وكم له من قائد وحاجب من المطاق لا بِعَسدٌ يحصر وسبب مُوصِّ وحيله وحيله والاصطلاء أثره في الحين وحلق رأس، وسؤال الآسي وغسله في الكن، لا الهواء مثل العروس حالة الزفاف ومن ورائها الطراف أنزل وكُنتح ذا النحو في الاحتيال بهذه الأسباب غيير معتبر كما هو الشائع خوف الجن ولعب الشيطان بالإنسان عليه دون ضرر محقق

روسيلة الواجب مثل الواجب قلت: وما به عليه يقدر فكم وكم لِدَاكَ مِن وسِيلَه إعداده لِآلَةِ التَّسخِينِ كذلك التزميل باللباس والدهن، والتنشيف للأعضاء ومكثـــه فيه إلى الجــــفاف وَلْتُوقد النار بجــوف المنزل وارتقب الحر بالاغتسال فَالعجزُ عنه قبل ما إن يختبر وترك الاغتسال وسط الكن عين الضلال بل من الخذلان إذ كيف ترك واجب متفــق

¹⁻ استدل - رحمه الله - على أن طلب القدرة على الماء واجب بالقاعدة الأصولية المشهورة وهي ما لا يتم الواجب إلا به واجب، وأشار إليها القرافي في كتابه المسمى بـ "التنقيح" وغيره من ألما الأصول، وهي قاعدة تشتمل على فروع كثيرة، وأشار بقوله: وكم له من قائد وحاجب إلى تشرة موافقيه ومعضديه، وأتى بعشرة أنواع من ذلك فقال: قلت وما به عليه يقدر.. الخ

موسية والمساب الله التغطي به إثر استعمال الماء، وخاصة تغطية الرأس، لأن أكثر ضرر الماء و التزميل باللباس أي التغطي به إثر استعمال الماء، وخاصة تغطية الرأس، لأن أكثر ضرر الماء و البرد فيه، وقوله وحلق رأس لأن الرأس المحلوق لا يمسك البلل الذي هو سبب الضرر بواسطة الرياح، ولأن الحلق أيضا يقصر مدة المكث في المغتسل بخلاف غير المحلوق فلا ينغسل الإبد لأي، والآسي أي الطبيب، لأن سؤال الأطباء المهرة عن الكيفية التي تعين على استعمال الماء مما يسلم الماء ما الماء المهرة عن الكيفية التي تعين على استعمال الماء ما الماء ا

سطهاره. 3- الطراف: (ككتاب) بيت من أدم كان أهل بلاد الناظم يستعملونه، يُعين على الطهارة المائية من لا ممام^{ا،}. 4- يعني أن من ادعى العجز عن الطهارة بالماء قبل اختباره المرة بعد المرة بما أمكنه من الأسباب المنفرة فعجزه غير معتبر شرعا في إباحة رخصة التيمم.

والجهل قد عم الورى فاعْمَى وسبب مُوصِّلْ لقربت وسبب مُوصِّلْ لقربت في الحشر عن نعيمه فتخجل فخارجا عسن كِنِّكَ استكنا والمرْخِ مانعع من الحمام عمَّن إذا غسل رأسه فعل واستبعدوا فتوى ابن رشد بالتراب في الْكِنِّ والرأس أُخِيرًا يغسل من بعد ذا عليه إن لم يُمْصَحِ من الحسواء أو من الماء ألم من الحسواء أو من الماء ألم من اختبار في سوى الهواء من اختبار في سوى الهواء ألا ترى (وَأُجِّلًا المُعْتَرَضُ)

لكنه الهوى القلوب عمًّا فَالكِنُ من نعمته ومنته فما جوابك إذا ما تُسْأَلُ نعم إذا علمت تمَّ الجنا فليس حاجر على الشمام وابن هلال في النوازل سُئِلْ به كذا فقال: مسحه الصواب وصاحب المدخل: بل يغتسل ثم يرد لبسه وليمسح إذ بدخول الْكِنِّ يعلم الألم قلت: فلا بد إذًا في الماء بل كل فصل أو يدوم المرض بل كل فصل أو يدوم المرض

[المار - رحمه الله - في هذه الأبيات إلى ما روي عن ابن هلال أنه سئل عمن إذا غسل رأسه أصابته نوازل وبرطات في صدره ورأسه، فأجاب بأن حكمه أن يمسح عليه مباشرة إن لم يضره وإلا مسح على العمامة كايفيل بالجرح، وقال صاحب المدخل: بل يغسله لكن بعد أن تمم غسل سائر جسده، ثم يجعل عليه العمامة في الحين، ثم إذا أراد أن يغتسل ثانيا مسح على العمامة مسح الخفين حتى يصح ثم لا يغتسل إلا في كن، لأن المرض قد يكون من الرياح وفساد الهواء، وقد يكون من الماء، فإذا اغتسل في كن وطرا له مرض علم أنه من الماء فيتضح الأمر، وقد أفتى ابن رشد بالتيمم في هذه المسألة واستبعد المحققون جوابه، وفي ميارة شرح ابن عاشر (فرع) قال ابن رشد: من كانت برأسه علة لا يستطيع معها غسله وإنما يقدر على مسحه فافي ابن رشد بانتقاله إلى التيمم إذا خشي على نفسه، ابن عرفة الأظهر مسحه ومثله لابن عبد السلام. وقوله: ألم في آخر البيت فعل ماض بمعنى نزل حذف إحدى ميميه للوقف.

2- إسارة إلى قول خليل: (وأجل المعترض سنة)، أي لتمر عليه الفصول الأربعة، إذ قد يبرأ إذا أتى عليه فصل مضاد لطبيعته التي هاجت فيه حتى نشأ عنها المرض، فالفصول الأربعة كالطبائع للإنسان كل واحد منها بقابل طبيعة من طبائعه الأربع، فالصفراء للصيف، والدم للخريف، والبلغم للشتاء، والسوداء للربيع، فيجب على من به مرض أن يختبر الماء في اسابيع كل فصل مرة بعد مرة، و"أو" في قوله: أو يدوم المرض بعنى حتى.

وهُو أبو الحســـن مما دونه أن اللعـــين هو نفس الهازل وَهُوَ صحيح بدن في الحال إذا تيمــم لها بَادِي بَـدا لو يمسح البعض وبَعْضًا يغسل قد أجملا في موضـع البيان في الحوض مطلقا سوى التَّيمُم في خـــبر العالم والطبيــب" أو طافح يخـــوض بحر الآل، كما يدل قولسه عليه بالاستــواء مع ظهور الفرق وداؤه لبعضهم شهفاء

والمغـــربي شارح المدونــه عن حافظ المذهب في النوازل يزاعم السق_م بالاغتسال فإنـــه حَتْمًا يعيـد أبدا إذ ليس هذا عاجز بل كسل قلت: وللبعيض هنا بيتان "ولم يجــز لأحــد وعَمِّم ضور ماء صحَّ بالتجريــــب لعله لِفَقْدِ الاحتيال، أو بعد بذل___ه الجهاد فيه، هيهات يحكم لكل الخلــــق شفاء بعضه_ لبعض داء

¹⁻ أشار رحمه الله في هذه الأبيات إلى ما في كشف الغمة: أن أبا الحسن شارح المدونة نقل عن ابن رشد أن الشيطان هو الذي يخيل إلى بعض الموسوسين انهم مرضى، وانهم إن تيمموا بهذا التخييل اول وهلة قبل التثبت والتحقق أعاد أبدا لأنه ليس بعاجز بل هو كسل، لأن الشرع لم يبح لهم ترك الطهارة بل شدد فيها، حتى أن من لم يقدر على غسل جميع جسده فالمشروع له مسح الجزء المريض وغسل غيره، فإن لم يرخص لمن به جراحات ظاهرة في ترك الطهارة اصدلاً فأحرى صحيح إلا من تخيل الشيطان، ففي الحديث ان للوضوء شيطانا يقال له الولهان فاتقوا وسواس الماء، وكانت الصحابة - رضي الله عنهم - يقولون: أول ما يبدأ الوسواس من جهة الماء في الوضوء.

²⁻ ومن المعلوم عند أهل الأصول أن الإجمال في موضع التفصيل والإبهام في موضع البيان والإطلاق في موضع التقييد والتعميم في موضع التخصيص مما يخل بالحكم ويوجب نبذ اللفظ من أصله وإسقاط الفائدة منه، فقائل هذين البيتين لم يبين ما حقه التبيين، ولم يقيد ما حقه التقييد ولم يخصص ما حقه التخصيص ولم يفصل ما حقه التفصيل، فعمم في وجوب التيمم في جميع اماكن الحوض على جميع اهله في جميع الأحوال والأزمنة رغم سعة مساحة الحوض طولا وعرضا وكثرة سكانه واختلاف عناصر هم من سودان وعرب وزوايا وأهل حضر وبدو، وقد وجه الناظم قول هذا القائل بثلاث توجيهات، فقال لعله لفقد الاحتيال.. الخ. 3- و هو قوله: ضرر ماء صح بالتجريب في خبر العالم والطبيب

بأي ما قلصت تكذبان؟!
على فالمعروف صار منكرا
طالبه إلا غريبا في الورى
عدل رضا عليكم فجاهدوا
بكى لها النبي هادي الأمة
عشرة أيام بخمس عشره
ثم ثلاثة لصدى الممات
ثلاثة في بعثه وحشره
الصُلَحًا ومن دُعاهم يحرم

يا معشر الكهول والشبان لا تعجبوا من منكر قد أنكرا وطلب الحق اغتراب لا يرى بدأ الإسلام غريبا شاهد وذا زمان أمة الشوك التي من ضيع الصلاة دون معذره يبلى، بستة لدى الحسياة ثم ثلاثة لي قبره من وجهه تمحى عقابا شيم من وجهه تمحى عقابا شيم

1. إشارة إلى حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «بدأ الإسلام غريبا وسيعود كما بدأ غريبا فطوبى للغرباء»، رواه مسلم وابن ماجه والإمام أحمد.

هذا الحديث وقفت عليه في بعض المواقع في الإنترنت، وقال ناقله بأنه كذب وليس بحديث. فالله أعلم.

والمساورة والمساورة الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما حج حجة الوداع التزم الملتزم والمسك بيده حلقة الكعبة و هزها ثم بكى فقال أبو بكر الصديق رضى الله عنه ما ابكاك يا رسول الله الله عليه وسلم: «أبكاني فراق الكعبة وتوديع المسلمين»، ثم قال صلى الله عليه وسلم: «إن مثلكم يا أبا بكر كمثل شجرة لها ورق بلا شوك إلى سبعمائة سنة ثم تكون كشجرة لها ورق وشوك إلى تمام ألف سنة ثم تكون أمتي شوكا بلا ورق فلا ترى فيهم أحدا إلا مرابيا ولا عُلَّما إلا راغبا في المال ولا صانعا إلا خاننا ولا فقيرا إلا كافرا ولا شيخا إلا غافلا ولا شبابا إلا فضيحة ولا امرأة إلا ولا حياء لها»، فقال عكاشة بن محصن رضي الله عنه: وما علامة ذلك يا رسول الله؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا أكرم الشعراء وأهين العلماء وتشاور النساء وخلط الأموال الربا يحملون الربوى أو الربا فوق رؤوسهم والعلم والقرءان وراء ظهورهم»، فقال عكاشة: يصلون ويصومون يا رسول الله؟ فقال صلى الله عليه وسلم: «يصلون ويصومون ويقرؤون القرءان ولا يتجاوز نحورهم قلوبهم مسودة باعمالهم وخبث سرائرهم زمان تركب فيه الفروج السروج وتأكل القضاة الرشا ويشهد أهل العدل الزور ويظلم الأحرار عبيدهم وتأكل الأم كسب فرج ابنتها المؤمن فيهم ذليل والفاجر فيهم عزيز»، فقال عكاشة زدنا في علامة ذلك يا رسول الله، قال صلى الله عليه وسلم: «زمان يكون فيه الأمير كالأسد والقاضي كالذنب والتاجر كالنعلب والفاسق كالكلب»، ثم بكى صلى الله عليه وسلم وقال: «يالها من شاة بين اسد وذنب وثعلب وكلب».

يمنع مسن توفيقه ورزقه والجوع والعطــش شر الغله في ظلمــة ووحشـة، وشدا حـــتى إذا فَــنِي حييُّ الفاني في شـــدة وذلـــة مكروبا يناقش الحساب يوم العرض ثلاثــة حاصلها البــوار له لدى الله دخـــول الجنه

يبغضه في الله كل خلقك وليس بالخارج من ذي الدار يكسى لدى الممات ثوب الذله يُضَمُّ قَـبرهُ عليه جـدا عليه ثعبانان ياككلان يجر وجهــــه الأرض بوجهــه قد كتبــت أسطار فأيسن ذا ممسن أتى بهسه

ا- ما ذكره الناظم - رحمه الله - في هذه الأبيات ذكره العديد من المؤلفين، واتفقوا على أن المنهان بصلاته يبلى بخمس عشرة عقوبة؛ ست في الدنيا، وثلاث عند الموت، وثلاث في القبر، وثلاث عند خروجه من القبر، وسردوها مفصلة، ولكنهم اختلفوا في بعضها اختلافا بسيطًا؛ فمن نكرها العلامة الكبير محمد بن أحمد ميارة في شرحه "الدّر الثمين والمورد المعين شرح المرشد المعين على الضروري من علوم الدين" بما نصه: روى أبو هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من تَهَاوِنَ بالصلاة عاقبه الله بخمس عشرة خصلة؛ ست منها في دار الدنيا، وتُلانُ عند الموت، وثلاث في القبر، وثلاث في القيامة»، ثم فصلها. وذكر ها أيضا العلامة التتائي في شردا المسمى "خطط السداد والرشد على نظم مقدمة ابن رشد" عند قول الناظم:

عـن ابن عباس أتى يا قاري مفارق جماعـة فـي النار ويبتايك الله فيما ملكة بفقده أو بزوال البركه ويبتليه في الحيياة والممات يلبسه البغيض لكل ذي حياة وفي القبوريا له من مضجع يضرب بالمطرق أو بالمقمع ويلَّق ربه عليه غضبان فيا لها من حسرة وخسران

فقال معلقا عليها بما نصه: أشار في هذه الأبيات إلى ما ورد من طريق ابن عباس - رضي الله عنهما - قال فل رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من تهاون بالصلاة عاقبه الله تعالى بخمس عشرة عقوبة؛ ست منها في الدنيا..» إلى آخر كلامه على تفصيلها. ثم قال: والذي يظهر لي أنه ليس المراد بالتهاون فيها تركها فقط الم يدخل فيه التهاون بتأخير ها عن أول وقتها في حق المنفرد والجماعة، ويدخل فيه أيضا التهاون بالطهارة الها في البدن واللباس والبقعة إلى غير ذلك من أمورها. والله أعلم. وكلا الشيخين - ميارة والنتائي-لمبطئ على درجة هذا الحديث من صحة أو ضعف.

وجاء في كتاب الكبائر المنسوب للإمام الحافظ محمد بن أحمد الذهبي في "الكبيرة الرابعة في ترك الصلاة" ما

حيا ولكسن الهسوى يميت والصَّبُّ عن عُدَّالهِ في صَمَمِ - مُدُّ فُرِضَتْ ليلةَ الاسْرَى - يحصى نسوم الأريسب رغبا ورهبا

إني لقد أسمعت لو ناديت لا تَسْمَعُ الصُّمُّ ولو من أَمَـمِ وَليس ما به النـــي أوصى كم ساق من ذلك ما قد أذهبا

مه: قد ورد في الحديث أن من حافظ على الصلوات المكتوبة أكرمه الله تعالى بخمس كرامات: يرفع عنه منى العيش، وعذاب القبر، ويعطيه كتابه بيمينه، ويمر على الصراط كالبرق الخاطف، ويدخل الجنة بغير ماب. ومن تهاون بها عاقبه الله بخمس عشرة عقوبة؛ ست في الدنيا، وثلاث عند الموت، وثلاث في القبر، وثلاث عند خروجه من القبر. ثم سردها مفصلة، وذكر أنه يأتي يوم القيامة وعلى وجهه ثلاثة السطر مكتوبات، وفصلها أيضا. وذكر محقق هذا الكتاب أن هذا الحديث ليس من كلام الذهبي، وإنما هو من زيادات النساخ على أصل الكتاب، وعلق عليه بما نصه: حديث موضوع كما ذكر الذهبي في ميزان الاعتدال، وقال الحافظ ابن حجر في لسان الميزان: هو ظاهر البطلان، من المابية المطرقية.

وفي مفيد العباد شرح المرشد المعين: قال الخرشي: وحديث أبي هريرة "من تهاون بالصلاة عاقبه الله بخمس عشرة خصلة ستة في الدنيا.." وسردها. ثم قال: إلى آخر ما نقله النتائي فهو حديث منكر، قال صاحب الميزان: باطل، وفي لفظ: ظاهر البطلان.

ا. ضمن الناظم هنا بيتا من أبيات لعبد الرحمن بن الحكم حيث يقول:

لقد أبقى بنيو مروان حرنا مبينا عياره لبني سواد اطاف به صبيخ من مشيد ونيابني سُعَاد الله عياد المعاد المعاد

(من كتاب الأغاني).

2- الصُمُّ: جمع أصم، الذي انسدت أذنه وثقل - أو ذهب - سمعه، والأمَمُ: (محركة) القرّب، وفي البيت إشارة إلى قول البوصيري رحمه الله:

محضتني النصح لكن لست أسمعه إن المحب عن العذال في صمم 5- فقد جاء في الحديث: «من توضاً للصلاة فأسبغ الوضوء ثم مشى إلى الصلاة المكتوبة فصلاها مع الناس (أو مع الجماعة، أو في المسجد) غفر له ذنوبه»، (رواه مسلم)، وفيه: «ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها إلا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم تؤت كبيرة، وذلك الدهر كله»، وعن عبادة بن الصامت قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «خمس صلوات كتبهن الله على العباد، فمن جاء بهن ولم يضيع منهن شيئا استخفافا بحقهن كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد؛ إن شاء عذبه وإن شاء ادخله الجنة»، (رواه مالك وأبو داود والنسائي)، وعن ابن عمر - رضي الله عنهما وان شاء أدخله الجنة»، (رواه مالك وأبو داود والنسائي)، وعن ابن عمر ملاة لمن لا طهور له، ولا دين لمن لا صلى الله عليه وسلم: «لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا صلاة لمن لا طهور له، ولا دين لمن لا صلاة له. إنما موضع الصلاة من الدين كموضع الرأس من الجسد»، (رواه

بل قد سری عن کل وسنان الوسن ...

حتى غدت ختام نظمه الحسن تقبسل الإلسه ما منا أمين

أبياته حاء وضعف الاربعين

وله أيضا:

طهارة الماء بها عسيره ما إن يكاد طسيرها يَطِيرُ والناس منذ خُلِقُسوا أصناف وتعجزوا فتعذروا وتوجرُوا

بلاد "إنْدَرَّ" وأرض "الزِّيرَهُ" أرض بها لَمْ يَــنِ زَمْهَرِيــرُ هذا وفي الأمـــزجة اختلاف توافـــق الماء عليه تقــــدر

الطبراني في الأوسط والصغير)، وفي الحديث أيضا: «من حافظ على الصلوات الخمس ركوعين وسجودهن ومواقيتهن وعلم أنهن حق من عند الله دخل الجنة»، وفي رواية «وجبت له الجنة»، وفي رواية «وجبت له الجنة»، وغي رواية: «حرم على النار»، (رواه أحمد)، وعن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من صلى الصلوات لوقتها وأسبغ لها وضوءها وأتم لها قيامها وخشوعها وركوعها وسجودها خرجت وهي بيضاء مسفرة تقول: حفظك الله كما حفظتني، ومن صلاها لغير وقنها ولم يسبغ لها وضوءها ولم سجودها خرجت وهي سوداء مظلمة يسبغ لها وضوءها ولم يتم لها خشوعها ولا ركوعها ولا سجودها خرجت وهي سوداء مظلمة تقول: ضيعك الله كما ضيعتني، حتى إذا كانت حيث شاء الله لقت كما يلف الثوب الخلق ثم ضرب بها وجهه»، (رواه الطبراني في الأوسط)، وعن أبي الدرداء قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بشر المسابد لقي الله عز وجل بنور يوم القيامة»، (رواه الطبراني في الكبير)، وعن سهل بن سعد الساعدي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بشر المشائين في الظلم إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة»، (رواه ابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه).

1- الوسنن: (محركة) والوسنة والسنة شدة النوم، او اوله، او النعاس. وفي البيت كمعظم اشعاره واراجيزه براعة مختم. أشار به إلى أن الصلاة كانت آخر ما أوصى به صلى الله عليه وسلم؛ ففي حديث أم سلمة أنه صلى الله عليه وسلم؛ ففي حديث أم سلمة أنه صلى الله عليه وسلم كأن آخر كلامه: «الصلاة وما ملكت أبمانكم».

2- الحاء الحرف السادس من حروف المباني، وهو في حساب الجُمَّل عبارة عن ثمانية، يعني أن هذا النظم جاء عدد أبياته ثمانية وثمانون بيتا، تقبل الله منا ومن صاحبه؛ اللهم أمين.

3- أندرُ: مدينة سان لويس السنغالية، كانت مركز النشاط التجاري والسياسي للموريتانيين ومحجة لعلمائهم وأدبائهم، والزيرة: كلمة حسانية عبارة عن الكثيب الكبير وأصبحت علما لمنطقة شمال المدينة المذكورة وتقع داخل البلاد الموريتانية قرب مدينة "كرمسين".

وله أيضًا (وزيارة القبور بلا حد):

زور قبور الصالحين ما عدم على زيارة الذي قد قـــبرا ولا يكن زورك للأشــــراف ولتقصد الله صلاح قلبكا وما من الدعاء تُمَّ تدعــو ولتك كالزائسر للنبي (فكل ذي علم وذي عرفان

بركسة فينبغي لمن عسزم أن يتأدب وقلبا يحضرا مجرد التطواف في الأجداف ونفع مَيْتِ بدعاء ربكا به وما من القـــران تتلو في كل ذا تنجح، ولِلَّمْطِيِّ : منك استمده سوى الرحمن)

باب الزكاة

وله أيضا (فبنت مخاض، فإن لم تكن له سليمة فابن لبون):

مما عليه ليس دفع القيمة فانظره في المــواق والحطاب

ودفعــه أكبر في الصدقــة وفي المفيد رجــل قد مــرا دفع عــن بنت مخاض كبرى دَعَا له النبي بالبركة في إبْلِهِ تكاثـرت ونمت كفي بــذاك شاهدا في الباب

وله أيضا:

بها فلم تغد الذي ذكرتا نظمه هذا قوله: وكم من الغــــيوب قد انبأتا فكل ذي علم وذي عرفان

¹⁻ الأجداف: جمع جدف و هو القبر، فينبغي أن يقصد الزائر بزيارته القبور وجه الله تعالى وإصلاح فساد قلبه ونفع الميت بالدعاء له، وأن لا يكون حظه منها التطواف على الأجداث فإن هذه حالة 2- اللمطي: هو الشيخ عبد العزيز اللَّمَطِيُّ صاحب نظم قرة الأبصار في سيرة المشفع المختار، ومن نظام منات ا

لا تسقط الزكاة إن لم يوجد لكثرة المال قبول أحسد لدى ابن عرفة الإمام ولدى الأبي السقوط لم يكن مستبعدا

وله أيضا:

ومن عليه شنَق قد دَابًا سَحَطَها فَمُشِّرَتْ آرَابًا عليه شنَق قد دَابًا سَحَطَها فَمُشِّرَتْ آرَابًا على السبَاهِلِ عن اشهبيه إجنزاؤها فقلدنده فيه وله أيضا (و كره له حينئذ تخصيص قريبه):

إعطاؤك الزكاة للأقارب إن لم يكن إنفاقهم بالواجب روايسة ابن قاسم كراهته مطرف جوازه روايته والواقديُ قد روى استحبابه وتمَّ قول رابع هذاؤه لم تعط للجد وَوُلْدِ الولد وقد عزوه لأبي محمد وذاك في حاشية ابن غازي ملين كل صُلَّبِ عزاز

وله أيضا:

هل تسقط الفطرة عمن يعدم أو لانتظار يسرهم ما يطعم؟ قـولان في الذي لديه المال نَقلَهُ الإمام أهـد فال

على السبّاهِلِ عن اشهب إيه إجرزاؤها فقلدنه فيه

¹⁻ شنق: شاة الزكاة، ذابا: وجب، سحطها: ذبحها ذبحا سريعا، مشرت: قسمت وفرقت، أرابا: أعضاء

²⁻ السباهل: الفقراء. وفي نسخة:

³⁻ الصُّلُّبُ: الشديد، العَزَاز: الأرض الصلبة.

باب الصنوم

إله أيضًا (ومقدمة جماع، كقبلة وفكر إن علمت السلامة، وإلا حرمت):

من قصد اللذة صائما نشر أقسامه البناني فالذي انتشر ونفيه أشهب في المدون إلا إذا تابع حستى أنزلا وفكره لمالك في الأم قـــر لنجل قاسم بترتيب هنه

روی ابن قاسم قضاءه هنه يقضى لدى ابن قاسم المباشر فقط وسحنون لهذا منكر في المدي يقضي وانتفاه أظهر في نظر نــزر وفكــر ينزر وكَفْرَ الْمُنـــزل والأصح لا ثالثها بغــــير نزر من نظـــر وأشهـــب وظاهــــر المدونه

وله أيضا (كحامل ومرضع لم يمكنها استيجار أو غيره خافتا على

ولديهما):

صومي كأن أمكن الاستيجار في الجهـد دون الضرر الخيار

يا مرضعا إن انتفى الإضرار وحيث لا إمكَانَ فالإفطار

باب الذكاة

وله أيضا (وتسمية إن ذكر):

حتى إذا قطـع بعض المقتل وذابح نسي لم يبسمـــل ذكرها بسمل في الأثناء

^{ا ـ} في نسخة: أصبغ.

وله أيضًا (وندب ذبح واحدة تجزئ ضحية في سابع الولادة نهارا): كاللحم والجلد من الأضحية مطلقا إلا ان يشاء السيد مثل الضحايا فعلها عن الأعْيُد وقيل بل إن كان الابن مملقا أفضل إذ بذلك النسبي أمر التوأمان ولد فصاعدا يجزئ ، كل ذاك في الحطاب

واللحــم والجلد من العقيقة ولا تضح أو تعــق الاعبــد ولم يكن بلازم للسيد وهي على الأب فقيل: مطلقا شاة للانــــثى واثنتان للذكر وحكمها في الشرع أن تعددا وليس بعض الشاة في ذا الباب

وله أيضا:

لطالب العلم بها العرف قَضا (ء)

شاة العقيقة والأعراس قضى

1- قال ابن عرفة: روى محمد: لا يعق عبد عن ولده و لا يضحي إلا بإذن ربه، وفيما دونها - ولو كان ما ذونا - لا يعق إلا بإذنه، (ح).

2- في شرح الرسالة: ولا تلزمُ السيد عن رقيقه كالأضحية، (ح).

³⁻ قال ابن عرفة: الباجي: مقتضى قول مالك أنها من مال الآب لا من مال الولد، وذكر الجزولي والشيخ يوسف بن عمر في ذلك قولين احدهما انها في مال الولد فإن لم يكن له مال ففي مال الأب، والثاني أنها في مال الأب، (ح).

⁴⁻ قال الشيخ زروق في شرحه: عن أم كرز الكعبية رضي الله عنها: أمر عليه الصلاة والسلام أن يعق عن الغلام شاتان متكافئتان وعن الصبية بشاة، (صححه الترمذي وقال به الشافعي، وقال ابن رشد من عمل به فما اخطا ولقد اصاب)، وقال في الإرشاد: والعقيقة ذبح شاة عن المولوديوم سابعه، والأفضل عن الذكر شاتان، وقال الشيخ زروق في شرح الإرشاد: ولم يقل احدبتاليم تاركها، وقال في المقدمات: إن من تركها تهاونا بها من غير عذر فإنه ياثم كسائر السنن.

⁵⁻ قال في الشامل: وتعددت للتوامين فاكثر بحسبهم.

^{6- (}ح) قول "خ": ذبح شاة يعني أن بعضها لا يجزئ في ذلك، وذكروا أن الوقت بالنسبة لها على ثلاثة أنسان مستحد، هم من من حدة المال النال المال ا مستحب و هو من ضحوة إلى الزوال، ومكروه و هو ما بعد طلوع الفجر إلى طلوع الشمس وما بعد الزوال الى الغروب و ها بعد الزوال إلى الغروب، وممنوع وهو أن تذبح بالليل

الميني :

وَالْحِنْ فِي الْمِمِينِ لَا تُحرِّمُهُ لَكِنَّ الْاوْلَى فِي الْمِمِينِ عدمه وَالْحِنْ فِي الْمِمِينِ عدمه الله إذا فِي الحنت كان الخَيْرُ فَهُو الذي يُطلَبُ لَيْسَ غَيْرُ

الفيأ الفيا:

على الذي لظاهر قد خالفا رأيبت إنسانا له رأسان شربا عليه شاهدان ويحد وما حَكى فِي ذَاكَ من خلاف

وباتفاق دَيَّنُوا من حلفا كطرت في الهوى وبالعِيَانِ كطرت في الهوى وبالعِيَانِ لذاك لا يحنث حالف جحد فانظره في ذخيرة القرافي

ولعضهم (ثم بساط يمينه):

يَجْرِي البِسَاط في جميع الحلف وهو المشير لليمين فاعرف إن لم يكن نوى وزال السبب وليسس ذا لحالف ينتسب

1- في الحديث المتفق عليه عن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

«... وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك وائت الذي هو خير»، وعن أبي بردة
عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إني والله إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرا منها
إلا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير»، أو قال: «إلا أتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني».

2- أي وكلوه إلى دينه وقبلوا قوله. 3- قال عليش في فتاويه قال في ضوء الشموع وشرط اعتبار البساط أن لا يكون الحالف هو المثير له كما لو أثار النزاع فحلف ثم زال النزاع، قال بعضهم: "يجري البساط..." الخ. وأورد البيتين ثم الحقهما بثالث.

وفي الطلاق والعتاق قد نفع على الأصح إن شروطا قد جمع ثم قال قال في ضوء الشموع وتعريف عبد الباقي وغيره: البساط بالسبب الحامل على الحلف تعريف له بالغالب وإلا فهو المعبر عنه في علم المعاني بالمقام وقرينة السياق، وقد لا يكون سببا.

وذيلهما محمد مولود المترجم بقوله:

تُبُوتُ عند اليمين مُشتَرَطْ

أمًّا لدى الفَـــتُوى فَإِنَّ المفتيا

وله أيضا (وذبح ولد خرج قبل الذبح):

يندب أن يذبح نسل الأضحيه

وحانث في لا كسـوت مريما

ومن تزوج وهــو في المـرض

وسارق ولا يمين تقطع

قـــد محيت من ندبــه الموكد

نشر مرتب وفي الحطاب

أربعة فهاكها مدونه ذاك الذي خرج بعد التذكيه وافْتك ثوبا رهنته الغرما يفسخ لو صح لإبطال الغرض ورجله اليسرى وتلك الاربع ونفي الامرين ولليسرى اليد ذلك، لى فلتدع بالثواب

في نفعه لدى المرافعــة قُـــط

مديِّن ذا الحَلِف المُستَفْتِا

وله أيضا:

فإن عليه الحـــق قد توقفا

حِجْرٌ بغـــير ربنا أَن يُحْلَفَا

^{1- (}ح) قال في المدونة: وإذا ولدت الأضحية فحسن أن يذبح ولدها معها وإن تركه لم يكن عليه واجبا، لأن عليه بدل أمه إن هلكت، ابن القاسم ثم عرضتها عليه فقال: امح واترك إن ذبحه معها فحسن، وهذه إحدى ممحوات المدونة، والثانية إذا حلف لا يكسو امرأته فافتك لها ثيابها من رهن، فقال مالك أولا: يحنث، ثم أمره بمحوه، وقال: لا يحنث. ابن القاسم: وأرى إن لم تكن له نية يحنث. والثالثة نكاح المريض إذا صح، كان مالك يقول أولا: يفسخ، ثم أمر بمحو الفسخ. والرابعة من سرق و لا يمين له أو له يمين شلاء فقال مالك: تقطع رجله اليمنى، ثم أمر بمحوه وأمر أن تقطع يده اليسرى. (قاله في التوضيح)، ونظمها بعضهم فقال:

المحو في الأيمان، والأضاحي، وفي كتاب القطع، والنكاح، 2- حجر: أي حرام، (ويقولون حجرا محجورًا)، أي حراما محرما. وللمتلمس: حنت إلى النخلة القصوى فقلت لها حجرا حراما الاثم الدهاريس

أقضية بما فجورا أحدثسوا بالخلق مثل ما حوى القرءان ونحسو ذلك من اليمسين حدف المضاف وهو رب جُمِلا تعظيمها لكسي لها نعظما سبحانسه وهو العباد يسال

فالأموي العدل قال: تحدث وإن تقلل: قد كثر الأيمان من كالضُّحَى وَالتِّينِ والزَّيْتُونِ مَن كالضُّحَى وَالتِّينِ والزَّيْتُونِ قُلْتَ: يُجابُ عنه أنه على وقيل: أقسم بها لِنَعْلَمَما وقيل: أقسم بها لِنَعْلَمَما هذا ولا يسأل عما يفعل

باب النكاح

له أيضًا (وحرم خطبة راكنة لغير فاسق):

وهل لمن تركن مسرأة له وانقطع الخُطَّابُ عنها إِجْلَهُ أَن يَخلف الوعد لها ويسذرا والكره في الحطاب جا مستظهرا

وله أيضا:

وفي النكاح جائز أن يعقدا على صداق غيره قد قصدا

الموي العدل: هو أمير المومنين عمر بن عبد العزيز، وفي كتاب الاعتصام للإمام الشاطبي: قال عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه: "تحدث الناس أقضية بقدر ما أحدثوا من الفجور". قبل ابن فرحون في تبصرته في الفصل الثالث من الكتاب في القضاء بالسياسة الشرعية، السادس: إن له أو لحن المعتبار حاله ويغلظ عليه الكشف ويحلفه بالطلاق والعتاق والصدقة كايمان بيعة السلطان.. إلى أن قال وأما كون اليمين بالطلاق فإنما ذكروها في الوالي ثم قال: وكان ابن عاصم محتسبا في الأندلس، وكان يحلف الناس بالطلاق يغلظ عليهم به، قال ابن وضاح فذكرت ذلك محتسبا في الأندلس، وكان يحلف الناس بالطلاق يغلظ عليهم به، قال ابن وضاح فذكرت ذلك الناس المحتون فقال من أين أخذ ذلك؟ فقلت له من الأثر المروي عن عمر بن عبد العزيز: "تحدث الناس القسمة.." فقال من أين أخذ ذلك؟ فقلت له من الأثر المروي عن عمر بن عاصم روى عن ابن القاسم القاسم، ثم قال قال ابن الهندي في وثائقه وابن عاصم هذا حسين بن عاصم روى عن ابن القاسم وأشهب ودخل الأندلس وكان محتسبا بها في السوق. وأشهب ودخل الأندلس وكان محتسبا بها في السوق.

كأنما العقد عليه أول بشـــرط أو بعـــادة ويجعــل حوز وذاك في التسولي انجلي وليس تصيـــيرا فيحتاج إلى وله أيضا (وتأبد تحريمها بوطء وإن بشبهة):

بالمنـع لا حــد ولكن تحرم وناكـح معتـدة لا يعلـم به على المشهور فالحد اندرا بالاتفاق أبدا وإن درى وقيل بل زِنِّي فلا، ولا، ولا وحرمت ولأحِـــقٌ مَن تُجلا

وله أيضا (وتزوج زانية أو مصرح لها بعدها):

قصيرة ذات دمام "لَهْبَرَهْ" بذيـة زرقاء هي "الشَّهْبَـرَهْ" ولعجوز أدبرت قل "هَيْدُرَهْ" طويلة ذات هـزال "نَهْبَرَهْ" مِمَّن سواك فابعدن عنها ابعد أما "اللَّفُوتُ" فهي ذات الوَلَدِ فهذه خميس من النساء النهى عنها في الحديث جاء عنها وسلمن بغير منتهي وصل يا رب على من قد نهي

وله أيضا:

ومن رأى صديقه ينكح من ليست بكفئ أو يبيع بالغبن

¹⁻ أي فلا يتابد التحريم، ولا يلحق به الولد، ولا يدرا عنه الحد. وفي الحطاب (تنبيه) إن كان الزوج الناكح في العدة غير عالم بالتحريم حرمت عليه اتفاقا ولا حد عليه، وإن تزوجها في العدة عالما بالتحريم فالمشهور إنها تحرم على التابيد والولد لاحق به والحد ساقط عنه، وقيل إنه زان وعليه الحد و لا يلحق به الولد ولا يتابد

²⁻ ورد في كتاب (النهاية في غريب الحديث والأثر) للإمام ابن الأثير ما نصه: "لا تتزوجَنَّ شَهِرَة، ولا الهبرة، ولا نهبرة، ولا هَيْدُرة، ولا لَقُوتا"، فالشهبرة والشهربة الكبيرة الفانية، واللهبرة القصيرة الدميمة، والنهبرة الطويلة المهزولة، وقيل هي التي اشرفت على الهلاك، من النهابير المهالك، والهيدرة رويت بالدال المهملة ه المحملة ه المحمدة الباء المهملة هي العجوز أدبرت شهوتها وحرارتها، وقيل بالذال المعجمة من الهذر وهو الكلام الكثير والياء والذة، والله ت هم الما أة لما زم مدارية زائدة، واللَّفوت هي المرآة لها زوج وولد من غيره لا تزال تلتَّفت إليه وتشتخل به عن الزوج.

وله أيضا:

إمامسنا كرهها في مذهبسه مثل الذي فعسل قدما عمرُ نقلسه إمامسنا الحَطَّسسابُ

خطبة من أرسلته لعربه الا إذا بمرسل قد يخسبرُ أعسني الذي نَجَلَهُ الْحَطَّابُ

وله أيضا:

ثالثها يلـــزم إن على سبب بالفعـــل فهو لازم أولا فلا

وفي الوفا بالوعد خلف انتسب رابعها إن سبـــب قد حصلا

وله أيضًا (وصيغة بأنكحت وزوجت):

وصيغة العقـــد مـع الموكل قول الولي: زَوَّجْتُ بِنتِي مِن علي لا منك، والوكيلُ: قد قبلت إن نوى موكله

وله أيضًا (ورضا البكر صمت كتفويضها... والثيب تعرب):

لدى خُضورِ مجلسِ النِّكَاحِ فصَمْتُ الأبكارِ هنا عَينُ الرِّضَى قطعا حُصولُ إِذْنِهَا المقدم بِنُطقِها من أجل الافتياتِ ومطلقا لم يُعْنَ بالإفصاحِ وإن تغنب من بعد إِذْن قد مَضى والغَيرُ يَنطِنَ ومَهْمَا يُعدم فمطلقا حُصولُ الاذن ياتي

ا- في ربيع الأبرار للزمخشري: عن عمر رضي الله عنه أنه أتى أهل بيت من الأزد وفتاتهم في خدرها قريبا منه فقال: إن مروان بن الحكم يخطب إليكم فتاتكم وهو سيد شباب قريش، وإن جرير بجيلة يخطب إليكم وهو سيد أله فقال: إن مروان بن الحكم يخطب إليكم فتاتكم وهو سيد نفسه، فقالت الفتاة: أجاد أمير المومنين؟ قال: نعم سيد أهل المشرق، وإن أمير المومنين يخطب إليكم يريد نفسه، فقالت الفتاة: اجاد أمير البجلي عمر أن للجد جئت، قالت زوجوا أمير المومنين، فتزوجها وولدت منه هـ. وفي (ح): طلب جرير البجلي عمر أن يخطب له أمرأة من دوس، ثم طلبه مروان بن الحكم بذلك لنفسه، ثم أبنه عبد الله كذلك، فدخل عليها عمر يخطب له أمرأة من دوس، ثم طلبه مروان بن الحكم بذلك لنفسه، ثم أبنه عبد الله كذلك، فدخل عليها عمر فأخبرها بهم الأول فالأول، ثم خطبها لنفسه، فقالت أهازئ أم جاد؟ فقال: بل جاد، فنكحته وولدت له ولدين.

وله أيضا (وإن أذنت لوليين فعقدا فللأول إن لم يتلذذ الثاني بلا علم):

فهو للأول شرعا ينمي وإن لِسِتُّ فهو نجــــل الثاني باللعن للأول فاجعلم اباه لأن هذا ليــس رميا بالزني وانتقـــل الزوجان عنه هاهنا لاول وفيـــه ما قــد سبقا لأول ولو وراء حيضة قد وَطِئا على التوالي فالولد حــدوثه ووطء ثاني السيدين بينهما لدى النزاع في الولد يعتق والثمن نصفه يُرد ودون سـت فبالاوَّل حَري إلا إذا أنكـر وطئا ففـري إلا إذا ما كان سقطا يشبه إن كان ممن اشرى فهو له والخلف في أبن أمة قد وُطِئت من سيد وزُوِّجَت ما استبرئت فولدت لستة لأي ذين وشهروا رجوعنا للقائفين وحيثما الزوج بوطء يسبق والطهر واحد بزوج يلحق للسِّتِّ مِن سَيْد فنجل السيد بالجهل لم يعلدر وشرعا انبذا من غيبتي مواضـــع الفتاة قد ساق ذا جميعه الميسر إثر الطلاق لا الوفاة فانظروا

إلا إذا نف___اه باللع_ان إن بعــد حيضة يطا وإن نفاه وما عليها من لعان هاهــنا ف_إن نفاه أول تلاعنا وقبل حيضــة فنجــل مطلقا وذات سيــدين في طهر وحد تدعى له القافة حيث الست بين إن غاب شهرا وأتت بولد ولا يحد ويسودب إذا مَقَال زَوْج كنت سِرًّا ءاتى

:لنياً النياً

بها وحسين الوطء لن ينتبها لحاقـــه به وليــــس ينتفي يجري على النكاح في الأحكام ومسكـــن العدة والإنفاق لولـــد بزان أو بغاصــب للحمل إذ مسداره اللحاق فكونسها محبوسسة بسببه عــــرفته من متن عبد الباقي لكنه بالحكـــم لن يصرحا

وواطسئ لمسرأة مشبها فعلقت منه فلا خـــــلاف في لأنما الشبهـــة في الـــدوام في الحـل والحرمة والصداق وليس باللحق في المذاهب كــــلا ولا عليهما الانفــاق أما مدار مسكـــن تعتد به هذا وما صببت في أوْرَاقِي والخسرش قد أوما له ولوحا

وله أيضا:

نظمتها من كتبب مشتهره

صور "لا تسكن" سـت عشره صحت ذوات الاجر باتفاق وقد أتى التفصيل في البواقي فالشرط للسكنى الكثير مطلقا فساده للبيع قد تحققا وإن يكن لغـــير شرط يمنع وليس فيه من فساد يقـــع وشرطـــه دون اعتبار يفسد وامنع بغــــير والفساد يفقد

وله أيضا:

وإن يكن سبقه الأمران ليس له، وهلل ها؟ قولان

إذا تقدم الجنون العقدا فإن للزوجين أن يردا وإن تقـــدم على الدخـول كان لها لا غــير في المنقول

وله أيضا:

مَن خُطِبت بشرط أن تسرحا حين تَسَرَّى أو عليها نكحا وثبتت شهادة الأشهاد وتركوا وذهبوا بَالله وبعد ذاك بشهود ءاخرين تزوجت، غير الشهود الاولين وطلبت لشرطها في الابتدا وقال: هيهات تركناه سُدَى وذا نِكاحٌ ءَاخَرٌ لا شرط فيه ولم تقم له على ما يَدَّعِيهُ بينة فيذاك شرط لازم لوامع الدر عن ابن القاسم بينة فيذاك شرط لازم لوامع الدر عن ابن القاسم

وله أيضا:

شرع ولا يطلبه فإن وقع "إِنَّ أَحَقَّ" وانفساخه احظر لا تتسرى أو تزوجسن علي فالامر واضح كذا العتاق

وكره اشتراط شرط ما منع فينددب الوفا به لخدبر وإن ترد مثاله كقول مَيْ وإن به قد عليق الطلاق

وله أيضا:

من ادَّعتْ شرطا على حليلها والزوجُ منكر إذًا لِقِيلِــهَا فالقول قول الزوج معْ يَمينِ إذ عدم الشرط من أصل الدين وله أيضا: (والكفاءة الدين والحال... والمولى وغير الشريف والأقل جاها

کفء)

لم يرفع الإنسان مثل التقوى ولم يضعه كالمعاصي يروى

¹⁻ إشارة إلى حديث: «إن أحقَّ الشروط أن توفوا بها ما استحللتم به الفروج» رواه البخاري ومسلم.

ذلك عن مجل الزبير عروه والنكح مثل ذين قال هوه ذكره العتبية في عُتبِيتِه ونجلُ رشد في البيانِ شَرْحُ بِهُ وللعربية رد المولى المنتسب)

مَنِ انتمى لِرِشْدَةٍ فَوُجِــدا لِغِيَّـةٍ تخيير زوجـــه بدا فالاول النكاح والثاني السفاح والفاء فيهما بكسر وانفتاح وله أيضا: (وقبل دعوى طارئة التزويج)

وإن أتتنا مسرأة لا نعلم نسبها ولا من أين تقسدم ورامست النكاح وهي تزعم أن ليسس مانع بها محرم نكتب إلى بلدها غسير بعيد وفي البعيد بَلْهَهُ وما تريد

وله أيضا:

وجمع مَرْأَقٍ وبِنتِهَا "أَرَاحْ" وأمِّ زَوْجِهَا ومُلْكِهَا مُبَاحْ للنفي في تذكيرها الزوجيه وعدم الحرمة في السريه وله أيضا: (والاقل من قيمته أو ديته إن قتل، أو من غرته أو مانقصها إن ألقته ميتا كجرحه)

إعلىم بأن قوله: "كَجَرْحِهِ" يحتاج للشرح استمع لِشَرْحِهِ فَوَلد المغرور إن تقطع يده وأخد الديدة فيها والده فإنده يعطي لرب الامِّ قِيمَتَه أقطع يوم الحكم فإند يعطي لرب الامِّ قيمَتَه أقطع يوم الحكم ثمدت يوم القطع أيضا قُوِّمَا تَقْوِيمَتَدُنِ: ناقصا وسالما ثُمِّت يوم القطع أيضا قُوِّمَا تَقْوِيمَتَدُنِ: ناقصا وسالما

اراخ: كلمة حسانية معناها كَلاً، ومعناها مع البنت ربيبتها (أي بنت زوجها من غيرها).

فياخذ الأقَلَ رَبُّ الأمة قُلَ وَاقْصا قَلْمَ الْأَمَة قُلْمَ مَا الله وَاقْصا قَلْمَ الله على السلامة ومن ديته قد حررت فلتنظر اللوامعا

ينسب ما بينهما للدية وفي اتحاد قيمتي قطع اليد فياخة الأقل من قيمته أي أرشه وقيمة النقص معا

وله أيضا: (الصداق كالثمن)

له على النّعَهم أمّا بَعْهُ لُهُ تَحْمَا أَلَّهُ بَعْهُ لِلنَّاحِمُ للنَّافِرَاقِ نَظامه لمن به قد اعتها وضده بعقدها مجردا صح ابتداء في الذي تقدما "أو كان لا يُعَابُ، إلا ضَمِنَهُ في مهره على طريق نقلا في مهره على طريق نقلا إلا العَقَارَ قبل قبض الزِّينَةِ على الإطلاق على الإطلاق

باسم الإله أبتدي والحمدُ
فاعلم بأن سَطْرَةَ الصداقِ
وها أنا أنظهم منها الممكنا
وضمنت بالقبض فيما فسدا
"فإن مضى لكدخول فكما
هذا إذا قامت عليه بَيِّنَهُ
وكالصحيح فاسِدٌ لا خللا
كذاك في كمصر للمَدِينةِ
ورجعت له في الاستحقاق

ا- يعني انها إنما تضمن الصداق في الفاسد بالقبض، وأما في الصحيح فتضمنه بمجرد العقد ولو كان بيد الزوج، والمراد بضمانها له أنه يضيع عليها.

²_ من انها تضمنه بالعقد.

³⁻ يعني أنه إن كان مما يغاب عليه ولم تقم بينة على هلاكه ضمنه الزوج إن كان بيده فيضمن لها إن دخل قيمته أو مثله.

⁴⁻ فما كان فساده لعقده حيث وجب فيه المسمَّى تضمن فيه بالعقد، فكالصحيح بخلاف ما وجب فيه صداق المثل أو فسد لصداقه فلا تضمن إلا بالقبض.

و أي الصداق، يعني أنه يضمنه أيضا فيما إذا كان غانبا غيبة متوسطة كمصر من المدينة المنورة وبينهما نحو شهر (قديما) حتى تقبضه المرأة ما عدا العقار، وأما العقار الغانب فتضمنه هي بمجرد العقد كما في البيع.

⁶⁻ مثليا كان أو مقوما.

بمثْلِــــهِ وقيمــــةِ القِيمِيِّ فالحكم فيه أنسها تُخسيَّرُ والرد والرجوع مثل ما مضي لكنيما الرجوع فيه بالثمن " معــــين وشائــــع تَمانِي لضـــرر وقد يكون منقسم لم يُتَّخِلُ فتلك أربع حكوا أوْ لَا فقد تمست تمانًا صُورُهُ بقي وترجـــع كما تقدما وتمسك البَاقِيَ مثل ما سبق أو قل ما استحق حيث لم ولم ناب ســـواه في ثلاث لزما أو كان للغلة والقسم انعدم يجري الأمن الجهــل بالتقويم" من نصف فإنها تخيّر

ترجع في المعـــــين المِثْلِيِّ وإن على عيب قديم تعثر بين التمسك وترضى بالقضا "وفي الرجوع مثله البيع اجعلن والبعض في استحقاقه قِسْمَان لأن ذا الصداق قد لا ينقسم في كُلُّهَا اسْتُحِــقَّ منه أكثرُهُ في الخمس منها إن تشا ترد ما أو رجعت بعوض للمستحق وهْيَ إِذَا بِكِـــــثرة قد اتسم إمساكسها الباقى وترجع بما وهي القليل مطلقا إن انقسم "وفي المبيع ذا على العمــوم وإن يكـــن عُيِّن وَهُوَ أكثر

¹- فلا شيء لها.

²⁻ في قوله: ورجعت له في الاستحقاق (البيتين).

[·] اي ثمن المستحق والمعيب.

⁴ يعني أن في الشائع ثمان صور أشار لها بالأبيات التالية: 5 أن في الشائع ثمان صور أشار لها بالأبيات التالية:

ر أصله: منقسما، بالنصب ووقف عليه بوقف ربيعة وهو مشهور. و اي لم ينقسم، ولم يتخذ للغلة. ولعلي الاجهوري: المانية الماني فإنه ثلبث إحسدى الدور

وإن تسرد معرفه الكثير زاد على نصف سوى ما قدما وهو في الارض نصيفها وما

⁷⁻ المستحق بعضا من متعدد.

عليه أي بقيمة الجمسيع قد ناب ما اسْتُحِق مِنْهُ قِيمًا مما سواه الرد فيه قد حظر " يعطى الذي به المعَيَّنُ اتَّصَفَ واللهُ أَسْأَلُ خِـــتاما حســنا شرح الإمام نجل سالم الأغر

في ر<mark>د ما بقى والرجـــوع</mark> أو تمسك الباقى وترجع بِمَا فَإِنْ يَكُ النصف فدونه استحق تمسُّكٌ مع رُجُوعِهَا يحق "هذا إذا كان مقوما وفي بيع تمسك بما قل نُفِي" "إذ ذاك أخد ثمن حتما جُعل وما ينوب منه ما رد جهل " "وغير ما استُحق قل أو كثر والبعض في تَعْيِيبِهِ وفي التَّلَفُ ولم يكــــن في ذين إلا عُينا نظمت هذا من لوامع الدرر

وله أيضا:

على الأخــير من ثمان إبلا كُلِّ المخالَع به في المــــرْضِي فيلزم الطـــ اللق، ثم إن نفي عنيت من يُسْمَى بأحمد فَال عن عمه آب الكبير المعتنى

إن علق الزوج الطلاق مثلا لم يلزم الطـــلاق قبل قَبْض إلا إذا في بعضه تصرفا رويتُ ذا عن شيخِنَا وخالي عن عمِّه عبدالَّ قطب الزمن

التفصيل المذكور في المعين إنما هو...

²_ أي البيع فيه.

³_ فمناب المستحق والمتعيب من الثمن مجهول فيلزم جهل ثمن ما تمسك به، ويجوز التمسك بما قل في النكاح لأنها إنما ترجع بقيمة ما استحق أو تعيب ولا جهل فيها.

⁴_ أي سوى المقوم وهو المثلي.

⁵_ عليها فيلزم لها التمسك به.

⁶_ فالجزء الشائع لا يتصور تعييبه ولا تلفه، وكذا جزء من متحد.

وله أيضا:

لزوجة لا خرجـــت فيتلف أتى من السيل له لن يلـــزما دار لها تخسرج والحكم اقتفي أو أَمْرُ لا قرار معـــه قد ورد عن مالك فانظر لوامع الدرر

والزوج بالطلاق حيث يحلف بناؤه فخرجست لأجسل ما طلاق زوجة وذا اليمـــين في فيما إذا أخرجها أهل البلد قال لذا ابن قاسم الندب الأغر

وله أيضا (ولفظه طلقت أو أنا طالق أو أنت):

وقائل إني غدا أطلسق وجا غد فإنها لا تطلسق نقله الحـــطاب قال البرزلي على القضا بالوعد ليس بالجلي

وله أيضا:

من بطــــ لاق مرأة قد شهدا وزوجها أثبت أن الشاهـــدا يخطبها كان ففي بطللان شهادة الشاهد ذا قولان

وله أيضا من قصيدة تقدم صدرها:

من اللؤلؤ المكنون في صدف البحر ومن صَوْغـــه دوَّرن سمطًا على النحر

أعني على برق يلوح مع الفجر كمصباح زيت في زجاجت يسري وبيض نضميرات الخمسدود كأنها تأزرن ريطا رَاقَ من نســج مالــك

ا- في (ح) مسالة: لو قال: غدا أطلق زوجتي فجاء غد ولم يطلق فلا شيء عليه. البرزلي: هذا بين على أن الوعد لا ت الوعد لا يقضى به في العطيات وعلى أنه يقضى به ففيه نظر هذا. 2- السمط: الخيط تنظم فيه الجواهر.

وليس له أجر يعد من الأجر تيممه فرضر عليه بلا نكر تيممه فرخ والجر وجروبا فما جمع الإعادة والجر تصح وزيد هو بالعكس من عمرو وما ثم من عندر يعد من العدد

فمنهن فرض أوجب الله فعله وذو حضر قد صحح والماء عنده ومجبر فرض بعد سهو يعيده وزيد متى صلى بعمرو فريضة وما منهما إلا وتمت شروطه

 1- هو الفرض الذي لا تتوقف صحة فعله على نية كاداء الديون ورد الغصوب ونفقات الزوجات والاقارب، فهذا لا ثواب فيه إذا لم ينو فاعله حين التلبس به امتثال أمر الله تعالى، ولا كنه يقع واجبا مجزئا، قال في مراقي السعود:

وليس في الواجب من نوال عند انتفاء قصد الامتثال فيما له النية لا تشترط وغير ما ذكرته فغلط

أما إذا قصد به امتثال أمر الله تعالى فإنه يحصل له الثواب إن شاء الله، والله تعالى اعلم.

2- من صوره خوف خروج الوقت باستعمال الماء فيتركه ويتيمم، ومنها الكافر يُسلم فيتيمم ويصلي وهو واجد الماء قادر على استعماله ولم يضق عليه وقتُ الصلاة، فإن ذلك يجزيه على احد القولين في جهله وقرب عهده بالشرك، ذكره التلمساني كما في درة الغواص لابن فرحون، ومن صوره أيضا العروس في أسبوعها إذا عم الطيب جميع جسدها على قول، قال الناظم:

إذا العروس ازينت بطيب يعم كل جسد العروب تيممئت سبعا لصون ما بي جسدها فانظره في الحطاب الكنه ضعف جسدا وإن يخص راسها فبالمسح قمن والله تعالى أعلم.

3- لعله من ترك قراءة الفاتحة أو بعضها في ركعة سهوا فإنه يتمادى ويسجد القبلي رعيا للقول بسنيتها في الأقل المروي عن مالك وصححه صاحب الإرشاد ويعيد الصلاة أبدا احتياطا مراعاة للقول بوجوبها في كل ركعة، وهو الرواية المشهورة عن مالك وصححه في الكافي، وقيل بل يلغي ما تركها فيه ويبني على غيره ويسجد البعدي إن تمحضت الزيادة وإلا سجد القبلي وإن ذكرها قبل الركوع قراها واعاد السورة على المشهور، (انظر الميسر) والله تعالى أعلم.

4- لعل ذلك شخصان تذكرا فائتة عليهما احدهما متيقن فواتها عليه والثاني شاك في فواتها، فالأول تصح إمامته للثاني فيها من غير عكس مع استوائهما في تمام الشروط وعدم العذر، وهناك لغز أيضا فيقال رجل يصبح أن يكون إماما ولا يصبح أن يكون ماموما وهو الأعمى الذي عرض له صمم بعد معرفة ما تصبح به إمامته لا يجوز أن يكون ماموما لأنه لا يهتدي إلى أفعال الإمام إلا أن يكون معه من ينبهه على ذلك، ومنه أيضا ماموم لا يصبح إحرامه إلا بعد إحرام ماموم معه، وهو المصلي بالمسمع، (درة الغواص) والله تعالى أعلم.

نهارا فيا للمِلسح ما شان ذا التمو يكوب عليه م لا عليه لمن يدري فأعظم بما يجني عليهم من الصر فأعظم بما يجني عليهم من الصر ترى البسين منها في ضرائرها يجري طلاقا إذا ما الزوج صرح بالغدر ببشر ولم ينفعهم ما صح من بشر يسذوب عليه وهي في مبدإ الطهر

وتمر بزُبد يفس لله الطهر أكله ورهط متى صلوا بشخص فسادها وتبطل مهما قدموا بعد منه واحدة من أربع حيث طلقت وما ثم تعليق يجر لغيرها وليلى عمير بتها فتروجي

1- لعله من اغتسل للجمعة للرواح إلى المسجد فاكل أو شرب قبل الرواح فيبطل اغتساله، قال خليل: (وسن غسل متصل بالرواح وأعاد إن تغذى أو نام اختيارا لا لأكل خف)، ويمكن أن يزاد على ذلك ما يزيد اللغز إشكالا وهو أن هذا الطهر لا ينقضه الحدث لأن صاحبه إذا أحدث إنما يطالب باعادة الوضوء فقط، ومن هذا النوع من الألغاز أيضا غسل صحيح يبطله الإسلام ويعيده مرة أخرى وليس بمرتد، وهي الذمية إذا كانت زوجة مسلم فإنها تجبر على الغسل من الحيض لحق الزوج في الوطء وغسلها لذلك صحيح مرتب عليه حل الوطء فلو اغتسلت من الحيض ثم أسلمت فإنها تغتسل ثانية بنية رفع الجنابة لأن غسلها الأول خال عن النية، والله تعالى أعلم.

2- لعل هذا من صلى وحده تم وجد جماعة فأراد أن يعيد معهم للفضل فائتموا به فأنهم يعيدون أبدا على المشهور لأنهم مفترضون أمهم متنفل ويعيدون أفذاذا لا جماعة مراعاة للقول بصحة صلاتهم عند الشافعي وغيره، قال خليل: (وأعاد مؤتم بمعيد أبدا أفذاذا)، وقيل يجوز أن يعيدوها جماعة، ومحل الخلاف إذا كان الإمام أعاد بنية التفويض أو الفرض فإن أعاد بنية النفل فلهم أن يعيدوا جماعة، (انظر الميس)، والله تعالى أعلم

3- قال في الميسر في باب الطلاق: فرع من أشرفت عليه إحدى نسائه فقال لها إن لم أطلقك فصواحبك طوالق فردت رأسها ولم تعرف، أفتى ابن عرفة بطلاق الأربع والأبي بطلاق ثلاث فتبقى واحدة لأنها إن كانت هي المشرفة فقد طلق غيرها.

المشرفة فقد طلق غيرها، وإلا فقد طلقت المشرفة فلا حنث في غيرها.

سسروه عدد طبق عيرها، وإلا فعد طلعت المسرقة قدر حلك في عيرها. ومن ذلك أيضا رجل له زوجة فتزوج عليها ثلاث نسوة ثم حلف لها بطلاقهن أنه لا يوثرهن عليها ثم طلقها فإنهن يطلقن كلهن لإيثارهن عليها رغم أنه لم يعلق طلاقهن على طلاقها، (انظر درة الغواص لابن فرحون المالك عمد المرتبعة ا

سماسي) والله تعالى أعلم. 4- لعله من طلق زوجة ثلاثا ثم قال متى حللت حرمت على، وفي الميسر: من طلق ثلاثا وقال متى حلت حرمت فإن أراد حلية التزويج لم تحرم بعد زوج لأنه إنما حرم التزويج وهو لا يحرم إجماعا، وإن أراد حلية الوطء دعد المتن

الوطء بعد العقد منع من مراجعتها، والله تعالى أعلم. الوطء بعد العقد منع من مراجعتها، والله تعالى أعلم. 5- هذا رجل طلق زوجته قبل البناء ثم ظهر بها حمل فادعاه واقر به فإنه يلحق به ويرتجع بلا صداق ولا استيذان ولا نكاح مبتدإ، وكذلك إذا نكح امراة ثم بانت منه بخلع أو بخروجها من العدة ثم

وبالليل لم يلــزم فما شأن ذا الأمر لدى نجله الفـــرد الملي أبي بكـر يباع وقدما كان من أعظم الوزر ويَعقل عنه المسلمـــون مع الكفر وتعقل عنه في الجـــــراح بنو بكر

وما زوجـــة باليــــوم يلزم رزقها ومن لا يـرى من رزقه غير نصفـــه ومنها طعام في طعـــام مُؤجَّلًا وبي_ع ربا قد جاز في الشرع فعله وسعد بن عَمَّار جــنى وهُو كافـــر ومولى بنو نبهان حازت ولاءه

تزوجها وطلقها قبل الدخول فإن طلاقه رجعي، (قاله في درة الغواص)، ومن ذلك ايضا من قال لزوجه إن وطنتك فانت طالق ونوى ببقية وطنه الرجعة ولو كانت غير مدخول بها فتطلق عليه بروج بن رك المراقب ال ارتجاعها، ويقال في هذا اللغز: رجل وطء امرأته فحرمت عليه بذلك الوطء وحلت به، قال خليل في باب الإيلاء: (أو إن وطئتك ونوى ببقية وطئه الرجعة وإن غير مدخول بها)، والله تعالى أعلم.

1- لعلها زوجة المبعض.

2- لعله ابن دعته القافة لرجلين، فمن الحق برجلين فقيرين لزمته نفقة واحد يقتسمانها، وإن افتقر احدهما لزمه نصف ذلك، نقله الحطاب عن ابن رشد كما في الميسر، ومنه لغز آخر وهو صبي نفقته لازمة لرجلين بالسواء، وهو الولد الذي الحقته القافة برجلين، فإن عليهما نفقته من حين الحاقه بهما إلى بلوغه، فحيننذ يوالي من شاء منهما، (كما في درة الغواص)، والله تعالى اعلم.

3- لعل ذلك في أهل الجيش المجاهدين إذا غنموا طعاما، فقد ذكر ابن فرحون في درة الغواص انهم أجازوا النسيئة في الجنسين من الطعام، وذكر أيضا أنه إذا حصل بيد أحدهم قمح وبيد الآخر شعير انه تجوز المفاضلة بينهما عند سحنون خلافا لابن أبي الغمر، والله تعالى أعلم.

4- لعله مبايعة السيد و عبده، ففي البيان أن ربا السيد مع عبده من المشتبهات التي من تركها أجر ومن فعلها لم يأثم، وفي مرام المجتدي: أن المشهور منعه بين السيد و عبده، والله تعالى أعلم.

5- لعله المرتد الذي يجني على الحر المسلم أو الذمي خطأ فيعقل عنه من بيت المال لأنه كعصبته ولذا يرثه ويأخذ ديته، قال خليل في باب الردة: (والخطأ على بيت المال كاخذه جناية عليه)، والحاصل أن جناية المرتد إذا كانت على الحر المسلم عمدا فالواجب فيها القود وهو يسقط بقتله، وجنايته عليه خطأ أو على الذمي فعلى بيت المال، أما جنايته على العبد سواء كانت عمدا أو خطأ أو على الذُّمِّي إن كانت عمدا ففي ماله لأن بيت المال كالعاقلة وهي لا تحمل عبدا ولا عمدا، أما الجناية على المرتد سواء كانت عمدا أو خطأ من مسلم أو عبد أو ذمي فلبيت المال، ومن جنى عليه عمدا لم يقتص منه ولو عبدا أو ذميا لأن المرتد غير معصوم الدم لأنه على دين لا يقر عليه، (انظر الميسر)، والله تعالى

6- هو من أعتقته سيدته البكرية فعقل ما جناه خطأ على عصبتها البكريين وولاؤه إن ماتت لأولادها النبهانيين، قال في كفاف المبتدي:

ومن شأنها أن لا تصح لذي جـــبر وقسمة ما يحويــــه إن حل في القبر لبنتٍ ونصف حظ أخمت من الوَفْر يــــروق ومعناها يرق لمن يــــدري

وما ميِّت أوصحي وصحت لوارث ومن كان ذا بنت وأخست شقيقة فَرُبْكِ لَبَيْتِ المَالِ حَصْظُ ورُبِعُهُ فدونكها محكومة النسج لفظها

ryka له أيضا (الإيلاء يمين زوج مسلم مكلف... بمنع وطء زوجته): وكل ناذر عن الوطء فمول وذا الذي به ابن قاسم يقول نقله الحطاب يحيى بن عمر وقال: بــل كمن محرما نذر

له أيضا:

للابن عقل أمـــه والعصبه يدون عنها يا لذا ما أعجبه ولعتيــــق الأم ما لها انتسب في الصورتين عجب على عجب

بعنى ان الام إذا جنت خطأ تعقل عنها عصبتها وإن قتلت يرثها بنوها، وكذلك عتيقها إذا جنى خطأ تعقل عنه عصبتها وولاؤه إن ماتت لأولادها، والله تعالى أعلم.

1- قال في الميسر: ذكر الحطاب أن القاتل إن أوصى له موروثه بعد أن جرحه بنصيبه من الإرث جاز لأنه غير وارث، ويمكن أن تكون منه الوصية للوارث إن أجازها بقية الورثة، والله تعالى

2- هو شخص مات مجهول الدين لا يعرف هل مات مسلما أو كافرا وترك بنتا مسلمة وأختا شقيقة كافرة يقسم ما له بينهما بالسوية ويراعا في كل جهة ما في شرعهم فتاخذ الأخت نصفه وتأخذ البنت النصف الآخر لا كنه يقسم على حكم الإرث عندنا فتأخذ نصفه ولبيت المال نصفه الآخر، فتحصل من هذا أنه ميت عن بنت أخذت ربع ماله ولبيت المال ربعه وأخذت الأخت نصفه، قال خليل في باب الشهادات: (كمجهول الدين وقسم على الجهات بالسوية)، كما في عب وسر)، أما إذا

كان للبنت المسلمة اخ مسلم فالنصف بينهما للذكر مثل حظ الانتيين، والله تعالى أعلم. 3- (ح) فرع: فإن قال: عليَّ نذر أن لا أقربك، فقال أبن القاسم: هو مول. وقال يحيى بن عمر: ليس المالية المالية عليَّ نذر أن لا أقربك، فقال أبن القاسم: هو مول. وقال يحيى بن عمر: ليس المالية الما بمول وهو بمنزلة قوله: علي نذر أن لا أكلمك، وهو نذر في معصية. وقوله: يحيى بن عمر أي نظاه المالية المالي نقله الحطاب عن يحيى بن عمر.

يجبب بالعسدة الاعتناء والخلف فيمن خاطب الإحصاء هل المطلّب ق أو حاكم أو كلهم وأطْلِقَه هل المطلّب ق أو حاكم أو كلهم وأطْلِقَه

وله أيضا:

ومنف على أب قد أملقا ليس له الرجوع باللَّدُ انفقا على أخيه الامْلِيَا إذ ما وجب إنفاق عليهم قبل الطلب

وله أيضا:

ورادَفَ القوتَ سداد الرمق كما كفايسةٌ كفافا حقسق فالاولان مُمْسِكا الحسياة والأحسران دافعا الفاقات

وله أيضا:

إذا أبسى الموسسر أن ينفقا زوجا وكانت خافت أن تطلقا أنفقها الحاجسر مسن مالها جسبرا رجاء منه أن تعشقا نقله الخسسرشي في شرحه والشيخ عبد فاعل من بقى

وله أيضًا:

نفقة المملوك بالمعروف بحالي السيد والوصيف

1- في قوله تعالى: (واحصوا العدة).

²⁻ المراد باخيه هذا الجنس لا الواحد، ولذا وصفه بالامليا بصيغة الجمع، قال في الحطاب (مسالة) قال ابن عرفة وفي نوازل ابن رشد: من انفق على أبيه المعدم فلا رجوع له على إخوانه الاملياء بشيء مما انفق ليس لأجل ما ذكر أنه يحمل منه ذلك على التطوع بل لو اشهد أنه إنما ينفق عليه على أن يرجع على إخوته بمنابهم لما وجب له الرجوع عليهم بشيء لأن نفقته لم تكن واجبة عليهم حتى يطلبوا بها بخلاف نفة الزوجة.

³⁻ أي عبد الباقي.

⁴⁻ الوصيف: الغلام دون المراهق، جمعه وصفاء.

الفَارِهُ التَّاجِرُ كالوغدِ الوضيعْ كسوتهم في ملبس ومطعم برٌ يَزِينُ " وعلى ذاك حمل من المساواة لهم فيما ذكر طعمتم أو كسوتم وإنما أثربره في ذا المقام من أثر

من غير إسراف فلا العبدُ الرَّفيعُ من الحديث أخذوا لم تلزم من الحديث أخذوا لم تلزم "ورغبة في الخير خيرٌ وعمل العلماء ما رووا عن أبي در لذاك ما قال النبي مشل ما قد قال "مِن" وهكذا كل أثر

باب البيع وله أيضا:

والمتبايع ان يحم الان على جواز الامر والرضوان والعلم والصحة والملاء حتى يرى خلاف ذي الأشياء من سفه والقهر والجهل مرض والعُدْم والمنجوري ذا فيه عرض

وله أيضا:

1- الفاره: البين الفراهة، وهي الحذق بالشيء، والوغد الاحمق الدني.

إسارة البي حديث: «إن إخوانكم خولكم جعلهم الله تحت ايديكم، فأطعموهم مما تأكلون والبسوهم مما تلبسون، ولأنكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم ما يغلبهم فأعينوهم»، (رواه البخاري ومسلم من حديث أبي ذرً)، قال في الحطاب: وفي هذا دليل ظاهر على أن لا يلزم الرجل أن يساوي بين نفسه وعبيده في المطعم والملبس على ما ذهب إليه بعض أهل العلم لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «اطعموهم مما تأكلون واكسوهم مما تلبسون»، وقد روي عن أبي اليسر الأنصاري وأبي ذر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهما كانا يفعلان ذلك، وهو محمول منهما على الرغبة في فعل الخير، لا أن ذلك وأجب عليهما إذا أم يقل صلى الله عليه وسلم اطعموهم مثل ما تأكلون واكسوهم مثل ما تكسون، وإنما قال: "مما لم يقل صلى الله عليه والمنتل بناكل من الخبز والإدام ويلبس من تأكلون ومما تكسون" فإذا اطعمه وكساه بالمعروف من بعض ما يأكل من الخبز والإدام ويلبس من الصوف والقطن والكتان فقد شاركه في مطعمه وملبسه وامتثل بذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم وسلم: وإن تفضل عليه في ذلك فلم يكن ملبسه مثل ملبسه ومطعمه مثل مطعمه سواء، فعلى قدا تعمل الأثار ولا يكون بينها تعارض.

لبائع ففي رجوعه حكي بذاك في الغصب من البناني ثق روايتان حيثما منه استحـــق قول الشهـود فرجوعه انتفي وفـــيه أيضا أنـــــه إذا نفا وله أيضا: (وحنطة في سنبل وتبن إن بكيل وقت جزافا لا منفوشا) نفش أو في التّبن صرف تمما أحـــوال زرع قائم قت وما وبيع كل في الجميـــع كيلا وإن يبع مع سنبل فما قسط من باع بالجزاف الاولَيْن قط وله أيضا: (ولم يعد بلا مشقة ولم تقصد أفراده إلا أن يقل ثمنه) لا الصعب حيث اتفقت أفرادُه ومنعــوا تجزيف سهــل عَدُّهُ لا تافه الثمن كالسرمان إن قصدت يمنع بـــذي أثمان

وله أيضا:

ولا يسعر على من قد جلب بالاتفاق بلهَــهُ وما أحـــب لكن إذا نقص عن سوق المحل قيل له: إن لم تساوه ارتحل وله أيضا: (والنقد فيه ومع الشرط في العقار)

والنقد في الغائب طوعا حللا على اللزوم لاختيار مسجلا بوصف الاجنبي لدى الزرقاني والعـــدوي وأطلق البناني وجائـــز بالشرط في العقار بوصف الاجــنبي بلا خيار وزيد في سـواه نفى التوفيه والبعد أربع شـروط مرعيه ومثله المـــواق لكن قَصَرَهُ على العروض دون عين فانظُره

الضاء الضاء

جواز بيے غائب وَصْفًا ولو والنقد فيه جَائـــز بالطوع واللخمى قيد الذي قد ينقد كالعبين والحديد والثياب وشرط شرط النقد بيع يلزم على نهارين ومن ســـواء وزيد في العقار إن يباع اللخم إن تنازعاً لا في الصفه إلا إذا ذكر غيير مشبه قال ابن شأس إن على وصف عقد مع اتفاقهم على أصل الصفه وإن هما تنازعا في العــــين

من بائع أو دون يوم قد رووا إن عقدا على لـــزوم البيع طوعا بشيء قرضه لا يفسد وهو خــــلاف ظاهر الكتاب وهو عقار أيضا أو مقـــوم بائعــه الوصف لذي الشراء إذ ذاك بالجزاف لا إن بالذراع فالمستري مصدق لحلفه واختلفا هـــــل في المبيع أو فقد فإنه يسأل أهـــل المعــرفه

وله أيضا:

بيـــع الطعام باختيار حظلا في غــــير جنس كيله تماثلا أخذك سَمْرًا قدرها وهو بدل لنشر ما طـويتــه الميسرا

إذ جاز عن محمولة بعد الأجل فليس بيعا قبل قبـض وانظرا

وله أيضا:

وفي المعـــين خلاف أشهب عـن مالك فلم يبين كيفما يكفيك في قبض الذي تصيرا

قبض المصنيّر كصرف الذهب والقبض في الكتاب جاء مبهما فرجــح ابن سهل ان النظرا

من المدونة ماخسودان ثان والاول للاجسال انتمى ووافق العبدوسي قَوْلَ الفاسي ما يقتضي أن قد كفى فيه النظر مع كون لفظ الحوز للقبض احتمل

وجالف الفاسي أبو عمران من البيوع الفاسدات فهما ووافق ابن سهل البرناسي وقد علزا للعتقي في الطرر بحسوزه شهرا يقاس للعمل

وله أيضا:

بفضله حاجته مسولود: هادي العباد في مفاوز العمى والآل والأصحاب معزى الفزر وبرح الخفاء عن نظم التهم وغسير ذلك على خليل مُطَالِعيه عن شسروح المتن مُطَالِعيه عن شسروح المتن أن الجسواد "عينه فراره". من قبل خوض في بحور التُهمه دون تقابض من الحسرام

قال محمد قضى الودود الحمد لله عسلى ما أنعما صلى وسلم على ذي القدر قوادنا للحق فانجاب الوهم أن زاد بالتمثيل والتعليل بل كاد من إظهارهن يغين ولست أطري ما كفى إبْصاره وهاهنا لا بد من مقدمه وهاهنا لا بد من مقدمه الصرف والطعام بالطعام

 ¹⁻ أي دوام الأبد، والفِزر بالكسر: لقب سعد بن زيد مناة، كانت له معزى فقال يوما لولده واحدا بعد واحد: ارع هذه المعزى، فأبوا عليه فوافى بها الموسم ونادى في الناس انتهبوها، وقال: من اخذ منها واحدة فهي له ولا يوخذ منها فزر، (وهو الاثنان فاكثر)، فكان هذا أصل المثل: "لا آنيك معزى الفزر" أي حتى تجتمع تك وهي لا تجتمع أبدا. قال الشاعر:

ولم أرحيا من معــــد تفرقوا تفرق معزى الفزر غير بني نهد 2- يقال: برح الخفاء أي وضبح الأمر. (مختار الصحاح).

³⁻ هذا مثل يضرب لمن يدل ظاهره على باطنه فيغني عن الاختبار، وأصله من فَرَّ الدابة فرارا (بتثليث الفاء) كشف عن أسنانها ليرى كم بلغت من السنين.

يسعى إلى كالبيت ياخد الثمن والخلسف في تولية وشركته إتيانــــه بحامـــل أو بوعًا عمله شهــرا عتيدا بالخــــل ثلاثــــة بالشــرط وابتداؤه ومِنْه ضَعْ إذا نظرت واعْجَل

ثم إقالة الطعام حسل إن ومنعوا يومسين في إقالته ثُمَّتَ فسخ الدين فيه وسعا وبيع دين جائسز إرجاؤه وحيث جر السَّلَفُ النفع احظل ونجل مـرزوق يقول: وَهِمَا مِن لابن قاسم جوازَ ضَعْ نَمَا لعله إن صحـــع الذي نُفِي أن الذي عجل غير مُسْلِف وهو قـول شذ عما شهروا لكن ذا صوب من تأخروا كذا الضمان بالجعالة امتنع ومنه حط وأزيد إن وقع إذ فاعسل الحط له تحولا ضمان من زاد بجعل حصلا فلينظ رن قَاصِدٌ تحصيله ميارة في شرحه تكميله

اله أيضا في فاتحة لبيوع الآجال: (ومنع للتهمة ما كثر قصده) بيوع الاجال اتهاما تحرم وهي بهذا الرسم شرعا ترسم

عند انتفاء القصد ينفى باطنا ما أصله التهمة لولم تحصل ولم يكــن دوامـــه ليلزما

تكرار بيع في مبيع لزمن من عاقديه قبل تخليص الثمن والإثــم قال نجل رشد هاهنا وعن أبي الحسن للحسم احظل مستند فيها لعـــرف قَدُمَا قولان قال اللخمي هل لصرف ذرائــع الفساد أو للعرف فالمتعـودون للفــساد حكمهم الحمل على المعتاد

فُسِخ للحمايسة الأعسراف ثم اشترى ذا الثوب نقدا بأقل كبيعــــــه لثوبـــه بعشـــــره أبعــــد من أجله أو للأجل وزيفــوا تضعيف عبد الباقي باع إلى شهــــر بعشر فهما تأخسرا كذلسك المبادله أو في تساو قــدم المفضـــل ما شهـــروا ثوبان دينار إلى أحد ثوبيــه لدينار أجـــل نصفا ونصف للزمان الشاسع

والضد بالضد وفي اختلاف والنفع بالسلف في باب التهم أصل فقد م الأهم فالأهم وتهمـــة الدين به معتـــــبره ثم بثـــوب اشــــــراه لأجل كالبيع والسلف باتفاق إن اشترى بالتسع نقدا بعض ما والخلف في صرف وفي مراطله وجاز إن بالثلث زاد الاول لا تهمة الضمان بالجعل على فيشتري من قبل أو عند الأجل أو سلــف بسلف كالدافع

وله أيضا في شراء البائع عين مبيعه كله دون زيادة: (فمن باع لأجل ثم اشتراه بجنس ثمنه)

> بالمشل أو أقل أو بأكثرا أبعد أو أقرب أو مثل الأجل وهي ثلاثـــة بأربع الزمــن عشرة مع اثنتين صور عنع ما قدم فيه الانزر

من باع للأجل شيئا واشترى إما بنقد في الثلث أو أجل فتتحصل من احـوال الثمن

الصرف والمراطلة والمبادلة هذه الثلاثة عرفها ابن عاصم في تحفته بقوله: الصرف بيع فضـــة بذهب او عكسمة وما تفاضل أبي والجنس بالجنس هو المراطله بالوزن أو بالعيد فالمبادلة

قُدِّرَ قبلَ أو وراءَ الأجـــل في ثمن أو أجل قد سبقا ولتنظر المدفسوع والمرجوعا والمثـــل والأقل بالحل حرى فَسَيَرِي بعضَ الذي حَلَّ انحظر لابعـــد قبض بمحل ءاخر وعبد كل كَهْـو كالوكيل لنفسه ففيه لن يحجر ووارث البائع مثله الشرا يمنع تعجيل الأقل مسجلا نصفين منقود وما دون الزمان أبعد من زمن ذلك الثمن يمنع مثل ما مضى في الكل والنصف للأجــل أو لأبعدا في منع ما حل وحل ما امتنع نبتاع سلع___ة بنوغ الدَّيْن ولتجعل الجودة مثل الكثرة عَلَى الـــدُّني دَورَانُ فَضِلْ فامنعهما ولو تقـــدم الأجل

ثلاث النقـــد وما لأجــِـــل والضابط الجواز حيث اتفقا وألح إن تخالف المبيعا فإن يك الراجع أكثر احظــر قلت: لكثرة الفروع من نظر والمشتري من مشتر كالمشتري كالبائع المحجـور والفضولي إلا إذا المـــاذون كان تجرا ولك من وارث من منـك اشترى أو خمسة نقدا وسبع لزمن تعجيلنا بعضا من الأقـــل كبثمان نصفها قد نقدا وللمتاركـة تاثـير وقع ووجبت إذا من المدين واجعل رداءة هنا كالقلة لكن هُنَا تَقَدِدُمُ الأَقَلِّ وفي اختلاف السكتين لأجل

المرا، آخر البيت: مبتدأ خبره قوله: لك، أول البيت.

بالدين في عرض مخالف الثمن

جــوز بمثل أو أقل لـــورا

والأكثر البيع وقــــرضا جمعا

لا تبتعن كمطلقا بعد الأجل

وتسع غير النقد للدين امنعن

وإن مبيعا مع سلعت سرى وإن بنقد أو لدون فاحظرا

فالمثل والأقل قــــرض نفعا

وله أيضا في شراء البائع بعض مبيعه:

وأحد الثوبين نقدا بأقل إذ في سوى الأقل نفع المقترض وجاز بالأكثر أو بالمشل

ولا بشيء غير صنف الآجل

وله أيضًا في شراء البائع مثل مبيعه من مثلي مقوم:

إن بيے مثلي بمثل المثل في القدر والوصف كعين الأُلُّ وناقص وزائد مثل أحـــد ثوبيه واللَّذْ مــع سلعة ترد

إن غاب مشتريه فامنع بأقل للأجل الأول أو بعد الأجل

تردد هــــل متخالفان كالقمح والشعـير أو مثلان

مثل المقــوم هنا كالغــــير ومثل غـــير كثرة التغــيـير

وله أيضا في فروع نقلية لا تضبط بقاعدة كلية:

وفي سوى الأجل ما بعشرة ممتنع بخمسة وسلعة لا سلعة وعشرة فصاعدا فجائز في غير ما لأبعدا

ذاك لجمع القرض والبيع امتنع والمشتري بالقرض في هذا انتَفَعْ

هل ياخذ الزائد إن حل الأجل ثم اسْتَرَدُّ المثلَ معْ بعض الثمن والجنس شرط فيهما ابن عرفه رَدُّ ونقدا زاده دیـــنارا موخـــرا أو لا فَبيعٌ وسلف إن لم يماثــل صفة وأجــلا أوْ لَا ففسخ الدين أو ربَا النَّسَا جاز إذا لم يفسخ الدين بدين وإن يبع بعاجل وقد بقا للسرد عجل المزيد مطلقا فيها سوى الكالئ من جنس الحمار ومطلــقا إن فات يُفسخان وليس من طالب أو مطلوب "تَخَلَّصَتْ قَائِبَــة مِّن قُوبِ"

قولان في الرضى بتعجيل أقل كبائع أتلف عمدا الأقل إن فَرَسًا أسلمه إلى زمن فامنعه مطلقا لأجل القرض في فسرس رد وزيد البعض حسرده بعينه أو الجمـــل إلا إذا ما البعض يبقى للأجل لأنه أسلـف من قد أجلا فكان بَيْعَ فـرسِ مع قرض عجل أو أجل ذاك البعـن تَعليلها بِضَـعْ وَحُطَّ ضَعَّفَهُ مخالفا لدينه فقد صــــرف للبيع والسلف إن تَجانَسَا وإن يزد مع الحمار غير عين زيادة البائع ليس من قمار وصح بيع أول لا الثانسي أو انما يفسخ ذَاك الأُلُّ في سلعة قيمتها أَقَالُ

وله أيضا في خاتمة حسنة في أقسام سد الذرائع:

ا - هذا مثل يضرب لمن انفصل عن صاحبه، والقائبة والقابة والقائب الفرخ، والقوبة البيضة، وفي المثل أيضا: كل قائب من قوب أي كل فرع يبدو من أصل.

ثلاثة واختلفت أحكاما كحفر بير في طريق المسلمين الاصنام إن أدًى لسب الرّب كالمنع من زرع كروم القرقف لم يمتنع وهو ذريعة الزنى كنظر النسوان دون مشتهى يجيزه وغيره قال حرام فمالك منعها والحنبلي شهورهم منعها للريبة عند انتفاء القصد غير مانع عند انتفاء القصد غير مانع عن (راعِنا) ذريعة المنافقين عن (راعِنا)

إن الذرائع أتت أقساما معتبر: على اتفاق الأقدمين وسَمِّ أطعمتِهمْ وسَبِّ وسَبِّ ومهمل: فالمنع فيه منتفِ والاشتراك في البيوت هاهنا وقسم اختلف فيه النبها أو الكسلام معهن فالإمام وعُدَّ مِن هذا بيوعُ الأجل مصع العراقي وأهل طيبة وأكثر الأحبار مثل الشافعي وأكثر الأحبار مثل الشافعي ذليلُ مَن منع نَهْيُ المومنين ذليلُ مَن منع نَهْيُ المومنين

 ¹⁻ الذرائع: جمع ذريعة، والذريعة عبارة عن أمر غير ممنوع لنفسه يخاف من ارتكابه الوقوع في ممنوع.

 ²⁻ فيمنع لأنه ذريعة للسب، قال تعالى: (ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم)، فمنع من سب الهتهم مخافة مقابلتهم بمثل ذلك.

³⁻ القرقف: الخمر.

⁴⁻ قوله: (راعنا) أشار به إلى قوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا لا تقولوا راعنا وقولوا انظرنا..) الآية، ففي هذه الآية دليلان أحدهما على تجنب الألفاظ المحتملة التي فيها التعريض للتنقيص والغض، وقد قال ابن عباس رضي الله عنهما: كان المسلمون يقولون للنبي صلى الله عليه وسلم: "راعنا"، على جهة الطلب والرغبة أي التفت إلينا، وكان هذا بلسان اليهود سبا، أي اسمع لا سمعت فاغتنموها، وقالوا كنا نسبه سرا فالآن نسبه جهرا فكانوا يخاطبون بها النبي صلى الله عليه وسلم ويضحكون فيما بينهم فسمعها سعد بن معاذ وكان يعرف لغتهم، فقال لليهود: عليكم لعنة الله لئن سمعتها من رجل منكم يقولها للنبي صلى الله عليه وسلم لأضربن عنقه، فقالوا: أولستم تقولونها؟ فنزلت الآية: (يا أيها الذين آمنوا لا تقولوا راعنا..) الآية، ونهوا عنها ليلا تقتدي بها اليهود في اللفظ وتقصد المعنى الفاسد.

مع أمنا عائشة قد حسرما (من جاءه) إلى تمام (فانتهى) عسلى وسيلة أبينا ءادما

حديث أم ولد ابن أرقما وفيه ما فيه وقد قالت لها: صلى الإله أبدا وسلما

الما الثاني: التمسك بسد الذرائع وحمايتها، وهو مذهب مالك واصحابه واحمد ابن حنبل في رواية عنه. وقد الما على هذا الأصل الكتاب والسنة؛ أما الكتاب فهذه الآية، وقوله تعالى: (ولا تسبوا الذين يدعون من دون المنه) الآية، وأما السنة فأحاديث كثيرة ثابتة صحيحة، منها حديث عائشة أن أم حبيبة وأم سلمة - رضي الله عبن - ذكرتا كنيسة رأتاها بالحبشة فيها تصاوير، فذكرتا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه قبره مسجدا وصوروا فيه تلك المورة؛ أولنك شرار الخلق عند الله)، (أخرجه البخاري ومسلم)، قال أهل العلم: كان أوانلهم يفعلون ذلك النائس ابرؤية تلك الصور ويتذكروا أحوالهم الصالحة فيجتهدوا كاجتهادهم ويعبدوا الله عز وجل عند براهم، فمضت لهم بذلك أزمان، ثم خلف من بَعْدِهم خَلْف جهلوا أغراضهم ووسوس لهم الشيطان أن آباءهم وإجادهم كانوا يعبدون هذه الصور فعبدوها.

ربه حديث: «الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور متشابهات فمن اتقى الشبهات استبرا لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي حول الحمى يوشك أن يقع فيه»، فمنع من الإقدام على الشبهات منافة الوقوع في المحرمات وذلك سدا للذريعة، ومنها الحديث الذي أشار إليه الناظم؛ فقد روى ابن وهب عن مالك أن أم ولد لزيد بن أرقم ذكرت لعائشة - رضي الله عنها - أنها باعث من زيد عبدا بشامانة إلى العطاء ثم ابتاعته منه بستمائة نقدا؛ فقالت عائشة: بنس ما شريت وبيس ما اشتريت! المني زيدا أنه قد أبطل جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لم يتب. ومثل هذا لا يقال بالرأي لأن إبطال الأعمال لا يتوصل إلى معرفته إلا بالوحي فثبت أنه مرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم، إلى غير ذلك من الأحاديث. قال القرطبي هذه (الأحاديث) هي الأدلة التي لنا على سد الذرائع، وعليها بنى المالكية كتاب الآجال وغيره من المسائل في البيوع وغيرها، فجعلوا السلعة مطلة ليتوصل بها إلى در اهم باكثر منها، و هذا هو الربا بعينه وليس عند الشافعية كتاب الآجال الأنتاك عندهم عقود مختلفة مستقلة، قالوا وأصل الأشياء على الظواهر لا على الظنون.

أنال تعالى: (فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف) الآية.

أدرى الحاكم في المستدرك من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال وسول الله صلى الله عليه السلم: «لما اقترف آدم الخطيئة قال رب اسالك بحق محمد لما غفرت لي فقال الله تعالى: يا آدم وكيف عرفت محمدا ولم اخلقه؟ قال: يا رب لأنك لما خلقتني بيدك ونفخت في من روحك رفعت راسي غرفت محمدا ولم اخلقه؟ قال: يا رب لأنك لما خلقتني بيدك ونفخت أنك لم تضف إلى اسمك فرابت مكتوبا على قوائم العرش: لا إله إلا الله محمد رسول الله؛ فعلمت أنك لم تضف إلى اسمك الأحب الخلق إليك، فقال الله: صدقت يا آدم إنه لأحب الخلق إلي، ادعني بحقه فلقد غفرت لك ولولا محمد ما خلقتك»، قال الحاكم هذا حديث صحيح الاسناد، وقال النصيبي في التلخيص: بل

ودعـــوة الخليل في التنزيل - بسل سيف الحق - سَيْفَ المعتدين - حسن الختام عند منتهى الأجل

أحمد بشرى صاحب الإنجيل وعاله مع الصحاب المغمِدِين ما نال من أحبهم بعد الوجل

الحُجْـــرِ وله أيضا:

أو مخرج من حجره المحجورا فيه الصلاح لا ولا حسن النظر وبعضهم له الصلاح معتبر الرشـــد إما مانــع تحجيرا الرشــد إما مانــع تحجيرا الكاول حفظ المال ما إن يعتبر والثاني حفظ المال مع حسن النظر

وله أيضا:

بفعله حتى يـمـــوت فاعلم وقيـــل: لا نقض له، ورجحا ووارث المحجــور إن لم يعلم أن له النقض على ما صححا

وله أيضا (وللولي رد تصرف مميز):

لا يلزم المحجور ما قد صرفه في عبــــ إن رد بيعـــ ه سفه

موضوع، ورواة البيهقي في دلائل النبوءة من رواية عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن جده عن عمر بن الخطاب، وعقب عليه بقوله: انفرد به عبد الرحمن بن زيد بن اسلم من هذا الوجه عنه، وهو ضعيف 1- صاحب الإنجيل هو عيسى عليه السلام يشير به - رحمه الله - إلى قوله تعالى: (وإذ قال عيسى ابن مريميا بني إسرائيل إني رسول الله إليكم مصدقا لما بين يدي من التوراة ومبشرا برسول ياتي من بعدي اسمه احمد) سورة الصف (6).

2- إشارة إلى قوله تعالى حكاية عن إبراهيم عليه السلام: (ربنا وابعث فيهم رسولا منهم يتلو عليهم آياتك ويعلمهم الكتاب والحكمة ويزكيهم إنك أنت العزيز الحكيم) البقرة (129)، وروي أن نفرا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا له: يا رسول الله أخبرنا عن نفسك، قال نعم: «أنا دعوة أبي إبراهيم وبشرى عيسى..» الحديث، (أخرجه الإمام أحمد في مسنده، ورواه القرطبي في تفسيره).

3- هذا التعريف ماخوذ من قول ابن عاصم في تحفته:

في ماله لا ذمته ثم على المشهور يضمن الأقل من الذي صرف والذي أكل نقلــــه بنان في حاشيتــــــه

واختلفوا إن كان في مصلحته هل لازم وليس قـــول باتباع ذمتـــه

اله أيضا:

بيــــده يصح في الماثــــور قول: "ولا" من قبل "توتوا السفها

شرط بقا صدقـــة المحجـــور حجة من عن ذلك الشــرط نهي

له أيضا:

ومن يصالح قاتــلا على الجَلَا قیـــلَ مَضَى بینهما ما فعـــلا وقيل: يمضي الصلح والشرط بطل بينهما وقسد وقَى الله البطــــل ثالثها القاتــل حتم أن يَدِي رابعها رجوعـــنا للقــــود وحيث قال إن رجعـــت أقد أو دِ يقده بالرجـوع أو يدي وله أيضا (الصلح على غير المدعى بيع أو إجارة):

3 أقد: امر من أقاد القاتِلَ بالقتيل قتله به قوداً اي بدلا منه. ود: امر من وداه يديه وديا ودية اعطى وله ديته

ا- (بن) إذا باع اليتيم دون إذن وصيه أو صغير من عقاره وأصوله بوجه السداد في نفقته التي لا بدله منها، إذا كان لا شيء له غير الذي باع، أو كان ذلك أحق ما يباع من أصوله، اختلف فيه على ثلاثة أقوال: أحدها أن البيع يرد على كل حال ولا يتبع بشيء من الثمن، وهو قول ابن القاسم (وهو اضعف الأقوال)، الثاني ان البيع يرد إذا رأى ذلك الوصمي، ولا يبطل الثمن عن اليتيم، ويوخذ من ماله وهو قول اصبغ. الثالث إن البيع يمضي ولا يرد إلا أن يكون باع باقل من الثمن أو باع ما غيره أحق بالبيع في نفقته، فلا يختلف في أن البيع يرد وإن لم يبطل الثمن عن اليتيم لإدخاله إياه فيما لا بد له منه. وأما لو باع اليتيم من ماله شيئا وأدخله في شهواته التي يستغنى عنها فلا خلاف أنه يرد ولا يتبع بشيء من الثمن كان الذي باعه من ماله يسيرا أو كثيرا، وهو محمول فيما باع وقبض من النَّمن على أنه أنفقه فيما له منه بد حتى يثبت أنه أنفقه فيما ليس له

²⁻ إشارة إلى آية: (ولا توتوا السفهاء اموالكم التي جعل الله لكم قيما وارزقوهم فيها واكسوهم وقولوا لهم قولا معروفا)، (النساء: 5).

مصالح عن سرق عبد زُنَّ به علكه والعيب لا يسرد به والصلح عن عيب الذي بيع بحط بعض من الثمن ما فيه شطط لا أجل لسلف بمنفعه ذكره الزرقاني فيما جمعه

وله أيضا:

يكون في رقبة العبدان ما استهلكوه دون الائتمان وبانتفاع اتفاقا ضمنوا في ذمة شيئا عليه ائتمنوا مجرد الإفساد هل في الرقبه أو ذمة والقول الأوَّلُ انسبه للماجشونيِّ ولابن القاسم ثان وللمقدمات ذا نمي

وله أيضا:

حفظ الحياة واجب إن أمكنا فما بـــه تطــــول قد تعينا لذاكم على الأســير الهرب لموضـــع فيه نجاه يطلـــب

وله أيضا:

من خاف أن يقع في المحرم بفعل شيء كرهله لم نمي وإن يكن تحقق الوقوع فيه فذاك يحرم لابن رحال عليه

الوديعة

¹⁻زُنُّ: عِيبَ

^{2- (}عب) وشمل قوله: "بيع" صلحه بثمن عبد ادعى ربه على شخص سرقته ثم ظهر (اي عند غير المتهم) فليس لواحد منهما رده ويكون للمدعى عليه المصالح بثمنه وليس له رده بعيب يجده فيه، إلا أن يقر المدعى أنه مبطل في دعواه السرقة فللمدعى عليه رده اي الصلح وكذا كل من لزمه غرم شيء من صانع ومكتر ومعار.. ثم وجد بعد أن غرموا، فذلك لازم ولا رجوع لواحد على الآخر إلا أن يتبين بطلان دعواه الضباع كالغاصب. وإنما لم يكن له رده بعيب وإن كان الصلح بيعا لثقل الخصومة، وله صلحه عن عيب عبد مبيع بإسقاط بعض ثمنه لا بتأخيره أو بعضه لانه سلف جر نفعا فيجر الصلح إلى حرام.

:لخياً

مصدق عليه مدعي السلف والمدعي شرعا عليه يَصْدُق أِن دَيْنًا أَو رَدَّ قِسراضٍ ادَّعي أُودعتنيها اتصفيت بضيعه وقال: ذا قرض وضاع المودع وبالمدونية في البَسرَى دُعِي

من ادعى وديعة مـع التلف ومدع كالغصب لا يصدق وباليمـين صدقن من دفعا وقال من أخـذ: بل وديعه والمودع المقرض حيث يدفع نظمته مـن دُرَرِ البَرَادِعِي

وله أيضا:

ولا الأمسارة ولسو عرفتا فأنكر الأمر بذاك المسودع ثم على القابض منك فارجع بمانع من الرجوع، قد قضى فانظسر ميسر محنض باب لا تعط بالكتاب ما أودِعتا فإن تكن دون شهود تدفع تغرم من بعد يمين المودِع وليس تصديقك لِلَّذْ قبضا بذاك بهرام مع الحطاب

وله أيضا:

عليه طــرح جيفة الحمار ويمنع اللَّحَـمة والإهابا حكاه في الوديعـة الميسر في باب شركة فسل به خبير

رب حمار ميت بدار لأنسه يطعمه الكلابا وقيل ذو الدار والال أشهر قلت: وفي المواق تشهير الأخير

الإجارة وله أيضا: فيه الحساب والذي قد ضمنا بقــــدر باقي عمل لا الاجر في شرحه التحفة حكم منتخب موت الأجير في احتمال عينا في ماله ثم الحصاص يجري نسبه ميارة للمنتخب

وله أيضا:

تعيين أجر لأجير عينا تأخيره الشروع منه زمنا في زبدة الأوطاب ذاك يقتضي فساد عقد لاختلاف المقتضي وله أيضا ويُسمَّى هذا النظمُ بـ"سُلَّم القضاة إلى منازل نوازل الرعاة" كما يعرف أيضا بـ"نظم الرعاة":

محمد من بعدها مولود الأشعري المالكي مذهبا على العلوم أن تُبث حضا على العلوم أن تُبث حضا محمد خرير نبي أرسِلًا أزكى صلاة وسلام أفضلا في ضِمْنِهَا فَوائد شرسان إلى منازل نوازل الرُّعَاتُ ثم أقول ما يقول البدوي لوجهه وللشواب قانصا وعند كل أحد مرضيا"

يقول من له الهووى يقود المجلسي الباذلي نسبا المجلسي الباذلي نسبا الحمد لله الذي قد حضا ثم على من نال منزلا عللا وعلم ومن تلا وهدة أرجووزة جمان فليدعها القاري بسُلم القضات وربما على سواها تحتوي وأن يكون خالصا وأن يكسون لى ولا عليا وأن يكسون لى ولا عليا

¹⁻ بسلم القُضاة إلى منازل نوازل الرُعاة.

جميع قيمة البعــــير يوجب فَنَحْرُه رضى بحبس ما انكسر سماع يحيى عن سليل القاسم إن كان ما أصابه لا يعطب قال ابن رشد في البيان ما جرى في العيب الاكثر من التخيير وأخذه وجبر نقسص العَطَب لَأَخَدَ النقص ولو كَانَ نحــــر لكن جرى على مقال أشهبا

وكاسر البعير كسرا يعطب فخاف ربــه عليه فنحــــر وما على كاسره من معرم وقيمة النقص عليه تجيب نحـــره المالــك أو لم ينحرا قول ابن قاسم على المشهور بين جميع قيمة المعَيّب لو كان جاريا على الذي اشتهر وكان ذاك الكسر كسرا معطبا

مسألة:

إن كان للإيداع منه داع أو الشتا كفي زمان الخوف ولا بنوم زمن المقيل فيــــه إذا لم يُكـــثر المناما

والراع لا يضمن بالإيداع كما إذا اضطر وإلا غرما كذبحه مفرطا فغلصما وليس من غرم إذا النوم غلب عليه والغـــرم بنومه وجب أول أو ءاخر يــوم الصيف كـــذاك لا غـــرم بنوم الليل ككل وقـت جـاز أن يناما

وأبدانها بعدد فتح ألفا وقفاكما تقول في قفن قفا

إن قال: قد غلب نومي عيني نشأ عن مضربه المعستاد فوقعت في هوة فانكسرت أدا رماها عبثا أو بحجسر شاة، وأطلقوا ضمان الاجنبي

والقول قوله مع اليمين وما عليه الغرم من فساد كما إذا شاة رمى فنفرت ومطلقا يضمن ما عنه صدر كذاك إن صيدا رمى فيُصب

مسألة:

فيمض ما فعـــل رب البقر من بعــد ذا إذ فعله لم ينكو وحيثما الراعي مرارا يعقر فَمَا لَهُ تضمين راعي البقر

مسألة:

وأمـــر الغير بضرب فقتل رد فرام رده فاستصعبا عبد العزيز: بل على المباشر من قد باشرا من قد باشرا فالقــول الأول وإلا الثاني لكن ما استظهره الملـوي

وحيثما عليه ينفسرُ الجمل من بعد ما قد قال للذ ضربا فمالك قال بغسرم الآمِرِ وقيل: إن كان الذي قد أمرا كالأب والسيد والسلطان وذا عن ابن قاسم مروي

¹⁻ قال الملوي: عن ابن عرفة عن ابن حبيب لا يضمن الراعي إن نام فضاعت ولو نام نهارا في ألا النوم إلا أن يأتي من ذلك ما يستنكر أو بموضع خوف فيضمن، اللخمي إن خرج عن المعتاد من نومه ضمن فإن نام في الشتاء أو في الصيف أول النهار أو آخره ضمن، وفي القائلة لم يضمن إلا أن يطول، ثم قال: وهو ضامن في نوم النهار، وأما نوم الليل المعروف الذي لا بد منه فلا شيء عليه فيه، ولو قال غلبني النوم ولم أتهيأ له قُبِل قوله وحلف، وفي المتبطية: ويغرم الراعي ما تعدى في أو فرط من النوم في غير موضعه أو زمانه أو وقته، وفي المسائل الملقوطة: ولا يضمن إن نام مغلوبا في إبان النوم إلا أن يأتي من ذلك ما ينكر. هـ

إن كَان وَكُلُ على ضرب يباح وإن يكن ضَرَبه ضَــرْب عَدَا وأمسر الصغير كل منهما أوحى إليه مالك أن اضرب ثوبي فلا يضمن ما قد حُرقًا ضرب العدا فضامن لِلهالكِ يحرقها حسرقا بأمسسر المودع هذا وفي الحطاب أنْ فيه نظر والراعي فَلْيقــــدم المباشــر نظما حسانا يخجسل القلائدا فباليمين قوله مقبول أحدُ هذين شــــراء لطعام أو عاث فيه سبــع لم يغرم وضاع بعض ما رعاه فادعى تخلُّــفِ الراعي فلا ضمانا لأنه أفـــتي به ابن المكــوي

أن الضمان عن كليهما يزاح و لا علينا في وفاقــــه الردى فمات منه يضمن المباشر سيدا او والدا او معلما وليس يضمن بضرب أجنبي فهو كمن قال لغيره: احرقا والرَّاع إن يضرب بأمر المالك قيسا على ما ذكروا في المودَع فإنه يضمن في قـــول نفر وفي انتفاء الملك عمن يامـر هذا الذي يوافق القواعدا ولا تصدق راعيا إذا ادعى سألة: إلا إذا قام له دليل ومن لــه راع وراع ثم رام يسألة: ونحوه فضاع بعض الغنم مسألة: مالكــه ضياعــــه زمانا إن حلف الراعى وذا قول قوي

أ. قال العلوي عازيا لابن لبابة: لو استأجر راعيين فذهب أحدهما لشراء طعامهما أو مصلحة فضاع شيء من الغنم أو أكل السبع بعضها لم يضمنه لأنه لا بد أن يعمل أحدهما فيما يحتاجان إليه، نقله في الدرر النثير النوه في المعيار، هـ.

كأنه المذهب، والدر النشير وجــــاء مرتــــين في المعيار فتوى أبي الحسن ما ضاع ضمن إن قال: لم أقبضه، والغـرم انتفي والبدو إلا بشهــود حاضره فهو مصدق ولكن بالقسم وَلْينـفِ تفـريطا وما يضاهي فالقول قول من رعى وحلفا العام أو بعيده كان الخصام بمـــدة طالـت ففي المدونه في الطول إن أنكر قبض الدرهم شاة له من قبل ما تَفَقّدِ فقولــــه: لا أدر تفريط نَعَم وفيه قد قال الإمام الملــوي: فقال: لا يجري على القـواعد

وساقــه سليل رحال الخبير ذكره عليه ذا اقتصار ولابن محسود ويستفاد من والقول قول الراع فيما تلِفا لا فرق بين من رعى في الحاضره كذاك أن الشاة راحت في الغنم في ظنه راحت مـع الشياه في القبض للأجر إذا ما اختلفا وإن هما تنازعا بعد السنه تصديق خصم صانع بالقسم وصاحب الغنـــم إن يفتقــد راع فسال مَن رعى ربُّ النَّعـم قد شاع ذا عن علماء البدوي فاوضت شيخنا الإمام التّاودي

مسألة:

¹⁻ في الملوي ما نصه: فتحصل أن الذي أفتى به ابن المكوي واقتصر عليه في الدرر النثير، وكذا صاحب المعيار في موضعين، وذكره الشيخ ابن رحال كأنه المذهب أنه لا ضمان على الراعي إذا ثبت عليه التعدي ساعة مثلا وادعى رب الماشية أنها ضاعت في الساعة التي تعدى أو فرط فيها، وأفتى ابن محسود بضمانه، وهو مفاد فتوى أبي الحسن.

 $^{^{2}}$ في نوازل الإجارة من المعيار سنل أبو محمد صالح عن راعي غنم سنل عن شاة من الغنم فقال: جنت بها مع الغنم، وقد دخلت الدار فطلبت ولم توجد، وكان ذلك وقت مجيئه بالغنم من الجبل الضيق هل يضمن أم لا فأجاب يحلف الراعي بالله لقد دخلت في ظنه وما باع وما دلس ولا أكل ولا فرط، ثم لا شيء عليه في غير ذلك.

لا غرم إن حلف ما إن قصرا بدا له ذلك في المسداكره إلى سجلماس عَلِى ذِي الرُّبَ الله أدر" والدر النثير قد ذكر في موجب الغرم وبين الراعي أن يتفقدوا وإلا غرموا تعجيل إنشاد وإلا يغرمه للعرس ذات ليلة وفي الإياب وأكل السبع منها ما أكل وأنكر المالك، غُرمُ الهالك عن الفتى الفقيه يحيى بن عمر وفي غنم بسين زروع النات في غَنم بسين زروع النات فيمته إن أفسدته الغنم وقيمته إن أفسدته الغنم

وإنما على القواعد جرى كذاك غير الشيخ عمن عاصره وليس يغرم لدى من انتسب تمسكا بقوله في المختصر: لا فرق عندي بين ذي الإيداع والأمناء واجب عليهم وفي افتقاد الراعي شيئا يلزمه على الذي رعا لقوم ثم غاب عادف ماشيته رعت همل وقال: غيبتي بعلم المالك والبرزلي ناقِلًا عن الطرر والبرزلي ناقِلًا عن الطرر من خاف فوت زمن الصلاة عاجلا ويغرم

سألة:

افل الملوي: ذكر الزرقاني في كتاب العارية أنه يجب على الأمناء تفقد الأمانة التي تحت ايديهم والإغرموا، وقد شاع عند طلبة البادية أن صاحب الغنم إذا افتقد بعض غنمه قبل تفقد الراعي له أساله عنه فقال: لا أدري فذلك من الراعي تفريط موجب للغرم، ويذكرون أن الرعيني ذكر ذلك رسه بعضهم لأبي عمران الفاسي، وقد وقفت في بعض الهوامش على كلام الرعيني هذا وكلام الي عمران الفاسي، وقد كنت فاوضت فيه شيخنا أبا عبد الله سيدي محمد التاودي ابن سودة فلابني بأنه لا يجري على قواعد المذهب أنه يحلف ما فرط ولا فلا غرم عليه، وكذا فاوضت فيه غيره ممن عاصره فظهر له مثل ذلك، ووقفت على فتوى فنوى النبه النجب الشريف سيدي مولاي على بن محمد السجلماسي تضمنت عدم غرم الراعي المذكر محتجا بقول المختصر في الوديعة: "لا إن قال لا أدري متى تلفت"، وذكر في الدر النثير المناون بين الراعى والمودع عنده في موجبات الضمان، همنه.

أُ عُرُمُ الهالك: (بالرفع) متبدأ موخر، خبره على الذي رعا لقوم متقدم. أُولِلى هذه المسألة أشار العلامة محمد مولود بن أحمد فال في كتابه "كفاف المبتدي" بقوله: وإن يخفف فواته راعي غنم بين زُرُوع الناس صلى واغترم

مسألة:

مرعيهــم مَالِكُ: لا يُعْجِبُنِي إباحـــة الناس لما قــــد حلبا إن كان لا يبيــــ أكثرهم لم ينفسخ فإن يصح من رعى في قدر ما لبشه في السقم لأنه أقطع للنزاع عن ابن قاسم الإمام المرتضى به مضت عن الشيوخ الفتوى إن كان ذا حريـة لا غـير من أصلها فصدقنٌ قوله من حقه كما لدى ابن القاسم فأجــرة المثل لماض تنقــــد ما كان من إتمامــها قد منعا من المسماة ويبقى للأجـــل والراع إن قدم من بعد انقضا عام وطولب بأن يعوضا عام الكرا من قابل الأيسام إن رام ذاك وأباه الموجر

إن لم يكنن نَقَدُهُ وإلا

سَقْىُ الرعاةِ مَن لَقُوا مِن لبن يــريد يكـره إذا ما غلبا وليس يكره ولكـــن يحـرم وإن أباحـوا لـبن المرعي لم يكره التفسـير للخمى عقد الإجارة بأمراض الرعا فيما بقي يلزمــه أن يعمله وليعط مقدار الذي قد عمله وإن تسنسازع وربُّ الغنسم فالقـــول تابع لمأوَى الراعى أجـــرته قبــض أو لم يقبضا في مطلق الأجير هذا يروى وقيل: بل يصدق الأجير وإن هـما تنازعا في العطلــه وأعطه الأجرر جميعا تسلم وإن تكـــن لأجَـــل وتفسد و في الصحيحــة إذا ما وقعا فإنه ياخه مقدار العمل إلا إذا عند التفاسخ فُههم إرادة التعجيل، ذا فرع مهم.

> ما كان قد عطــل من أيام فليس يجـــبر كما لا يجــبر فإن توافقا عليه حلا

مسألة:

قد عینست وذا فساده وعی 1 وغاصب وسارق لجعفسر إن وجد المغـــــروم فَهُوَ لهمُ فَهْسوَ إِذَا لربسه لا لهسمُ عليهم أن كذبوا في الصفة بِسُوْق عبد منكر دعــــواه العبد إن وجد للمرمي في الغرم والصلح على السواء فهو للمالك والصلح فسد. وبيننا – قالوا له – ما صيدا لهم ولا يضمن ما يبيد. غنمه يعطي جميع أجره ولم يضمها فليس يغيرم قبل انقضاء الشرط للأعذار جميع الاجـر لي إن افترقتم وأُلْغِيَ الشرط الذي قد اشترط

يمنع لفسخ الدين في منافيع وإن يكن قدم من قبل السنه وبعد غـرم صانع والمكتري قيمةً ما أَتلَفَ ل قد زَعَمُ وا إلا إذا يخفونه عندهم وواجب رجوعه في الفضلة ومن يصالح الذي رماه ففي اللوامع عن الملـــوي والراعى اجعله كهو لاء فإن تصالحا بشرط إن وجد مستودعون غنما يزيدا قيمــة ما رَعَـى له والصيد من يرعى للحاضر دون أمره فإن تكن سائمــة ذي الغنم وكان قال لهم المعلم يا خذ أجرة الذي مضى فقط

ا بعني أن الراعي إذا جاء بعد انقضاء السنة وطلبه صاحب الماشية بأن يعوض تلك الأيام التي عطلها من السنة التي بعدها وكره الراعي ذلك فلا يجبر عليه وكذلك إن أراد الراعي ذلك وكرهه رب الماشية فإن اتفقا على ذلك واراداه معا جاز إن لم يكن نقده الأجرة وإلا منع لما فيه من فسخ اللين في منافع معينة (قاله الملوي).

سألة:

سألة:

فشـــرطـــه يعتــــبر اعتبارا غنمه مصلدق بالحلف. الأَشْهَر يعطى حكم غير المشترك بموجب خــلاف قول الحسن رعايـــة الراعى لكـــل ءات ونحوهم من كـل ذي انحصار عدَدَهَا يتبع لا الرجالا كانــوا أرادوه فـــلا كلاما.

إلا إذا تفـــرقــــوا اختيارا وقسس على تفرق الآباء أرباب الاموال مع الرعاء. إن تختلط غنم عامر معا غنم غرره بسدار فادعي - ولا شهود - عَامِرٌ شياها وغيره لنفسيه ادعاها فإن من دخلــت الشياه في ومَن مِن الرعاة كان مشترك لذاك لا يضمن إن لم يوقن وابن المسيب ومكحول الزَّكي يضمن مثل الصانع المشرِّك تفسير الاشــــ تراك في الرعاة وليس من يرعى الأهـــل دار و دُورَانُ مَن رعا الأمـــوالا إلا إذا ما اتفقوا على ما وهاهنا فرع كثــــير الموقع في كُلِّ مَا وَقْتِ وكل موضع وق___ع فيه غلط لمن مضى ممن تعاطوا الفتاوي والقضا إن خرج الأجير قيل: ليس له شيء، وقيل: بل له ما عمله وإن يكن أخرجه رب الغنم قيل: له كل، وقيل: ما أتمّ وفيهما المشهور هو الثاني كما ترى وعند الامتحان لأنه سماع عيسى العالم الاجلِّ الأوفَى عن سَليل القاسم وكم وكم سلمــه مِنْ يَلْمَع كابـن أبي زيد الامام الألمعي ونجل يونس الفتى ذي المجد وحافظ المذهب نجل رشد وغـــير ذلــك من الثقات كنجل سلمـون ونجل عات

مسألة:

مسألة:

مسألة:

سليل عرف ــة مع العقباني صاحبه قال به القَضَاء قد شهـــراه. قاله الرهوني منهم تراض بالتفاســـخ معا لم يطلـب الإِتمام وهُو حاضر فلم يكن يمكنه يطالبه ورفع الآخـــر نحو القاضي ولا يمكـــن مـن الذي أراد لأنها من العقــــود اللازمه ـ فتحا وكسرا ـ دون إذن الآخر بل يزجر الحاكم إذ ذاك الأجير بما يضاهي الضرب كالسجن اليسير إذ كل ما إثبات له تضمنا رفعا له الغاؤه تبينا لا سيما الرعاة أزمان المطر فإن على الاباية الراعي استمر من بعد زجره بما مضى حَكَمْ بأنه لم يعسط شيئا الحكم. إلى لــزوم العقـد في الإجاره وبعضهم للحنفي عزا الشقاق من يَرعَ للتجار بينهم غنم هذي لذا وذي لهذا وهلم فهربت واحسدة مما رعى فطلب الشاة قليلا وادعى إلا إذا كان محلا يُومَكنُ

به قَديمــاً ٱفْـتَى الافْضَــلَان أعدي سعيدا ثم الاستغناء والونشريسي مـــع المازُوني ثم محل الخلف حيث وقعا كفسخ واحــد فقط والأخر كذا إذا ما غاب عنه صاحبه فإن يكن بذاك غــــير راض فإنــه يجـبره بالاجتهاد من قبل حكم فسخه، هذا لمه؟ فلا يجوز فسخها للموجر إلا إذا أَجْرِ الأجسير قد نبذ كُلًّا لَهُ فلا كسلام حينئذ والأُجَرا اسقاطهم للحق لم يكف منهم لظهور الفرق تتمــــة تَقَدَّمَــتْ الاشاره فبعضهم حكى علسيه الاتفاق خسوف ضياعِهِ فليس يضمن

يسألة:

الأقل يبقى في الكثير الراعي ضمنه بسبب التفريط وكل ما نظمت في اللوامع مينز الشاذ من المشهور بدر الدجى مُجِدِّ كُلِّ دائسر محمد نجلل محمد سالم محمد نجلل محمد سالم أيام الأعياد أو الأعسراس واردة بحورهم وصادره والآل أفضل الصلاة والسلام والآل أفضل الصلاة والسلام من ربنا سبحانه حُسْنَ الخِتَامُ

قد قاله الملوي وفي ضياع الملوضع المخوف والمتيطي برعيه بخائف المواضع مقرط الزمان بالشذور شرح الإمام الحبر ذي المآثر من لم يخف في الله لوم لائم لا برحت أيامهم في الناس ولا تزل خوص المهارى ضامره ولا تزل خوص المهارى ضامره بالمصطفى عليه من رب الأنام ونحن نسأل به لَدَى الحِمَامُ

وله أيضا:

للعلم من بعد الممات أجرا ثوابَ أبعدًا ثوابَ بعدًا وعالم وصحب البُ ليُ في والماقيات بعدًا وعالم وصحب البُ ليُ فيهم للقضاة من تحفة الملوى فيهم للقضاة

الحمد لله الذي قد أجرى صلى وسلم على من عَدًا إن بشه المخلِصُ في الصدور دونك ما أسارت عن نظم الرعاة

١- في الملوي: سئل سحنون عن راع يرعى للجزارين لهذا شاة ولهذا شاة فذهبت واحدة فطلبها قليلا ثم رجع وقال خفت على الغنم هل هذا تفريط ام لا، فاجاب ليس هذا تفريطا فلا ضمان عليه، ثم قال ما لم يكن بمحل أمن مع بعد الراعي عنه، وفي الدر النثير: لو رجع ولم يتركها عند أحد فقد ضيع حين علم أنه موضع خوف فرجع إلى الأقل وترك الاكثر لأنه مامور بحفظ الأكثر إذا فقدت منها شاة، قيل له: وكذلك إذا هربت من البقر القليل، فقال: نعم يبقى مع الأكثر.

²⁻ نظم الرعاة... فيهم القضاه، اسارت: أي ابقيت، ونظم الرعاة: المراد به نظمه الذي يدعا بـ"سلم القضاة إلى منازل نوازل الرعاة"، والملوي هو العلامة احمد بن محمد المشهور بالملوي، وتحفته هي كتابه النثري المسمى بـ"تحفة القضاة في مسائل الرعاة"، وهو عبارة عن مسائل من فروع الفقه تتحدث عن بعض نوازل الرعاة اجتمعت عنده وخاف ضياعها فجمعها في محل واحد لتحفظ وتسهل مراجعتها على القضاة ورتبها

لفضلة الـــزلال من عتاب ما ينتقى لغـــرر النحــــور لها تسلائسة من الأقسام ما ضاع بالتلف أو غير التلف وابن حبيب وابن ما جشون وصوَّبَ ابن يونس ذا المذهبا فالْخَلْفُ حتم دون شرط الخلف وفي ابن سلمون لعقد أفسدا ثالثها الفساد في الطعام قط – ولو يُعَان – لسواك يُرْعَى كدون أجر أو خذ اَجرا أعطيه تباعدا فَحُــطٌ ما تعطّــلا كغــــير راع بقياس البرزلي من غير تعيين ولا ذكر عدد يطيقــه تاتي بـه إن علما

فما على الظمآن في الإياب نظما حوى من درر البحور والله أرجو أن يكـــون باقيا إجارة الراعي على الأنعام مُعَيَّن لا بد من شــرط خلف إلا لدى أصبغ مع سحنون فالخلف عندهم بحكم وجبا أو عــدد من نَعَم كألـــف وظاهر النقل جـــوازه ابتدا وفي فساد القرض إن مثلاً شوط وشرطُ في القسمين أن لا يَوْعَي وإن رعى فحطُّ بعض التسميه وذا إذا تقارب الأجـران لا ودون شرط جاز إن لم يخلل ثالثها أن تذكر الجنسس فقد وهاهنا تملك نَفْعَهُ فَما

على سبعة ابواب وجامع، فالباب الأول في صحيح إجارة الراعي وفاسدها، والثاني في منعه من الرعاية لغير من استرعاه وفيه رعي أو لاد الغنم، والثالث في عقره وذبحه، والرابع في استرعائه غيره وفيه ذكر الراعي بالنوبة، والخامس في نومه، والسادس في مسائل غير ما ذكر توجب تضمينه، والسابع في الراعي المشترك، والجامع في مصالحته و مسائل من أحكامه.

لـ قال الملوي: اعلم أن استيجار الراعي على ثلاثة أوجه، الوجه الأول: إذا استوجر الراعي على رعاية غنم معينة لم يجز إلا أن يشترط في العقد أن ما ضاع منها بموت أو غيره أخلفه ربه، هذا هو المشهور، وقال سحنون وأصبخ وابن الماجشون يجوز إن لم يشترط الخلف والحكم يوجبه، واختاره ابن حبيب وصوبه ابن يونس.

لو في انتفاء شرطه والضرر يجيء بالسمة بالمنع اقترن والعام باليوم فذا عقد حرام في اثنين إن لم يأتيا لا شيء له وباتفاق منعصوه في الذمم من مخضة الشهر بلا تحديد وقيل: غير جائر للجهل وقيل: غير جائر للجهل عند اكسراء فسليلها تَبَعُ بعد اكسراع معه لِلاوْلاَدْ هل هي وَهُو نَقْلُ عيسى مطلقه هل هي وَهُو نَقْلُ عيسى مطلقه أو تعب الراعي لجهد الجولان

وأجسره إذا رعى للموجر شرط الضمان دون تفريط أو أن وفيه أجــر المثل كاليوم بعام دليله إن تفسيد الجاعله كنصف -دون ضرر-زبد الغنم والصيد والحطبب للرِّعَاءِ ويحسن اشتراط رعى النسل واستظهر الحطاب هذا وسقط وابن مغيث باحث بمن تَضَعْ ثم على المشهور فابن اللّباد والخلـــفُ في تعليله بالتفرقه أو ذاك خَوفٌ من عذاب الحيوان

الزرقاني.

¹⁻ قال الملوي: الفرع الرابع كثيرا ما يقع في البادية الدخول مع الراعي على انه إن خرج قبل تمام المدة من غير عذر فلا شيء له، وإن أخرجه رب الغنم أعطاه جميع الأجرة ويسمون تلك العقدة يوم بسنة وسنة بيوم، وقد سنل سيدي أبو عبد الله محمد بناني فأجاب بأنها عقدة فاسدة تجب فيها أجرة المثل وتفسخ متى عثر عليها، واحتج بما ذكر ابن رشد في البيان فيمن جاعل رجلا على رقيقين آبقين على أنه إن أتى بهما جميعا فله كذا وإن لم يأت إلا بأحدهما فلا شيء له من أن ذلك جعل فاسد.

فلا ضمان غير نجسل زُرُبِ الله الله فقيه الله السدي صانا به مالا فقيه ياكل ولو سرق مَنحُورٍ زَعَمْ وانظُسر إذا سواقطا تعوّدا مرتهنا شريكا المستاجسرا لعلّد أو لم تكن شهسود كان له أو لم تكن شهسود إذا يذكي بحضسور البينه أذا يذكي بحضسور البينه وقال رب الشور: بل قتلته وقال رب الشور: بل قتلته في حَالَةِ التصديق شرعا يضمَنُ إلا لعرف أو لكثرة الشَّجَبُ الله عرف أو لكثرة الشَّجَبُ

وهو أمينٌ عند أهل المذهب وليس يضمن صبي أو سفيه وصدقن ناحِرًا للموت لَمْ إلا إذا بينهما البغوط بدا ولا تصدق أجنبيا ناحِرا قال ابن رشد في ضمان المرسل: كقائل وجدته يفود قلت: وسالم هنا ما ضمنه وصدقن باليمين من نجا وقال: إنّي ميتا وجدته وتارك الذكاة وهي تمكين وجب وحمله للنحر موسى ما وجب

وقال ابن هلال: قلت وهو الصحيح لأنه تملك هذا بغير كبير عمل ولم يدخل على مستأجره تقصيرا فيما استاجره عليه، وفيه أيضا فرع: إذا اشترط المستاجر على الراعي رعي الأولاد جاز ذلك ويلزمه رعيها، قال ابن سلمون: واشتراط ذلك في عقد الإجارة حسن، قال المتيطي وقيل لا يجوز ذلك لأنها مجهولة وليس مما يقع به الحكم بعد النزول كالشرط هـ.

واستظهر الحطاب هذا القول، ثم قال فإن لم يشترط عليه رعايتها فإن جرت العادة أن راعي الغنم يرعى أولادها لزمه الرعي، وإن لم تجر العادة بذلك لم يلزمه، وقال ابن مغيث: الذي تقتضيه أصول المدونة أنه تلزمه حراستها كالذي يكتري لامرأة يحملها فتلد في الطريق أنه يحمل الولد معها، وإن بنينا على المشهور من عدم إلزامه بالرعي، فقال ابن اللباد على ربها أن يأتي براع آخر يرعى معه للتفرقة ففهمة أبو الحسن على أنه منع التفرقة بين الأم وولدها في غير من يعقل كما في سماع عيسى، وقال ابن عرفة معنى كلام ابن اللباد أن التفرقة تعذيب لها، فهو من النهي عن تعذيب الحيوان، وفهمه غيره على أن المراد ليلا تحصل بالتفرقة بين الأم وولدها مشقة فيتعب الراعي، والله أعلم.

2- نجا: نزع، أي سلخ. وإهاب ثور: أي جلده، قال الشاعر:

فقلت أنجوا عنها نجا الجلد إنه سير ضيكما منها سنام وغاربه

والخلف في المامُورِ حيث مائلاً وإن يكن عُــرْفٌ فلا تضمينا بالأَجر في الضمان والإيداع توكيـــل كالولد والمدينـــــه إن شُرْطُ في الدولة أن لا يرعي ولو على السكوت ليس بالرضي إذا تـــراخى في اتباع الماشيه تعجيك الانشاد أو الإنباء فيه ولم يكــن رجاها يضمن وأجره يوم تعـــــدى لا يحط لا حتف أنفها جرى الخلاف إلى السقوط وهو قول ابن فَتُوح به وضـــد وهو للجزولي للحفظ دون عَمَلِ على الشهير وذو اتهام - لا الأمين - حلفا ككل فعل منه للعرف استند لا غرم في أمر به العرف جرى

وضامن من دون عذر وكلا كحارس الطعام والزيتـــونا والراعي بالدولة مثل السراعي إلا إذا ما تقتضى القرينه وضامِنٌ مَنِ الصَّبِي اســـــــرعي أن لا يراه ساكت والمقتضى ويضمن المنكر قبض التاويه لأنه حتم على الرعماء وتارك الإنباء وقتا يمكـــــن كذاك من خالف مَرْعَى مشترط وإن قضـــت بغـير ما يخاف وفي الكراء والودائع الجنوح وفي القراض حجة للقـــول لا غرم في غَفْلَةِ أَوْ نَوم الأجيرْ كالراعى فيما ضل أو ما تلفا نافي تفريـط وتدليس تعـــد إذ في القراض والوصايا والكوا

¹⁻ الظاهر أن فعل شرط مركب للنائب على حد قوله: لو عُصر منها البان والمسك انعصر. 2- التَّاوية: الهالكة.

ويضمن الغائسب في المقاطعه إذا جسرى عرف بان يواجرا إن تعلم القيمة مطلقا يحل أُوْدَى إِذِ اللَّحِـم بحي حرما والعـــين فوق قيمة لأجـــل بالاتفاق أو على المشهـــور إن جانس القيمة أو ما استهلكا مناب كله مناب كله مناب كلا ولا الراعى عـلى الإدخال وكان عدلا باليمين أكملا فما له عليه شيء ان حلف ضما ولكن حكمه التصديق فشاهـد للمدعى بما ادعى

وصانع الثلة عند القاضي ر مقتضى القيس ولو نفيا شرط وأجرة المثل إذا الشرط سقط وأنه إن غاب عنه ءَاجِسِرُه ليس بضامسن إذا يُشاهِسرُهُ ولا بضامـن إذا رعى معـه وصلحه عن لازم بما يحل لا حيـوان قبل فوت لحم مَا كالعَرْض مطلقا إذا لم يعجل وقبل علمها من المحظور وقيل مسلك الجـواز سلكا ونَعَم لَقُرْيةٍ لا يستقلل فأخذ الواحـــد منهم راعيا بينهـــم إلا رجلـــين قليا فليس يجـــبر لذيـن القالي وإن رعى لمن تداعــوا جملا أوْ لا ولا بينة فليقسِمُ وليس شيئا وسمه ويقسم وواجد من الذي قد أنشدا شاتين في غنم راع جحدا ثم ادعى لغير ذلك التلــف إلا إذا ترك من يطيـــق والمدعى لغيير من له رعى

ا عياض: بالجر بدل من القاضي فيما يظهر.

إن حلَّ لا تسأله ضرب الأجل "أعطوا الأجير أجره قبل " الحديث في الفسخ وَلْتعط الحساب الموجرا والحل للصديــق هو المرتضى في الإذن من أربابها؟ قــولان فَبَلْهَهَا إن تك للمعـــروف فهى كاللقطــة للعــرفان من بَعْدِ غــرم الماشَوي قيمته راع ومن باشر شــرعا قدما حل إذا ما شرطا فيه الخلف على خلاف أول النظم سلف

إن طلب الأجير حقه اعجل فليس كالدين بل ادفعه حثيث إلا إذا منه بَــــدًا تأخـــير أو كان عبدا ذلك الأجــير وإن بدا ســــرقه فخــــيرا وشهروا منع الثمار في الفضا وهل لنا تصديق ذي ائتمان وحيث حل أهلـها للخوف إن جهلــوا لكن مع الإمكان وللشريك في كحـــرث حلا وحيثما راجـــع زرغ هيئته فهو لمن غــرم تلك القيمه ورردَّها في القولـة السقيمه والمالــــك الغارم لِلـــزُّراع لا الراعي إلا أن ينام الراعي والمالك العالم أكـــل الماشيه إذ عادة الناس بذاك جاريــه عليــــه إثمـــها وإلا أثمـــــا وفي لزوم أجـــرة الإمامة لمن أبي ثالثها في الجمعَة لا غيرها إلا إذا عرف القرى قد قاله ابْنُ حاجب بذا جرى وبيع نصف غنم والمشتري يقوم شهرا بالنصيف الآخر

¹⁻ إشارة إلى حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: «أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه» رواه ابن ماجه في سننه والطبراني في الأوسط من حديث جابر، والمنذري في الترغيب والترهيب.

فعل والثمــــن لا من غلته صحبة او على فساد هلا لم يبرحا مشتركسين النعما لِنَصَفِ القيمسة يسوم قبضا قيمة رعيهم لنصف الشاء بيع وصلح شركسة البرزلي نوازل تعــــزى إلى مازونه ثلاثــــة واجعـــل ثلاثا أولا بِجُـــنُء ومـــدة قد عُلِمَا في ذا لأن العرف نفي الخلف أو التصرف بنفي المسدة ذات البهيمة أو السوق حر وقيمـــة يوم انقضاء الأجل خدمة باق بشروط حللا وعدم التحجير في التصرف إلا لوقـــت أو مكان عرفا ويفسخ العقد إذا شرط فقد ولهم اجـر المثل في الفوات إعطاء زبد قـدره ما جهلا

وأنه إن شاء ميز حصته واختلفوا لَدَى السُّكوتِ هل على ولم تقيد الرعايسة بما في فوت فاسد على الراعى القضا ثم على البائكع للرعاء وقد أتى في الـــدرر المكنونه تقسيم شركة البهائم إلى خذ البهيمة على أن تخسدما شرط الجواز فيه شرط الخلف لا دون شرطــــه ولم يختلف كذا إذا علق ملك الحصة فَهُو َ بفســخ قبلما تغـير وبعد فوتسها فأجسس المثل والفسخ والمثــل إذا ما علما والثاني بيع جُــزُءِ منها على تحديد مسدة وشرط الخلف نعم ولا بشرط رعى ما تلد وقيمة الجـــزء على الرعاة والثالـــث البيع لجزئها على علم بالعادة أو لم يعلم وأول يُحْتَمَ لُ الوجهان للربها من سمنها ما علما ثم توى لما عليمه حملا بينهما بفعل ما قد شجرا أجر القيام عند أرباب الكمال

من عين زبد الشاة أو في الذمم فلا خلاف في امتناع الثاني كدافع حلوبة لتخدما إن الشريك قام شهرا جملا ولم يكن إذن ولا عرف جرى فضامن حظ الشريك وينال

وله أيضا:

فهلهل الصانع في التقويم جا لأن ربـــه بذاك أمـــــرا

وصانع يجي بسيف أعوجا نفي ضمانه إذا ما انكسرا وله أيضا (الموات):

أو هبة من مُحْي إن لَم تَندَرِسُ ولو وفاقا اندراسها يطـول في حـق الأدمي لا إن وقفت إن كان بالإحيا لدى اندراس

ومالك الأرض بإرث أوْ خُبُسْ أو تندرس فملكه ليس يزول إلا لحوز بشروط عـــرفت وفي بقاء الملك خلف الناس

وله أيضا:

عن ذهب بيعت به في الذمة يرجع بالدراهم المدفوعة بذهب لا غيره قطعا رجع وإنما ذلك بيع ثان سلعة أخرى فاستحقت من يده نقله الكصري عن المدونه

ودافع دراهما في سلعة ثم استحقت أو بعيب ردت وحيث عن ذهب العرض دفع إذ ليست العروض بالأثمان كأخذه الذهب ثم ابتاع به فبالدراهم رجوعه هنه

بالرطب من صنفين بيعا مسجلا إن كان دًا ربًا بسدون خُلْفِ ثالثها جاز إن الفضل استبان

و باتفاق جائے ما ذبيلا والرطب بالضِّدِّ امنعن في الصنف وغيره خلفهم فيه مُبَانْ

إلى (الحبس):

عليه معينين اختلفا وقيل: للباقي، ومالك رجع إليه وابن قاسم به قسع، فانظره في يحيى ابنم الحطاب

و في نصيب الميْت ممـــن وقفا فقيل: للوارث شرعا مطلقا وقيل: إن أبَّر ميت أو سقا أو وارث أو إن ثمارا تقسم عَليْه م أوْ لا فلباق منهم فهُو لن بقى من الأصحاب

اله أيضا:

نقله الكصــري فيما نقله

وجائسز تبتيل وقف الحيوان حيث يشاء من عليه الوقف كان لدى النوادر عن السماع وليس بالجائنز في الرباع إلا إذا ما شرط المرجــع له

وله أيضا (باب الهبة):

لواهب رجوعه في الهبة من قبل حوزها لدى جماعة وله أيضا (وجاز شرط الثواب ولزم بتعيينه): يلزم إذا ما رضى الموهوب له في عقدها فاختلف الأنداب قبول قيمــة على من يهب أو نقصها، أو نقصها والزيد شابهـــه كعتقـــها والمعتمى نقلا عن التوضيح ذي الإتقان

إن عين الشواب في عقد الهبه وحيث لم يعين الثواب في فوتها الذي به قـــد يجب هل فوتها بالقبض، أو بالعقد، خامسها ذهاب عينها وما الأول مثلـــما حكى البناني

وله أيضا:

سكت عن قبولها زمانا حلف ما سكت تاركا له

وقابل صدقة وكانا ذاك لـــه فإن أراد الغلــه

وله أيضا:

في قيمة البيع الحرام الخلف آت قبض ودفع ثمن عقد فوات أو قيمــة لا ثمـن؟ قولان

وفي مضى ذي اختلاف عقد أو قبضــه أو الفـوات بعد مضـــــيه هل هـــــو بالاثمان

وله أيضا:

بيع النحاس بالفلوس عددا جروزه الكتاب إن تباعدا قال من القمار والمخاطره بيعكها بغير عدها ذره

^{1- (}بن): الذي يظهر أنه إذا عين الثواب عند عقد الهبة ورضى الموهوب له أنها لا زمة بالعقد لأنها حَيِنَذْ بِيعِ مِن البِيوع، واختلف في فواتها بالنسبة إلى الواهب حتى يلزمه اخذ القيمة على خمسة أقوال: الأول مجرد الهبة، ثانيها القبض وهو المشهور، ثالثها التغيير بالزيادة والنقص، رابعها بالنقص فقط، خامسها لا تفوت إلا بذهاب عينها أو العتق ونحوه.

رباب القضاء):

وفي شهود المستحق يعذر فقل له: إن شئت أن تسلما فإن يقل: سلمت لا أنازع حيئة لا يخير اللّسة باعا وما لمشتر توجه إليه وهو من الخصام قسد تحررا ورجع الخصام بين المستحق ورجع الخصام بين المستحق إن غلب البائع بالشيء يحق لأنه بنفسس تركه انفسخ

للمستحسق منه؛ أي يخير سكم وإن شعت الجصام خاصما فهو على من باع منه يرجع فليعمسل أو فليترك النزاعا بشمن من قبلما حُكْم على الذي اشترى من قبلما حكم على الذي اشترى وبائع إن مشتر عنه أبق له وليس للذي منه استحق له وليس للذي منه استحق بيعهما، وفي التسولي ذا رسخ

، أيضا:

زنى بأهل أو جروحا أو تلف وهل وُجوباً في ذوات البال سواه وليحلف على ذا المدعي به وإن جرر لقتل فَجُبَار على الوجوب أو على ندب حمل بأهله وماله بلا ضرار وفي زمان الفتن الصبر انتقى سليل شأس والقرافي الأبي ليس بآثم ولا النفسس قتل

دفعك للصائل حتم إن تخف كعن قريب جائسز في المال وجاز قتله إذا لم ينفسع والدَّفعَ يقصِدُ إذا ظن انزِجَارْ والدَّفعَ يقصِدُ إذا ظن انزِجَارْ والحلف في إنذار فاهم نقل ولم يجز جرح إن أمكن الفرار وبعضهم جسواز دفع أطلقا نقل ذلك عن ابن العسربي قال القرافيُّ: مَنِ الصبرُ بدُلُ

^ه أيضا:

وتارك بعيره في متلفه وقام غيره به وعلفه فَهْوَ به أحيى قال مالك وليعط للمنفق مثل ذلك وبعضهم لقائم به قضى الأنه المالك عنه أعرضا

وله أيضا:

ليس لمن بماله قد اشرى من هو كالغاصب أخذا لمشرى ميارة التحفة ذَاكَ ذَكَرا في فصل من بمال غيره اشترى المارة التحفة ذَاكَ ذَكَرا

وله أيضا:

والأصل قسمان: رباع أو عقار فأول كالفُرن حانوت ودار والثان كالكروم والجنان وكالفَدَادِينِ. انتهى القسمان

وله أيضا:

ولا تعجز في دم طلق ونسب وحُبُسس عتاق لا طالبا لها ولا مطلوبا والجيز فيها عجز المطلوبا والمنع لابن عرفة قد يضبط بما إذا أثبت ليس يسقط فيدخل النسب فيه مطلقا ونفي دَمِّ وثبوت ما بقى

وله أيضا:

ذكر المواضع التي ليست تجب فيها الإجابة على خصم طلب

¹⁻ قال ابن فرحون في تبصرته في الفصل الثالث في التعجيز: ولا يجوز للقاضي أن يعجز في ثلاثة أشياء: العتق و الطلاق و النسب، قاله ابن القاسم و أشهب و مطرف و ابن و هب و اختاره ابن حبيب. إلى أن قال: (تنبيه) قال ابن سهل و مما يشبه العتاق و النسب و الطلاق الحبس و طريق العامة و شبهه من منافعهم ليس عجز طالبه يوجب منعه أو منع غيره من النظر له إن أتى بوجه، وقد شاهدت الحكم والنتوى بذلك في الحبس، وفي الطرر لابن عات: و الدم مثل الطلاق و النسب و العتاق، انظره في آخر الكتاب.

أو ما على الحاكم قد توقفا عليه والذهاب عنه قد وجب إعساره بل تحرم الدعوى هنا في كالحدود والدماء والفروج وإن يشأ رمى بدُخّهِ الشّهابْ

منها إذا ما الحق أصلا انتفى إن كان قادرا على الأدا وجب كذا إذا ما خصمه تيقنا كعالم الجور ويحرم الخروج في القسم والعنة إن شاء أجَابْ

اله أيضا:

وحيثما قالوا له القول ائتلى لكن ذا في أغلب المواضع

رله أيضا:

مردودة وقبلـــت من هؤلا عليه بالشيء الذي له اشترى وامرأة إن أرضعتــك جازت

شهادة المرء على ما فعلا شهادة الحاجر لِلَّذْ حجرا أو الموجه لكالحيازة

رله أيضا:

مع ضده فالحكم أن يختزلا شرعا على الذي يكون أعدلا تعارض فالجرح قدم مسجلا

ومثبت الجرح إذا ما اعتدلا وحيث لم يعتدلا فليعملا هذا إذا تعارضا، وحيث لا

وله أيضا:

أ- أي سقط، وفي حديث مسلم: «ثم أمره بالمغرب حين وجبت الشمس». 2- الدخ: الدخان، والإشارة إلى مثل شعبي "رمى الشهاب بدخانه" أي تخلص من الأذى بالتخلص من سببه، ولعل المقصود به هنا الطلاق.

في فسخ بيع فاسد إجماعا فيه فقيل بالستراضي يكتفي وقيل لا بدون حكم القاضي وليس حكم حاكم يراعى والخلف في البيع إذا ما اختلفا وقيل بالإشهاد والنزاضي

وله أيضا:

حق لها الْكُتْبُ بِمَاءِ الدَّهَـــِ بَكُ الإمام وسليله البيرا تَاليـــفَ بَكُ فهو مستوفيها ليْسَ لها من شاهد فِي الْكُتْبِ فذاك في تَحَمُّلِ لا في الأدَى مِن كَبِر يدَيْن على مَن شَهدًا يكتب إليه بالذي قد سمعا ويـــرفعــون للأداءِ هِـــنَّا من طالب إذ ما عليهم ارتفاع كنجل متالي ونجل القاضي وشيخنا محنض باب العالي؟ من الجـــواب ناقع الغليل بالبَابِ" فيه للأريب أرَبُ

فائدة جليلة في المدهكب أول من أفادها أهـــل الـــبرا وإن ترد بسط الكلام فيها أَدَاؤُنَا شــهادةً بِالكَتْـبِ وكُــلُّ ما في الكُتْبِ من كَتْب بدا وحاصل الأمْــر تَعيُّنُ الأَدَا أوْ يكتب القاضي إلى من شسعا أو ينقل الشُّهــودُ عَنهم هُنَّا ولهمُ في حالة الرفـــع انتفاع وَإِن تَقُلْ: هل قال دَاكَ قاض قلت: أتى في خطبة التسهيل وقول عمرو سيبويه: "العربُ

¹⁻ يشير إلى قول العلامة محمد بن مالك في مقدمة كتابه (تسهيل الفوائد): "إذا كانت العلوم مِنَحا إلهية ومواهب اختصاصية فغير مستبعد أن يُذْخَر لبعض المتأخرين ما عسر على كثير من المتقدمين أعاذنا الله من حسد يسد باب الإنصاف ويصد عن جميل الأوصاف".

²⁻ يشير به إلى قصة مناظرة سيبويه - وهو عمرو بن عثمان بن قنبر - مع الكسائي عند الخليفة حيث قال الكسائي لسيبويه: كيف تقول قد كنت أظن أن العقرب أشد لسعة من الزنبور فإذا هو هي أو فإذا هو إياها؟

ا پنها (باب الولاء):

قد صرحوا بذاك عاصب النسب دون أبي ابن قد قضت عن موتته عصبة المعتق بالكسر كأب فهو لأهل الام خذها قاعده أعسني الذي نَجَلَهُ عثمان كلام خذا أبو حنيفة والحنبلي نظم من الخسرشي والموطإ

لاحق في الولاء للذي عصب فيرث المعتق مال أمتك فيرث المعتق مال أمت كذاك لاحق به لمن عصب ورث نجلا وارثا عن والده هذا الناري به قضى أبان ومالك والشافعي المعتلي ولا تقل من مات خوف الخطأ

له أيضا:

أولادهن ليس حكما مسجلا ولاء كل مسلم نَجَلَهُ ولاء كل مسلم نَجَلَهُ تُسقطُ قرباهنَّ جَرَّا البُعْدَى آباؤه إلى ثلاثة رقبت إلى موالي البُعْدَيَاتِ انتقلا

قلت: وجر المعتقات لولا إذ مسلم أعتق كافررا له وفي اكتناف المعتقات الوُلْدَا مثاله ولد من قد عتقت وأمهاتهم عتقن بالولا

فقال سيبويه: فإذا هو هي ولا يجوز النصب، فقال الكسائي: لحنت وخطأه ودفع سيبويه قوله فقال وزير الخليفة قد اختلفتما وانتما رئيسا بلديكما _ يعني البصرة والكوفة _ فمن يحكم بينكما وهذا موضع مشكل؟ فقال سيبويه: (هذه العرب ببابك) وفدت من كل صقع وهم فصحاء الناس، وقد قنع بهم أهل المصرين.. وقيل إن الخليل هو الذي قال (العرب بالباب) وأنهم لما أحضروا قالوا الحق مع الكسائي، ففطن سيبويه أنهم إنما قالوا ذلك خوفا من الكسائي، فقال سيبويه للخليفة مرهم أن يتكلموا بما صدقوا به الكسائي وذلك لأن العربي لا يطاوعه لسانه على اللحن، فلم يفعل الخليفة ورفع المجلس فخرج سيبويه ولم يلبث إلا يسيرا ومات غما، والله أعلم.

ا- أي تسقط من هي اقرب لأجل من هي ابعد، والله اعلم.

وعكسهن معتق الأجداد فالأقسرب الأقرب للأولاد وله أيضا (باب التركة):

والسُّدْسُ للتي أو التي لأب مع اتحاد في الشقيقة وجب وفي تعدد الشقيقة فـــلا شيء لمن للاب شرعا مسجلا إلا إذا كان لـهــا أخ لِلاَبْ وبالشقيق حجبها أيضا وجب

وله أيضا فيما يتعلق بعلم الأصول:

دُونك "بَلَّاخًا" مُزِيلَ الْجُوع بين أصول الفقه والفُرُوعِ فَالُواجِبِ المطلَّق مَا يُتَمُّ به من المقدور شرعا حَتْمُ وهُوَ الذي أوجبه أسبابِ ليس بشرط صحة إيجابِ عكس المقيد فما يُتَمَّ به من المقدور لا يُحتَّمُ وشرطه هو الذي الوُجُوبُ فيه مقيد بما تروقف عليه مثل النصاب فهو شرط الواجب لدى ابن عرفة ونجل الحاجب مثل النصاب فهو شرط الواجب لدى ابن عرفة ونجل الحاجب وسببا جعله القرارا في القرارا في الحاجب المنابعلة القرارا في المنابعلة القرارا في المنابعلة المنابعلة القرارا في المنابعلة القرارا في المنابعلة القرارا في المنابع المنابع

وله أيضا:

¹⁻ بلاخ: بفتح الموحدة وتشديد اللام ثم خاء معجمة، كلمة حسانية عبارة عن وجبة جيدة بين الزرع واللحم أو الأرز واللحم، ثم بين هذه الوجبة بقوله: بين أصول الفقه والفروع، أي بين علمي الأصول والفروع، وأشار في هذه الأبيات إلى الفرق بين الواجب المطلق والواجب المقيد. 2- يعني أن الواجب المطلق هو ما لا يتوقف وجوبه على مقدمة وجوده، ويجب تحصيل متممه سببا كان أو شرطا من مقدور المكلف كالوضوء للصلاة إذ لو لم يجب لجاز ترك الصلاة المتوقفة عليه. 3- يعني أن الواجب المقيد لا يجب تحصيل متممه من مقدور المكلف عكس الواجب المطلق، كالزكاة فوجوبها متوقف على ملك النصاب، ولا يجب تحصيله لأجلها، وكالإقامة يجب بها الصوم ولا تجب لأجله، ثم أشار إلى الخلاف في النصاب هل هو شرط وجوب أو سبب؟ خلاف.

والخلف في الأصول بين الناس هل تثبت اللغية بالقياس على العُقارِ عليه فالنبية ذو انحظار بالنص أو قيسا على الْعُقَارِ

للمنطقي نسبة العمروم وباستراء الأصولي جزم حتما وحتم في سواه عدمه معْ غيره لو كان عنه لم يَحِدْ

ونسبة اللازم للملزوم فهو من الملزوم عنده أعرم فهو من الملزوم عنده أعرم في الخرمة في الخارج عنه ما وجد

بنافع بين كثير والعلا وعامر لا تحططنا من عسلا رب وهسزة مع الكسائي وعاصم سبعتك القسراء وابن محيصن ويعقوب يزيد وهم تمام العشر من غير مزيد

، أيضا في بعض ما يتعلق بالقرآن: - ايضا في بعض ما يتعلق بالقرآن:

له أيضا:

إيضا:

كتابنا أن المواظـــب على يدخـــلُ في الجنة بالإيقان: وأولياءُ فاسقا لا يستــوون

وجاءنا عمن عليه أنـــزلا عشرة أوقاف من القـرءان أن أنذر الناس الذين يسمعون

- يعني أن العلماء اختلفوا في اللغة هل تثبت بالقياس؟ وبه قال جمع من المالكية والشافعية، أو لا تثبت به، ورجح الأخير ابن الحاجب في مختصره بأن اللغة نقل محض فلا يدخلها قياس. ثم أشار

إلى ثمرة هذا الخلاف فقال: عليه فالنبيذ. الخ. ² أي ينبني على هذا الخلاف وجه تحريم النبيذ، فمن قال تثبت اكتفى بوجود العلة التي هي الإسكار في النبيذ فصدق عليه اسم الخمر لغة، ومن منع القياس فيها احتاج إلى القياس الشرعي للنبيذ على النبيذ فصدق عليه اسم الخمر لغة، ومن منع القياس فيها احتاج إلى القياس المهملة – الخمر. وإلى الخمر المتوقف على وجود شروطه وانتفاء موانعه، والعقار – بضم العين المهملة – الخمر. وإلى مذا المنتذبة المنتذ

هذا الخلاف أشار صاحب مراقي السعود بقوله: هل تثبيت اللغة بالقياس والثالث الفرق لدى أناس الخ

187

ءاثارهم مرقدنا على العباد أن اعبدوني مثلهم تم المراد

لغيره:

تاب صالح سحرا جاء داعيا زمرا

وله هو:

وله أيضا (في السيرة):

أفلاذ مكة بوقت أسلَمُوا وطلحة نجل أبيه العبدري

عمرو وعثمان وخالـــد هم أبناء عاص والوليــــد المدبر

وله أيضا:

سببه أن الخللف جار عليه عليه الاتفاق واشتهر للحرزن فيها؛ قاله حَمَّاد

تاريخهم بهجرة المختار في سنة البعرث فأرخ عمر وإنما عرن الروفاة حادوا

وله أيضا:

عفا الإله عن ذنوبه غدا: عليه والآل الصلاة والسلام ضرورة ذنب، وذا نظم مهم للدار أو كالرأس من ذي الرَّاسِ

يقول مولود يلي محمدا هدا لمن بعث أفضل الأنام هذا وجهل ما من الدين علم لأنها كالأساس

لكنــــها ضأن كما في المثل حماد سبعــــة وقيل عشـــره ثم الخليل وابنسه فجرهسم عبــــد الإله ثم حجاج المبير ءادم واشتاق إليها أنــــزلا يونسمه لما اعمستراه الوله وسيودت بياضه الخطايا وضَبَّبُوهُ بعد كسر المنجنسيق ورفعه جبريل قرب الواقعه فينتهى بـــه إلى الجنان

أبياتــه قليلــة رمز "هَل" أبنية الكعبــة فيما شهره أولها الأمسلاك ثسم ءادم ثم قریش بعدهم نجل الزبیر وبعــــدما من الجنان نـــزلا رب الورى الحجر الاسود له فكان في الكعبــة كالمرايا ومرتين زايل البيت العتيــق وجعــــل استلامــه مبايعه من أعظم الأشراط ذات الشان

المحمسة وثلاثون بيتا، فالهاء هو الحرف السادس والعشرون من حروف المباني، وهو في حساب الجمّل عبارة عن خمسة، واللام هو الحرف الثالث والعشرون منها، وهو في حساب الجُمَّل عبارة عن ثلاثين. والمثل المشار إليه مثل حساني ولفظه: "اكْلِيّلْ غير انعَاجْ"، أي قليل لكنه ضأن. يضرب لجودة الشيء رغم قلته، واصله أن القليل من لبن الضأن يفوق الكثير من غيره من الألبان لجودته.

2- وفي كتاب "الأرج المسكي في التاريخ المكي" لعلي بن عبد القادر الطبري ت 1070هـ: أن الكعبة المشرفة

بنيت إحدى عشرة مرة:

الأولى بناء الملائكة، الثانية بناء آدم، الثالثة بناء شئث بن آدم عليهما السلام، الرابعة بناء إبراهيم الخليل عليه السلام، الخامسة بناء العمالقة، السادسة بناء جرهم، السابعة بناء قصىي، الثامنة بناء قريش، التاسعة بناء عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما، العاشرة بناء الحجاج، الحادية عشره البناء الحالي بناء السلطان مراد خان بن مولاي السلطان أحمد خان سنة 1039هـ، وفي كتاب "تحصيل المرام في اخبار البيت الحرام" للصباغ

ت 1321هـ، أن بناء آدم وشنت لم يصبح، وأن بناء جرهم والعمالقة وقصبي إنما كان ترميما. 3- أنزل الله تعالى الحجر الأسود من الجنة لآدم لما اعتراه أي أصابه الوله وهو الحزن الشديد، روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الحجر الأسود من الجنة»،

من الجنة و هو أشد بياضا من اللبن فسودته خطايا بني آدم»، وفي الحديث عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحجر: «والله ليبعثنه الله يوم القيامة له عينان يبصر بهما ولسان بنات

ولسان ينطق به يشهد على من استلمه بحق»، اخرج الحديثين الترمذي في جامعه.

في الأرض أخبر ملائك السما قال لهم: أعلم ما لا تعلمون فغفر الله بذلك لهمم لكل طائـف به يستغفـــ بمكة مولد أفضل الأنام إلى جميع الخلق أربعين عام من السنين بع دما قد بعثا لا غـــيره من سائر الأديان في ليلة الإسراء قبل الهجرة ثم بها أقام عشرا من سنين مـع ثلاث في الطريق البينه وبعد ذاك دفن الصديـــق فيها مـع النـبي والفاروق قد سميت بالروضة الشريفه بينهما عشرة مَرَاحِلُ تــرادفا لا متعــــدان إلى النبي المصطفى قد جعلا ما زاره في حجـــه بالمذنب

حــــين أراد خلقــــه لآدما قالوا: أتجعل بها من يفسدون فاستغفروا وجعلوا العرش حرم فسالهم في الأرض بيتا يغفــر فامتثلوا وبنوا البيت الحسرام بعثـــه الله بها عنـد تمام والعشر والثلاث فيها مكثا يدعو إلى مجرد الإيمان إلا الصللة فرضت بسنّة لطيبة دار إمام المرسلين ومات وهُو نجل ستــين سنه وجعلوا مدفنه بدار بنت العَتِيق سيد الأقمار من أجل تلك الرتبـــة المنيفه طيبة من مكــة تَلُّ سَاحِلُ والكعبة البيت الحرام اسمان صلاتنا وحجنا إليه لا فَليس من رجع من دون النبي

¹_ تل ساحل: كلمة حسانية معناها في الشمال الغربي.

لكن زيارة قويم السُّنَنِ نبينا من واجمعات السُّنَنِ عليه والآل الصلاة والسلام والرسل ما دام للانبيا الختام

الضيأ على

هاران الأكبر أب لفاعله من سَرَّ زوجة الخليل الفاضله وأبُها عهم الخليل المتقي ولم تكن بنتا لنمرود الشقي

اله أيضا: في ذكر فوائد وأشياء متعددة المواضيع:

نص عليها العلما الحُـــدُاقُ يجمع ما يرتب الجنــودا فرض الكفاية ونعم الفاعلون أهل الذكاء الفضلاء العقلا وهــدت بين الأنام سيرته في طلب العلوم ذو ابــراك ولم تكن لغيرهم بالجائـــزه طلبه العلم إذا فيــه بحث كيف يكون من ذوي ذي المرتبه

فائدة ذكرها المواق الارض ان الفيء بها مفقودا وطَالِبِي العِلْمِ الذين يحملون وإنما يجب همله على من كل شهم قدست سريرته جيد حفظ حسن الإدراك فهؤلاء يوهبون الجائزة إذ ربما قد كان من باب العبث لنسبة المصلحة المجتلبة

وله أيضا:

³- أي جد وإسراع.

⁻ يعني أن هاران الأكبر هو والد سارة زوج إبراهيم عليه السلام. أ- ابها: أي أبوها، وأب من الأسماء السنة الني ترفع بالواو وتنصب بالألف وتجر بالياء، وقد تعرب بالنقص كقول الشاعر: بابِهِ اقتدى عـــدي في الكرم ومن يشابـــه ابه فما ظلـم

عن طه عن جبريل عن رب البشو على قـراءة الأشيا ءاتيه وءامن الرســـول، يا أخي الاخلاص، مع تاليتيه، فاستمع فانظره في حاشية الشعراني

فائدة جليلة عن الخضر من دام إثر الصلوات الفرضيه وشهد الله، قل اللهم، مـع يقيه ذا من سلب الإيمان

وله أيضا:

حق لها أن يضرب القليس وهو لابن خَالُوَيْــــه المعتلى عن الخوارزمي أبي بكر الفتى عن الإمام ابن جماعـة بلال يضحك والوجه كدارة القمر يقول: ما ذا النور والتهلل؟ عن ابنتي وزوج بنتي فاطمة رضوان أن يهز طوبى فانتثر مَنْ حَبَّ أهل البيت ثم خَلقا صَكًّا لِكُلِّ مَلَـك فإن وقـع

فائـــدة ذكـرها بِنّيـسُ وقد عـزاها لكتاب الأول ولكتاب في المناقب أتى وها أنا أنظِمُها نظم اللَّآلُ جاء النبي يوما أفضل البشر فقام نحـوه ابن عوف يسأل قال: بشارة أتتنى قادمه زَوَّجَــهُ منها الإله فأمــر منها رقاع عــدها قد وافقا من تحتها ملائكًا ثم دفع

¹_ التقليس: الضرب بالدف والغناء واللعب بين يدي القادم، عن قيس بن سعد بن عبادة قال ما من شيء كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا ورايته إلا شينًا واحدا، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقلس يوم الفطر.. أخرجه ابن ماجه: ولبعضهم:

كان يقلس لماحي الكفسر صلى عليه الله يوم الفطسر اي يضرب الدف له بين يديه صلى وسلم المهيمن عليه فسره بذلك الحفيني وهو إمام عالم مرضي

وله أيضا:

و سعيد بن المعلى من وعاه يستفيد فظ على ما يقتضي في كل حال حصلا مع ضده شرعا عليه نزلا خير نبي وقبل ما أتمها لَمْ يُجِبِ بخيب تلا عليه ءاية: "استجيبوا" لخيب خصصه مدعو أفضل الأنام وسلما شرح الموطاً حوى ما نظما

هاك حديثا ساقه أبو سعيد إجراء ما عم من اللفظ على وأن ما عم إذا تقابيلا دعاه في صلاته خير نبي وبعد ما أتاه ذا المجيب فحرمة الكلام في الصلاة عام صلى عليه ربا وسلما

وله أيضا:

من لفظه تستخرج المسائل وكَبْشَة بها مُسَمَّاة تِسِهِ وَكَبْشَة بها مُسَمَّاة تِسِهِ وقِرْبَسِة قد علقت لَدَيًّا فقطعت كبشة ذلك الفما

هاك حديثا ساقه الشمائل فعن أبي عمرة عن جَدَّتِهِ دخل يوما النبي عَلَيًا دخل يوما النبي عَليًا وقائما من فمها شرب ما

وله أيضا:

رب بصاحب لــواء الحمد كن غافرا لي خطئي وعمدي

إ- إشارة إلى قوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم)، الأنفال: (24). والحديث المشار إليه هو: عن أبي سعيد بن المعلّى - رضي الله عنه - قال: كنت أصلي فمر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم- فدعاني فلم آنه حتى صليت ثم أتيته فقال: «ما منعك أن تأتيني؟ الم يقل الله: (يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم)، ثم قال: «لأعلمنك أعظم سورة في القرآن قبل أن أخرج»، فذهب رسول الله - صلى الله عليه وسلم- ليخرج فذكرت له؛ فقال: «الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني».

يُخَاف مِن بَرَاحٍ في الحشر الأَذَى قضيبه من فضـة بيضاء وطوله بألف عام انضبط عليه أسطار ثلاث حسبت هيللة وكل سطر ألف عام ذكره الشهاب في شرح الشفا على صغير شيخنا الخرشي

وبلوائـــه أظِـلْنا إذا وهــو من ياقوتــة حمــراء وَزُجُّــهُ من أخضر الزُّمُـــرُّذِ بمشرق ومغيرب وبالوسط مے ستة من المئين كتبت بسملة هدلة ثم الختام وصفه لابن سلام المصطفى فانظـره في حاشية العدويِّ

وله أيضا في التصوف:

قَفْ وُ النبي في جملة الأفعال إخلاصنا النيـة في الأعمال

مذهبنا ثلاثة أقسول لوجهــه الكريــم هو الثالِـ

ـث

وله أيضا:

طلوع شمس أو يُغَرُّغِرُ والِدا قال به الجمهور لم تقبل وذا دل على ما في مقال المرتجز لأنه لم يحك خلفا في الرجز "وتوبة المومن جاءت مثمره مقبولة ولو بعيد الغرغره بعد طلوع الشمس من مغربها" حباه ربى جنة الرّضوان

وعند جمع حَنَفي تُقْبَلُ توبة مومسن إذا ما يحصل وهذه التوبــة أيضا قل بها

¹⁻ هذان البيتان قيل إنهما للنابغة الغلاوي.

يموت ذاكرا مُديمُ سبعة ولفظ الاستغفار والمشيئة عند ابتداء وانتهاء وكذا وعندما أذنب أو إن عزما

بسملة، حمدلة، حوقلة ولفسظ الاسترجاع والهيللة عند المكاره إذا خاف الأذى أو إن أصيب أو رأى ما استعظما

إله أيضا في بعض المسائل النحوية:

وقوع ضمن جملة في المبتدا مقدما وشد في الموخر ترضى من اللحم بعظم الرَّقَبَهُ" مقدما عليهما قد تدخل إذ شبهه الاسم ومبتدا وضح

تدخــل لام الابتدا لتعضدا نحـو لزيد قائــم، والخــبر "أمُّ الحُلَيْسِ لَعَجُــوزٌ شَهْرَبَهْ وفي الذي الخــبر فيه يعمل كذا على مضارع على الأصح

¹⁻ يعني أن لام الابتداء تدخل على المبتدإ لتقوية وتوكيد مضمون الجملة نحو لزيد قائم، وعلى الخبر المقدم على مبتدئه في غير باب إن نحو لقائم زيد، وشذ دخولها على الخبر المؤخر نحو قول الراجز: أم الحليس لعجوز.. الخ

المابعد إنَّ المكسورة فتدخل على اسمها المفصول عنها إما بالخبر نحو: (وإن لك الأجرا غير ممنون) أو بمفعول الخبر نحو إن في الدار لساكنا زيد، وتدخل على الخبر المؤخر الخبر نحو إن في الدار لساكنا زيد، وتدخل على الخبر المؤخر عن الإسم نحو (وإن ربك لذو فضل) كما تدخل على ضمير الفصل نحو (إن هذا لهو القصيص الحق).

²- اختلف النحاة في جواز دخولها على معمول الخبر إذا كان متوسطا بين الاسم والخبر وهو ظرف أو مجرور على ثلاثة أقوال: فقيل بالجواز مطلقا، وإن دخلت على الخبر أيضا نحو إني لبحمد الله لصالح وكقول الشاعر:

إني لعند أذى المولى لذو حنق وإن حلمي إذا أوذيتُ معتاد والنّاني المنع مطلقا، والثّالث – وهو الأصح – الجواز إن لم تدخل على الخبر كقول الشّاعر:

إن امر أخصني عمدا مودته على التنائي لعندي غير مكفور (كما في همع الهوامع).

في كونه مجردًا ويُنشَد للمتلمس عليه شَاهِدُ وجاز في مضارع تصدرا بحرف تنفيس وبعض حظرا معللا بأنها للحال وحرف تنفيس للاستقبال ورد ذا بأنها ليست ترد لغير توكيد وتحقيق عهد والماضي إن يقرن بقد فيه سُمِع كقوله سبحانه: (لَقَدْ سَمِعُ) ولا تقل ذي قسم لا لابتدا إذ اصل لام قسم لام ابتدا

وله أيضا:

تنبية اعْلَم أن جُمْلَة الخبر إن نقلت عنه للانشا يعتبر مضمونها طورا كبعت ويرى أمر تعلق به معتبرا وتارة لغير ذا إن تنقبل كنعم بيس ثم تلو الاوَّل كسرهمة الله علينا وَنَهُو زيدٌ وباسم الله والحمدُ لَهُ

وله أيضا:

¹⁻ يعني أنها تدخل على المضارع نحو زيد ليقوم، لشبهه بالاسم الذي هو الأصل فيها؛ بخلاف الفعل الماضي المتصرف الخالي من قد، فلا يقال إن زيدا لقام، لعدم شبهه بالاسم. فإن قُصِلَ بينهما بقد جاز، نحو إن زيدا لقد قام، لأن قد تقربه من الحال فاشبه المضارع المشابه للاسم. أما الجامد فالمشهور جواز دخولها عليه، نحو إن زيدا لنعم الرجل، لأنه لكونه للإنشاء يستلزم الحضور فاشبه المضارع، ولكونه لا يتصرف السبه الاسم. والمتصرف الخالي من قد خال من الشبه بكل طريق، وقيل: يمنع دخولها على الجامد أيضا.

²⁻ اختلف في دُخولها على المضارع المصدر بحرف تنفيس نحو (ولسوف يعطيك ربك فترضى)، (لسوف اخرج حيا) فجوزه بعض ومنعه آخرون وراوا أن اللام داخلة على مبتدا مقدر، وليد يجتمع دليلا الحال والاستقبال.

³⁻ إشارة إلى قوله تعالى: (لقد سمع الله قول الذين قالوا إن الله فقير ونحن أغنياء سنكتب ما قالوا)، ومن دخولها على الماضي المتصرف المقرون بقد قوله جل: (لقد كان في يوسف وإخوته آيات للسائلين)، وقوله تعالى: (ولقد كانوا عاهدوا الله من قبل).

لقوله: (ولا نساء من نسا) يشهد للعطـــف عليه وإذا دخسولها على سبيسل التَّبَع

القـوم للرجال ليس للنسا "أَقُومٌ عَالُ حِصْن أَمْ نِسَا" لذا أريدت الأمسة لم يمتنع

, له أيضا:

أما إذا جعل "أوْ" موضع "أمْ" كان جوابه بِلَا أو بِنَعَـــمْ

أداخل في الدار زيد أم عمر جوابه تعيين من فيها استقر

, له أيضا:

تكرير لفظ الله لا يعدد ذكرا فزد من قبلــه أو بعـد

ا- يعنى قوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيرا منهم ولا نساء من نساء عسى أن يكنَّ خيرا منهن)، الحجرات (11)، فجاء التعبير بالقوم عن الرجال دون النساء. 2- إشارة إلى بيت زهير بن أبي سلمى:

وما أدري وسوف إخال أدري اقـــوم آل حصـن أم نساء

ذلك استفهاما إنكاريا أو استفهاماً طلبيا، الوجه الثالث أن تقع زائدة كقول الشاعر: يا ليت شعري ولا منجى من الهرم أم هل على العيش بعد الشيب من ندم

الوجه الرابع: أن تكون للتعريف كما في لغة طيئ وحمير، وانشدوا: ذاك خليلي وذو يواصلني يرمي ورائي بامسهم والمسلمه

وفي الحديث: "ليس من امْبر امْصيام في امْسفر".

³⁻ تنبيه: تنقسم أم إلى أربعة أوجه: الأول أن تكون متصلة؛ وهي منحصرة في نوعين، وذلك أنها إما أن تتقدم عليها همزة يطلب بها وبأم التعيين، نحو أزيد عندك أم عمرو؟ وهذه تجاب بالتعيين لأنها سؤال عنه، فيقال في جوابها زيد أو يقال عمرو، ولا يقال فيه لا، ولا نعم، وهذه هي التي أشار إليها الناظم هنا، وإما أن تتقدم عليها همزة التسوية نحو: (سواء عليهم استغفرت لهم أم لم تستغفر لهم) وإنما سميت في هذين النوعين متصلة لأن ما قبلها وما بعدها لا يستغنى باحدهما عن الأخر، الوجه الثاني أن تكون منقطعة وهي ثلاثة أنواع: مسبوقة بالخبر المحض نحو: (تنزيل الكتاب لا ريب فيه من رب العالمين ام يقولون افتريه)، ومسبوقة بهمزة لغير استفهام نحو: (الهم أرجل يمشون بها أم لهم أيد يبطشون بها) إذ الهمزة في ذلك للإنكار فهي بمنزلة النفي والمتصلة لا تقع بعده، ومسبوقة باستفهام بغير الهمزة نحو: (هل يستوي الاعمى والبصير ام هل تستوي الظلمات والنور) ومعنى أم المنفصلة التي لا يفارقها الاضراب، ثم تارة تكون له مجردا وتارة تتضمن مع

جملــــة اسميـة أو فعليه في باب الارتداد وهو باب في شرحـــه للمرشـــد المعين

إذ صيغة الأذكار قالوا هيه ذكره في شرحه الحطاب لكن ذا ضعَّفه النسريني

وله أيضا:

وكان من ثلاثـــة قد سلما ينال في الجنـة أعلى رتب البطن والإحليل هو الذبذب

وفي الحديث أنه من أسلما من لَقْلَق وقَبْقَـــبِ وَذَبْدَبِ فاللقلق اللسان ثم القبقب

وله أيضا:

من بعد لا إله إلا أنتا في كل يوم أربعين لِتَنَلْ من ربنا حسن الختام يا بطلْ

يا حي يا قيــوم قلـــها أنتا

وله أيضا:

بالام والكرسي معها مفردين تقض فوائت سنين أربعين من بعد مغربك صل ركعتين وتلت الإخلاص بعد السورتين

وله أيضا:

فاتحة وسبيع إخلاصا بكل وصل مثلها على خير البشر بأربعين فرسخا في العـــرض إذا تصليهن كل ليلة

أربع ركْعَاتِ بتسليميْن قل واستغفر إن سَلَّمْتَ خمسة عشر من فضلهن الجسر يوم العرض وطــوله يصير مثل خطــوة

وله أيضا:

بكلمات مع ولا حول ولا

قَدْرٌ قـــريش واستعذ يا نازلا

لسبعة إذا تلوت السورتين للمنزليين ولتثلثن كيل مناديا من شـر ساكن البلد لفظ العليم للسميع قد تلا دفــع المكاره بما قــد تليا

وكررن الجملتين الأخريين مع اسمه اللذ لا يضر مع قل واستعذن بواحـــد مع أحد واختم بآيـة الكفايـة إلى ولتنفثنن وادفنسن ناويا

، له أيضا:

في كل يــوم والتصدق يفي لنسل الانعام هو التجميع وأن يواظب على قلب الآيات

داعية القرار في البلاد ختم الدلائل وختم المصحف وبردة المديـــح والتجويــع وكثرة الأذان أوقات الصلات

وله أيضا:

تأمـل الهلال عند نظـره ثالثة لشهره تأميل عينيه يمسح لدى إن فعلا مُبسمِل مؤمِّن فلتفقهوا سبعا شفا من كل داء فاعقل يقوى يقول ذا لدى أُلِّ النظر

ومن يرد شفاء ضعف بصره أول ليلـة فإن غـم إلى فإن رءاه بيمينـــه عــــــــــه يقرأ عَشْرًا أُمَّ قُــرءان وَهُو ثمت الاخـــلاص ثلاثا وقل ثمت قل يا رب خمسا فالبصر

اي مع قوله تعلى: (وقل رب انزلني منز لا مباركا وانت خير المنزلين).

²⁻ إشارة إلى قوله تعالى: (فسيكفيكهم الله وهو السميع العليم).

³⁻ لعله يعني استكمال حلب الدواب لانفاق درها.

⁴⁻ الظاهر أنه يعنى به سورة يس، والله أعلم.

ذكر ذا محمد ابن عبد أضيف للعسزيز لفظ العبد

السجلماسي عازيا لأحمدا صلى عليه ربنا طول المدى

وله أيضا:

ألفا فــداء قارئ من سقرا لديه بالتجريب تكفى شرره وسبعــــة مع ثمانــــين تبين مع ثلاثين على الأمين دعائــه شـــرح محنض بابه

قراءة البسمائة اثنى عشرا وظمالم تقرأ تسع عشمره ومن قراها سبعـــة من المئين ثم يصلي مائـــة واثنـــــين صلى وسلـــم علـــــيه الله لا يسأل الإلـــه شيئا إلا إدمان ذاك موجب إجابه

وله أيضا:

في الصبح فالوقت له من ابتدا إلى الطلـــوع والمساءُ أول إلى منام صاحب الأذكار

وكـــل ذكـــر ودعاء وردا فجر ومن بعد الصلاة أفضل أوقاته مما كالاصفورار

وله أيضا:

كأجــــره يوم المُصاب أُجِرَا

يندب الاسترجاع للمصيبة لوامـع الدرر منه الأول ومن مفيد للعباد الاسفل

وله أيضا:

صديقا أو صالحا أو ذا علم أو ناصحا أخبر برؤيا النوم

قبل طلوع الشمس لا تُخبُّرِ ولا على الجـــهالِ والنساء

إن حسنت ثم بها فاستر ولا تقصها على الأعـــداء

له أيضا:

مكلـــف عن الذي يجب له حتم عليه أن يجيب سائله وعارف مكلف قد سأله سائله خاف فـوات النازله

, _{له} أيضا:

لربنا الكريم لا سيواها وما على عياله مَنَّ بـــه وذو العيال سبعة من المئين سبعون ألفا ما يدور في السلوف ألف قضاء دينه بسبعة ســوى العلى ثوابه لم يعلم

وسبعة عند اللقا تراها من الدراهـم مصدق به ودرهم التزويج درهم السلف . ودرهم المغرم عمن قد سلف كذا قضاء الدين ثم الدرهم لمسجد أو ناله المعلم فذو التصدق بسبعين يقين ودرهم التزويج سبعة ألوف ودرهم المغيرم سبعمائة آلاف ألف درهم المعلم

وله أيضا:

واستعددن للممات واسهر ابئس وذِلَّ واجهـــدَنَّ وافقر

دراهم الإنفاق سبعة تُعَد فدر هم أنفقته عملى العيال ودر هم أنفقته في الصدقات وسبعة الألوف درهم الصداق ودرهم المغرم سبعمائة سبعية آلاف وإن أنفقته لأهلها أو في صلاة مسجد

[·] ومما ينسب للمر ابط محمذ فال بن متالي في الموضوع نفسه:

جزاؤها مضاعف فيما ورد سبع من المنين أجره ينال يكون سبعين غدا مِن حسنات في القرض قل سبعين ألفا لا شقاق وفى قضاء الدين دون مرية على العلــوم أو تكن صرفته فذاك لا يُحصيه غير الصمد

تنل مقام الصالحين الكرما لا بسوى ذا، قاله ابن أدهما

وهذا آخر ما تيسر جمعه من آثار هذا العلامة الجليل محمد مولود بن امرابط أغشممت في هذه المرحلة، ولنختمها بنظم في التوسل بأسماء الله الحسنى لوالده العلامة الكبير محمد بن المختار رحمه الله:

الآمــر العباد بالدعـــاء حدا لذي الصفات والأسماء إذ قال في كتابه: "ادْعُوهُ بها" من رغب الداعين بالدعا بها صلاةُ ربنا العلى أَزْكَاهَا ثم على من قال: "مَن أَحْصَاهَا" ما سبحت بحمد ربها العقول وءاله وصحبه ذوي النقول أجــــل ما به الورى يدعونا وبعد فالتسعـة والتسعـونا بها من المولى العلي عز وجل نظمتها ملتمسا صرف الوجل لمن به اعتنى ولـــو بكتبه وَالله ربي أسأل النفـــع بــه سبحانه وبالإجابة جدير فإنه كان على ذاك قدير نسألك الأمين مع الإيمان بحــــق "هو الله" بـــ"الرحمن" قنا اللعين وهوى النفوس وبـ"الرحيم" "الملك القدوس" يا ربنا اجعل سرحنا في مأمن وبـ "السلام، المومن" "المهيمن"

^{1- (}ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها) الأعراف: الآية 180. 2- إشارة إلى حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «إن لله تسعة وتسعين اسما مائة إلا واحدا من احصاها دف الجنة»، متفق عليه.

بـ"المتكـــبر" لنا فكـــن جار قلوبـــنا من العلـــوم نُوِّر أسلك بنا مسالك النَّجَاح فلا أكن عَنَّكَ جاهلا مليم سهل علينا كل علم غامض مما ســواك ربنا اصرف ذلى إمــــلاً قلوبنا علـــوما وحِكَمْ بـ"الباعث" الأموات حقا بـ"الشهيد" أُمِّنْ عُبيْ لَكُ من التنكيل ثبت لنا المقال عن عقد متين لا تلهمن أنفسنا غير حميد

وبـ"العزيـــز" ربنا بـ"الجبار" بـ"الخالق" "البارء" بـ"المصور" بحرمـــة "الغفار" بـ"القَهَّارِ" يا رب بـ"الوهاب" زِنْ أَسْرَارِي إلهي بـ"الـرزاق" بـ"الفــتاح" مع الأحبة بحرمة "العليم" بـ"القابض" "الباسط" ثم الخافض" بـ"الرافع" "المعــز" بـ"المذل" وبـ"السميع" بـ"البصير" بـ"الحَكَمْ" بـ"العدل" بـ"اللطيف" بـ"الخبير" حسن إلهي في الدنا تَدْبِسيري وبـ"الحليم" بـ"العظيم" بـ"الغفور" وبـ"الشكور" عظمن لنا الأجور إلهي بـ"العلى" باسمك "الكبير" نعوذ من شر الصغير والكبير وبـ"الحفيظ" بـ"المقيت" بالحسيب" وبـ"الجليل" بـ"الكريم" بـ"الرقيب" وبـ"الجيب" ربنا بـ"الواسع" قرب لنا كل مــرام شاسع وبـ"الحكيم" بـ"الودود" بـ"المجيـد" بـ"الحق" يا رب وبـ"الوكيل" وبـ"القــوي" ربنا وبـ"المتين" إلهي بـ"المبدئ" بـ"المعيـــد" إجعــل زماننا زمان عيـــد

قنا الأذي من ميـــت وحي يا رب بـ "الماجد" ثم "الواحد" إلهي بـ"القادر" و"المقتدر" وبـ"المقـدم" وبـ"الموخر" حسن إلهي باطني وظاهري بـ"المتعـــالى" زَيِّنَنْ أَحْــوَالِي مــنى غدا واليوم ذا لا تنتقم يــوم الجـــــزاء أمنن مخوفي نستوهب الغنا وحسن الحال إلهي بـ"المقسط" ثم "الجامع" أتح لنا صيتا لدى المجامع إلهي بـ "الغـني" ثم "المغـني" هب لي غنى عما سواك يغني بـ"المانع" "الضار" كذا بـ"النافع" سهـل علينا كل علم نافع بـ"النور" بـ"البادئ" وبـ"البديع" فلتكسنا بخلق بديـــع لا تجعلـــني غير نجل وارث لطفا بنا حال الحلول في القبور مع الأحبة بذي الأسماء أسبع علينا نعم الآلاء وسـوء ما سبــق في القضاء والمال والعبيــــد والإمـــــاء والصحب والرعاة والنساء مسواهبا تقر عسين الرَّائي

ب"المحيى" بـ "المميت" ثم "الحي" إلهي بـ"القيــوم" ثم "الواجد" إلهي بـ"الآخــر" ثم "الظاهر" إلهي بـ "الباطن" ثم "الوالي" بـ"البر" بـ"التُّوابِ" ثم "المنتقم" إلهي بـ"العفــو" بـ"الرؤوف" بـ"مالك الملك" وذي "الجـلال" يا ربنا بـ"الباقي" ثم "الوارث" إلهي بـ "الرشيد" باسمك "الصبور" وهـــب لنا بها من الأبناء

في جنة الخلد مسع الآباء وكُلِّ مَن عَاهَدتُّ بالــــدعاء بصاحب الخندق ذي الأضواء بصاحب الشفاع_ة الغراء بصاحب السراء والضراء أجل من يمشى على الغبراء محمد ذي الحجه البيضاء مباشر الادواء بالـدواء الله رب الأرض والسماء مرادنا من نظم ذي الأسماء ما قلتــه في أول ابتــدائــــى الآمر العباد بالدعاء

ولتجعلن إلهنا ثوائي وأمهاتنا والاصدقاء أنت الجيب فأجبب دعائي بصاحب البراق في الإسراء بصاحب الكوثر واللسواء بصاحب الكتيبة الخضراء بصاحب السيادة القعساء لكل مومن وللأعسداء من كـل من مضى وكل جاء مستنطيق الجماد والعجماء صلى عليه طّيّب ب الأسماء نحمـــده جل على قضاء وها أنا أقـول في انتهـاء حمدا لذي الصفات والأسماء



بعض تقاريظ هذا المجهوع

قرظه علامة العلماء وأديب الشعراء الشيخ محمد الحسن بن أحمدُّ الله علامة الحوادي بقوله:

مِنْ جَمْعِ ـ فِي وَانَ عِلْمٍ وَأَدَبُ مِلْ حِبْرِ قُطْ رِنَا الإِمَامِ الْمُنْتَخَ بِ الْمُنْتُ مَنْ اللَّهِ وَانْتَصَ بِ فِي الْمِلْمِ فَارْتَفَ عَ فِيهِ وَانْتَصَ بِ فِي الْمِلْمِ فَارْتَفَ عَ فِيهِ وَانْتَصَ بِ فِي الْمُنْ اللَّهُ الْتَصَ بِ الْمُنْتُ الْمُ الْتُصَ الْمُ الْمُ الْمُنْتَ الْمُحَبُ الْمُنْ اللَّهُ الْمُنْتَ الْمُحَبِ اللَّهِ الْمُنْتَ الْمُحَبِ اللَّهِ الْمُنَا مَوَاضِعَ النَّقَ بِ الْمُحَبِ اللَّهِ الْمُنْتَ الْمُحَبِ اللَّهِ الْمُنْ اللَّهُ الْمُنْتَ الْمُحَبِ اللَّهِ الْمُنْتَ الْمُحَبِ اللَّهُ الْمُنْ اللَّهِ اللَّهُ الْمُنْتُ الْمُنْتَ الْمُ اللَّهُ الْمُنْتُ اللَّهِ اللَّهُ الْمُنْتُ اللَّهُ الْمُنْتُ اللَّهُ الْمُنْتُ الْمُنْتِ اللَّهُ الْمُنْتُ الْمُنْتُ اللَّهُ الْمُنْتُ الْمُ الْمُنْتِ اللَّهُ الْمُنْتُ الْمُنْتِ الْمُنْتُ الْمُنْتُمُ الْمُنْتُ الْمُنْتُ الْمُنْتُ الْمُنْتُ الْمُنْتُ الْمُنْتُ الْمُنْتُلُونُ الْمُنْتُ الْمُنْتُلُونُ الْمُنْتُ الْمُنْتُ الْمُنْتُ الْمُنْتُمُ الْمُنْتُ الْمُنْتُ الْمُنْتُ الْمُنْتُ الْمُنْتُ الْمُنْتُ الْمُنْتُ الْمُنْتُ الْمُنْتُمُ الْمُنْتُمُ الْمُنْتُ الْمُنْتُمُ الْمُ

"نِعْمَ" الْفَتَى ونِعْمَ مَا لَهُ الْتَدَرُبُ وَيُوانَ حِبْرِ الْمَجْلِسِ الشُّمِّ النُّخَبِ وَحَسَبْ مَنْ زَائِهُ شَرَافُ دِينٍ وَحَسَبْ مَنْ زَائِهُ شَرَافُ دِينٍ وَحَسَبْ مُحَمَّدٌ مَوْلُودٌ الْحَاوِي الْقَصَبِ مُحَمَّدٌ مَوْلُودٌ الْحَاوِي الْقَصَبِ مُحَمَّدٌ مَوْلُودٌ الْحَاوِي الْقَصَبِ وَرَدَّ كُلُ شَرادٍ مِنْهُ دَهَسِبْ وَرَدَّ كُلُ شَرادٍ مِنْهُ دَهَسِبْ نَظْمًا سَعَى الْحَلْقُ لِللَّيْخِ "نِعْمَ" دَا النَّسَبْ فَلْ قُمْتَ يَابْنَ الشَّيْخِ "نِعْمَ" دَا النَّسَبْ بَحَمْدِ عِدِيوان كِفَايَدَةً وَجَبْ دُمْتَ تُصَنِّدُ فَيُ عَلَى مَرِّ الْحِقَبِ لَلْعَرَبُ الْعَرَبُ وَدَبْ مُعْتَبِطًا سِيرَةً أَفْضَلِ الْعَرَبُ الْعَرَبُ الْعَرَبُ لَا لَعْدَرَبْ فَيْتَمِطً سِيرَةً أَفْضَلِ الْعَرِبُ الْعَرَبُ لِلْعَرَبُ الْعَرَبُ لَا الْعَرَبُ لَا الْعَرَبُ لَا الْعَرِيمُ الْعَرْبُ الْعَرَبُ لَا الْعَرْبُ لَلْعَ وَلَا الْعَرَالُ لَوْقَالَ الْعَرْبُ لَا الْعَرْبُ لَا لَهُ عَلَى مَرِّ الْحِقَ الْعَرَابُ لَا الْعَرْبُ لَا الْعَرْبُ لَا الْعَرْبُ لَا الْعَالَ لَا اللَّهُ الْعَرْبُ لَا الْعَرْبُ لَا اللَّهُ الْعَلَيْدِ لَهُ الْعَرَالُ لَا لَهُ الْعَرِالُ لَمْ الْعَرْبُ لَا الْعَرْبُ لَا اللَّهُ الْعَرِيلُ الْعَرِيلُ الْمُؤْتِطُ الْمُ الْمُ الْمَالِ الْعَرْبُ لَا اللَّهُ الْعَلَى الْعَرَالُ الْمُؤْتِلُ الْمُؤْتُولُ الْعَلَالُ الْعَرْبُ لَا اللَّهُ الْعَلَالُ الْعَرْبُ لَالْمُ لَلْمُ الْمُؤْتُمُ اللْمُؤْتُونُ اللَّهُ الْعَلَالُ الْعُلْمُ الْمُؤْتُمُ الْعُلْمُ الْمُؤْتِمُ الْعِلْمُ الْعُلْلَالُونُ الْعُلْمُ الْعُلْمُ الْعُلْمُ الْعُمْ الْعُلْمُ الْعُلْمُ الْعُلْمُ الْعُلْمُ الْعُونَ الْعُلْمُ الْعُلْمُ الْعُلْمُ الْعُلْمُ الْعُلْمُ الْعُلْمُ الْعُلْمُ الْعُلْمُ الْعُلْمُ الْمُؤْتُمُ الْعُلْمُ الْعُلْمُ الْعُلْمُ الْمُؤْتُمُ الْمُؤْتُمُ الْعُلْمُ الْعُمْ الْعُلْمُ الْعُلْمُ الْمُؤْتِمُ الْمُؤْتُمُ الْمُؤْتُ الْمُؤْتُمُ الْعُلْمُ الْمُؤْتُمُ الْمُؤْتُ الْعُلْمُ الْعُلْمُ الْمُؤْتُمُ الْمُؤْتُمُ الْعُلْمُ الْمُؤْتُمُ الْمُؤْتُمُ الْمُؤْتُمُ الْمُؤْتُمُ الْمُؤْتُمُ الْعُلْمُ الْعُلْمُ الْمُؤْتُمُ الْمُؤْتُمُ الْمُؤْتُمُ الْمُؤْتُمُ الْمُؤْتُمُ الْمُؤْتُمُ الْعُلِمُ الْعُلِمُ الْمُؤْتُمُ الْمُؤْتُمُ الْمُؤْتِمُ الْعُلْمُ الْمُؤْتُمُ

وقرظه العلامة القاضي المصطفى "ابين" بن ببانه رئيس لجة الفتوى بالمحلس الأعلى للفتوى والمظالم بقوله:

واسطة العقد بهذا العصر ونفع الله به عباده ودوحة العمل بالمعلوم

الشيخ ابَّـاه إمام المصـــر جـــع بين العلـــم والعباده وهو فــــرع دوحة العلــوم من ضئضئ الشيخ محمد عالى في العلم صدر الجلة الشيــوخ أبَّـاه فهــو فارس الميــــــدان على اتساع علمه قد دلت وسير البحــر الخضم الطام المجلسسي علسم الأعلام ما كان منها غامضا فانشـرحا مهمسة الجمسع لها مسددا فيهاتي بالعجب العجاب فيه فكان كامـــل الإفاده كان فريدا شافي الداء الدوي وصل يا رب مع السلام على الهدى وآله الأعلام

ودوحة الكسرم والمعالى بحر المعارف أخى الرســوخ وحاز رهن السبق في ذا الشأن له التصانيف الفريدة التي منها الدي جمع من أنظام محمسد مولسود الإمام هذبها، رتبها، وشرحا جليسه المؤنس في الأنساب فقد أجاد غاية الإجاده وشرحه نظم الإمام البدوي تقبل الله جميع العمل منه وحقق جميع الأمل يا ربنا فهبه طـــول العمـر في صحــة أنت ولى الأمر

وقرظه العلامة الأريب والشاعر الأديب محمدن بن محمد عبد الله بن الواثق الملقب "اطفيل" بقوله:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على حير المرسلين وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد: فإن البيت المشهور بأهل أغشممت بيت علم وصلاح ومن أماثله محمد مولود

....

بن محمد بن المحتار الملقب امرابط أغشممت، فقد كان مشتهرا بحسن النظم وسعة العلم وكثرة الأنظام المفيدة، فكان شاعرا وعالمًا مدرسا رحمة الله عليه، وقد اطلعت على تأليف في الكلام على حياته لابن شيخنا العلامة اباه بن ابوه حفظه الله أجادَ فيه وأفاد، كما هي عادته بارك الله فيه، فصدرت مني على رغم الشواغل أبيات في تقريظه ولا أظنها تفي بالمقصود ولاكنها جهد الْمُقِلِّ وهي:

سليل الإمام القطب علامة الندي حــوى وغدا في القطر أفضل مرشد به مشكلات العله في كل مقصد شهادات أهل القطر في كل مشهد بناةً لبيت العلبم مَهْدَاةً مُهْتَدِي بتاليفــــه المزري بـــدر وعسجدي وألَّف منه الشملَ بعد تبَـــــدُدِ يُساق إلى أقلامـــــه كلُّ جيد ورهى على الشيخ المربِ علحد ، أخسلاف كل وحاطهم وصلى على الهادي الشفيع محمد

محمد مولود سليك محمد ابط أغْشمَّمْتَ عِلْــمَ جُــدوده تناجه زان الطـــروس وأوضِحت ن علمـــه والحسن للنظم برهنت رسار وأبقى الآل دامـــوا كأصلهم وشيئ الهدى اباه أبدى حياته فقَيَّد من انتاجـــه كلَّ شـــــارد وحققه تحقيىق حسبر محقق صَـزَى الشيخ اباة الإلّه جــزاءه

تاذ الأسب والشاعر الأريب سيد محمد بن أحمد ولد ديدِّي: وقرخ

نفسي مُضاءً بالسِّرَاج القبَسي المجلِسيِيِّ العلِّم العَلامَــــهُ محمد مولود من قَدِ اشْتَهَرْ بالزُّهْدِ والعلم ودِقَّةِ النَّظَورِ وَلَمْ يَكُــــنْ يَجْمَعُهَا كِتَابُ لَهُ حفيدان لَها قدْ أتقَها وسَأَلًا عن كُلِّ من لَـهَا وعَى والعَزْم والصبْر وبَدْل الجُهْدِ أباه من حَازَ الخصال الجُمَّـة يُدوِّنُ التُّدرَاثَ للأجيال يَحْدُوهُ فِي ذاك عُلَــُو الهُمَّه من سُنْدُس الحِكَــم والآداب بسُرُج تنييرُ كُلُّ سُبُلِ تَرَكَ من علم يضيءُ الظلما سَعْيهُ مُ والبِرَّ بالأَجْ لَا الْحَ اباة واشفِ من الأسقّام مجَاهدًا بِعِلْمِــهِ وبالعمـــل ما اختَلَف الليل مع النهار

مَتَّعتُ بالرَّوْضِ الجَمِيلِ السُّنْدُسِي جواهـر للعالِم الفهامَـة تَدَاولَتْ علومَهُ الطُّلاّب بها اعتَنى حِفْظًا وجمعًا زَمَنَا قد سَافُرا من اجْلها وجَمعًا وانتدَبا لَــهَا اج الامَّهُ وكان سَـبَّاقًا إ لـــى حرصًا على العلم الامَّهُ فرَتب الكتابَ في ــــام وأخــرَجَ الكة ثِيَابِ تجلُو عن القَلْبِ ظلامَ الجهْل فرَحِــــمَ الله المؤلف بمَا وشكَـــرَ الرحمـــن للأحْفَادِ وعَمِّر اللهِ في إنْعَام واحْفظْهُ يَارَبِّ وبَلُّغْــه الأمل وصَـــــلِّ يارب على المختَارِ

وقرظه الإمام العلامة والحبر الفهامة أحمد فال بن سيد احمد بن أحمد يحي اليعقوبي:

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد: فقد طالعت كتاب الروض السندسي والسراج القبسي في جمع ءاثار العلامة محمد مولود بن امرابط أغشممت المحلسي، للعلامة شيخنا وابن أشياخنا اباه بن الشيخ مهد عال بن نعم العبد رحم الله السلف وبارك في الخلف.

فوجدته كاسمه أجاد فيه المؤلف كعادته وأفاد وجمع بين التعريف بالعلامة الفهامة الدراكة محمد مولود بن محمد وبين نشر ديوانه ومختلف أنظامه التي شملت جل الفنون إن لم نقل كلها، فجزاه الله خير الجزاء، وقد قلت ما هو كالتقريظ لهذا الكتاب وإن كان الكتاب في غنى عن ذلك:

> الروض طرا دون روض سندسي في جمع عاثار الإمام المجلسي بخطـــة لا قصــر فيها ولا بحز فهمه المصيب المفصلا اباه نجل الشيخ نعـــم العبد وقومــه لوصلها ساعــونا يرونه خـــير جليس مونس

محمد مولود العلامد نجل محمد الرضا الفهامه روض حوى من رائق الأشعار روائعا كالـــدر والنضار وكم أوابد من الأحكام قيدها بغاية الإحكام لمجمـــل الفـــنون قد تناولا دل على سعة علم الناظم العسالم ابن العالم ابن العالم كم صعب علم راضه فذللا جمعه الحبر الهمام الفررد من حاز أبكار العلى والعونا قد خدموا العلم بكل مجلس

وفضلهم قد شاع في النوادي سيان فيه عاكسف وباد رحم مولانا علا ذاك السلف وبارك الله تعسالي في الخلف

وقرظه الأستاذ الأديب والإمام الأريب ابته بن باباه بن ابته بقوله:

بما جمعت وما فسّرت تفسيرا ما إن تكدّره الـورّادُ تكديرا نُقِيلًا وتدبيرا نُقِيلًا وتدبيرا فَمَا ضَننت وما قَصَّرْت تقصيرا فَمَا ضَننت وما قَصَّرْت تقصيرا و"بالجليس" وقد شمَّرْت تشميرا قرّبت من فيضه شرْحًا وتحريرا من شرَّدِ الفقهِ والآدابِ تفجيرا له عنِ الدِّين إحسانًا وتَقْدِيرا عُمِرت في طاعةِ الدَّيَّانِ تَعميرا عُمِّرت في طاعةِ الدَّيَّانِ تَعميرا نُكفِر الطَّيْش والأهواء تكفيرا نُكفِر الطَّيْش والأهواء تكفيرا نُكفِر الطَّيْش والأهواء تكفيرا

نَـورْتَنا زادك الرحمن تنويرا لا زلت بحرًا من العِرفان مُلتطِمًا نَعُوصُ لُجتَهُ نَقْفُ و مَحَجَّت فاهْنَأ بجُهـدِكَ لا ساءَتْك غاشيَة أتيتنا "بِرِيَاضِ" قبلُ مُعجِزة وَدَا محمدُ مولود ظفِرت بِما سَبَحت في لُجج منه تفجرُها جزاك يُحظيهُ ربُّ العرش جَلَّ جلا بُورِكْت فِي غُرَرٍ عُوفِيت من ضرر بُورِكْت في غُرَرٍ عُوفِيت من ضرر بُه الصلاة على الهادي الأمين بها ثم الصلاة على الهادي الأمين بها

وقرظه الشاب الأديب يعقوب بن حبيب بن محمد مولود بن محمد فال بن سيد احمد بن المختار امرابط أغشممت بقوله:

يهدي إلى الرشد سراجًا عجبا ومن على التحرير نظما دأبا (المجلسي الباذلي نسبا) من بعد جمعه لدى ذوي الإبا

إقرأ لروْضِ سندسِ قد كُتِبا ديـوان من قد طاب أمَّا وأبا سليل أغشممت قِسُّ الخطبا دَا ابَّاه حـبرنا له قد رتـبا

بني المصنف وكان مطلبا والعلماءُ سلموا والأدبا ما صاغَـهُ مفصَّــ لا مهدَّبا ، أَبْقاهُ ربي واصْطفاه واجْتـبي بجاه من بالدين ساس العربا (صلى عليه الله ما هب الصبا)

وقرظه محمد سعد بوه بن البار بقوله:

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد: فقد تصفحت مجموع العالم الألمعي اباه بن محمد عال بن نعم العبد حفظه الله ورعاه وحمد مسعانا ومسعاه الذي جمع فيه ما أمكن جمعه من عاثار العلامة محمد مولود بن امرابط أغشممت رحمه الله تعالى بطلب من بعض أحفاده الكرام أكمل الله لنا ولهم في الدارين كل مرام وسماه بالروض السندسي والسراج القبسي، فإذا هو مما يحق طبعه ونشره لا ثل عرشه ولا شل عشره ءامين؛ اللهم ءامين.



The state of the s

إنتاج قناة سوص المحظرية

للإنضمام في واتساب راسل الرقم 0022232411111

الطبعة الأولى 1439هـ/2017م

كل الحقوق محفوظة

إنتاج قناة النصوص المحظرية

للإنضمام في واتساب راسل الرقم 0022232411111